مَعَ الشّيعَةِ الإمَامِيَة

تأليف

مُحَمَّد جَوَاد مُغنِيَة

- الشيعة في نظرة الدكتور طه حسين
- الشيعة في كتاب الحضارة الإسلامية
- الشيعة في كتاب الديمقراطية
- الشيعة في رأي الدكتور عبد الرحمن بدوي

- الاثنا عشرية وأهل البيت
- علم الإمام علي
- امضي على دين النبي
- منطق إبليس

منشورات الرضا
للطباعة والنشر والتوزيع

دار التيار الجديد

مَعَ الشِّيعَةِ الإمَامِيَّة

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

منشورات الرضا

للطباعة والنشر والتوزيع

مَعَ الشِّيعَةِ الإمَامِيَة

تأليف

محمد جواد مغنية

الشيعة في نظرة الدكتور طه حسين

الشيعة في كتاب الحضارة الإسلامية

الشيعة في كتاب الديمقراطية

الشيعة في رأي الدكتور عبد الرحمن بدوي

الإثنا عشرية وأهل البيت

علم الإمام علي

أمضي على دين النبي

منطق إبليس

منشورات الزهراء
منشورات الزهراء
للطباعة والنشر والتوزيع

دار التيار الجديد

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمدلله الذى أضاء قلوب أوليائه بنوره، فانكشف لهم به أسرار الوجود ورشح عليهم من بحر المعارف والعلوم وسقاهم بكأس المحبّة فانشرح به صدورهم.

تظهر اهمية الكتاب ومنزلته الرفيعة اذا علمنا إن أعلام الفريقين الباحثين في مناقب وفضائل أهل البيت (بيت العصمة والطهارة عليهم السلام) قد اعتمدوا واوردوا مقاطع كبيرة ومهمة من فضائلهم تارةً بالنص وأُخرىٰ بايجاز واختصار، فاهتمام هؤلاء الاعلام بايراد مقاطع مهمة واقتباسهم من مناهلهم دليل على إخباراتهم القيمة.

يسر دار الكتاب الاسلامي نشر هذا السفر الخالد الى أبناء الأمة الاسلامية، وخاصّة إلىٰ محبي أهل البيت عليهم السلام عسى الله أن يشملنا واياهم بشفاعتهم.

﴿يَوْمَ لاَ يَنفَعُ مَالٌ وَلاَ بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[1].

---

(١) الشعراء: ٨٨ ـ ٨٩.

المدخل

الامامة لغة

قال الراغب في المفردات: (الامام المؤتم به: انسان يقتدىٰ بقوله أو فعله، أو كتاب، أو غير ذلك محقاً كان أو مبطلاً، وجمعه أئمة)[1].

وقال ابن منظور في لسان العرب: (الامام: كل من ائتم به قوم. كانوا على الصراط المستقيم أو كانوا ضالّين)... الى أن قال: (امام القوم معناه هو المتقدم لهم ويكون الامام رئيساً كقولك: امام المسلمين)[2].

وفي المنجد: (الامامه: الرئاسه العامه)[3].

الامامة اصطلاحاً

لقد عرفت الامامة اصطلاحاً بعدة وجوه وهي كالآتي:

١ ـ الامامه (رئاسة عامه في امور الدين والدنيا لشخص من الاشخاص نيابة عن النبي ﷺ)[4].

---

(١) المفردات: ٢٤.

(٢) لسان العرب: ١/١٠١.

(٣) المنجد: ١٧.

(٤) شرح الباب الحادي عشر للمحقق الحلي في فصل الامامة: ٤٢، شرح التجريد للقوشجي: ٢٧٤.

٢ ـ الامامة: خلافة الرسول ﷺ في اقامة الدين بحيث يجب اتباعه على كافة الامة[١].

٣ ـ الامامة: نيابة عن صاحب الشريعة في حفظ الدين وسياسة الدنيا[٢].

٤ ـ الامامه: خلافة عن الرسول ﷺ في اقامة الدين وحفظ الملة بحيث يجب اتباعه على كافة الأُمة[٣].

أن التعريف الاول هو الأنسب والموافق لمذهب الاماميه، لأن الامامة لدينا هي الرئاسة العامة الالهية في كل امور الدنيا والدين لشخص من الاشخاص ويؤيد هذا ما ورد في الحديث عن الامام الرضا عليه السلام:

«إن الامامة زمام الدين ونظام المسلمين، ان الامامة أُس الاسلام النامي وفرعه السامي، الامام، البدر المنير والسراج الزاهر والنور الساطع، الامام، الماء العذب على الظمأ والدال على الهدى»[٤].

وغير خفي ان لفظ الامام قد يطلق على إمام الباطل ايضاً[٥]، كما يطلق على القائد، ولو في حقل خاص، فيقال: امام الجمعة والجماعة، امام الجهاد، امام الحج وهكذا، فالمهم في المقام هو بيان أهمية مقام الامامة، واثبات امامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام.

---

(١) المواقف: ٣٤٥.

(٢) مقدمة ابن خلدون: ١٩١.

(٣) دلائل الصدق: ٢/١٠٤ (والتعريف للفضل بن روزبهان الأشعري).

(٤) سفينة البحار: ١/٣٢، مادة أُمم.

(٥) الكافي: ١/٢١٦. أن الصادق عليه السلام قال: (ان الائمة في كتاب الله اماما: قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ سورة الأنبياء: ٧٣. وقال: ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾ سورة القصص: ٤١.

الامامة عند فرق المسلمين.

اجمع المسلمين على وجوب الامامة الّا من شذ منهم[١]. واختلفوا في دليل وجوبها. فهل هي واجبة بالعقل، او بالشرع او بهما معاً؟ ثم بعد أن ثبت وجوبها بالاجماع صاروا فريقين: احدهما: أن الامامة تثبت بالاتفاق والاختيار.

الثاني: انها تثبت بالنص والتعيين.

أن الفريق الاول هم جمهور اهل السنة، ومعظم الخوارج والزيديه من الشيعة وفي هذا الفريق من يذهب الى انها تثبت أيضاً بالقهر والغلبة براً كان ام فاجراً، والقائلون بالاختيار مختلفون في كيفية انعقادها، فقالت طائفة منهم: لا تنعقد الا بجمهور اهل الحل والعقد. وقالت أُخرىٰ: اقل من تنعقد به الامامة خمسه يجتمعون على عقدها، واستدلوا بأمرين.

احدهما: ان بيعة ابي‌بكر انعقدت بخمسة اجتمعوا عليها ثم تابعهم الناس فيها.

والثاني: ان عمر جعل الشورىٰ في ستة ليعقد لأحدهم برضا الخمسه، وغير ذلك من الاقوال[٢].

واما الفريق الثاني فهم الذين قالوا: لا طريق اليه الّا بالنص، وهم ثلاث فرق: البكرية، والعباسية، والامامية.

اما البكرية فقالت: إن النبي ﷺ نصّ علىٰ ابي‌بكر إشارة، وهم جماعة من الحنايلة واصحاب الحديث وبعض الخوارج.

اما العباسية، فقالت الراونديه: إنه نصّ على عمه العباس تلويحاً، وقد نشأت

---

(١) مثل ابي‌بكر ابن الأصم من قدماء المعتزله حيث قال بعدم وجوبها اذا تناصفت الامه ولم تتظالم.

(٢) انظر الاحكام السلطانيه: ٧.

هذه الطائفه في صدر الدولة العباسية وناصرهم الجاحظ في رسالة سماها (العباسية) ثم انقرضت هذه الطائفة في زمن قصير[١].

اما الامامية فقالت: نصّ رسول الله ﷺ على امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام تصريحاً وتلويحاً، وإنّ الامامة عهد الله الذي لاخيرة للعباد فيه، وحاشا لله أن يترك الامة مهملة، يرىٰ كل واحد رأياً، ويسلك كل واحد سبيلاً، فلابد من تعيين الامام والنص عليه حسماً للخلاف وقطعاً لدابر الفتنة.

ولا يخفىٰ ان الخلاف في الامامة بين المسلمين واقع بالفعل من صدر الاسلام الى يومنا هذا حتىٰ قال الشهرستاني: اعظم خلاف بين الامة خلاف الامامة إذ ما سل سيف في الاسلام علىٰ قاعدة دينية في كل زمان مثل ما سل علىٰ الامامة في كل زمان[٢].

(١) انظر الاحكام السلطانيه: ص٨، تلخيص الشافي للشيخ الطوسي: ٢/ ٧.
(٢) الملل والنحل: ١/ ٢٧.

المقدمة

بسم الله، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه

«الكلام في وثاقك ما لم تتكلم به؛

فاذا تكلمت به صرت في وثاقه».

الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام[1]

* * *

جمعت في هذه الأوراق بعض ما كنت أرسله في الصحف الحين بعد الحين من سنة (١٩٣٧م) إلى هذا التأريخ[2].

ومنه ما كان رداً على من نسب إلى الإمامية ما ليس لهم به علم، ومنه ما أردت به بيان عقيدتهم، وما عندهم من كنوز، والتقريب بين مذهبهم ومذاهب السنة، ومنه تلوته يوم العاشر من المحرم في ذكرى سيد الشهداء الحسين بن علي عليه السلام، ومنه أذعته من الراديو في شهر رمضان المبارك ويوم العيد إلى غير ذلك من المناسبات.

وأسميت الكتاب «مع الشيعة الإمامية» لأني رأيت هذا الإسم أجمع لشتات

---

(١) نهج البلاغة: الحكمة «٣٨٠».

(٢) أهملت ما نشرته قبل هذا التأريخ لأنه الباكورة الأولى. (منه رحمه الله).

تلك الخطب والمقالات، وأقرب إليها من سائر الأسماء التي لاحت لي، وأنا أفكر في اختيار التسمية.

ومعنى التشيع في اللغة، المتابعة على وجه التدين والولاء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ﴾[1]... ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾[2]. ولكن لفظ الشيعة صار بسبب كثرة الإستعمال علماً مختصاً بشيعة علي بن أبي طالب الذين يعتقدون بإمامته بعد الرسول، وهم فرق منهم الإمامية، والزيدية، والجارودية[3].

وقال الشيخ المفيد في أول كتاب «أوائل المقالات»: (إن لفظ الإمامية علم على من دان بوجوب الإمامة ووجودها في كل زمان، وأوجب النص الجلي، والعصمة، والكمال لكل إمام، ثم حصر الإمامة في ولد الحسين، وساقها إلى علي بن موسى الرضا).

والشيعة الإمامية هم أكثر فرق الشيعة عدداً وانتشاراً، ومنهم الإثنا عشرية

---

(١) الصافات: ٨٣.

(٢) القصص: ١٥.

(٣) أصحاب أبي الجارود، المكنى بأبي النجم، والذي توفي ما بين (١٥٠ ـ ١٦٠ هـ) كما يذكر ابن النديم في الفهرست: ٢٥٣، وهو تابعي كما يقول الرازي في الزينة: ٢٤٥، وقيل: إنه كوفي من بني عدي كما يذكر ابن شهر آشوب في معالم العلماء: ٤٥، ويقال له: الهندي، والثقفي، والأعمى، والهمداني.

وذكره البخاري في فصل من مات من الخمسين ومئة إلى الستين. وقد سماه الإمام محمد الباقر عليه السلام (سرحوب) أي شيطان أعمى، يسكن البحر كما يقول الكشي في رجاله: ١٩٩، فرق الشيعة للنوبختي: ٤٨.

وقد وصفه الإمام عليه السلام إنه أعمى البصر، أعمى القلب كما يذكر النوبختي في كتابه فرق الشيعة: ٦٨، والمقالات للقمي: ٧١، والشهرستاني في الملل والنحل: ١ / ٢١٣، من هم الزيدية، السيد يحيى بن عبدالكريم الفضيل: طبع مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية: ٣٨.

الذين قالوا بإمامة إثني عشر معصوماً: (أولهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وآخرهم محمد بن الحسن المهدي المنتظر)، ويبلغ عدد الإمامية ما يقرب من سبعين مليوناً منتشرين في العراق، والأكثرية فيها إمامية، وإيران وليس فيها من غيرهم إلا القليل، ومنهم نحو اثنين وثلاثين مليوناً في الهند بما فيها باكستان، ونحو عشرة ملايين في روسيا وتركستان، وبخارى والأفغان ولبنان، وقليل منهم في سوريا، والحجاز، واليمن، ومنهم في الصين، والتبت والصومال، وجاوا، والألبان، وتركيا، والبحرين، والكويت، والإحساء، والقطيف[1].

ولو كنت أعلم بظهر الغيب أن هذه المقالات والخطب ستستوي في يوم من الأيام بكتاب مجموع، لحاولت عند إنشائها أن تكون خيراً مما هي، على أني لم أعدِّل فيها إلا قليلاً، لا حفظاً لحق التأريخ علي، ولا لأن وقتي لا يتسع للصقل والتسوية، بل، لأني لم أشعر من نفسي الرغبة في التحريف والتعديل، ولا شيء أصعب علي من الكتابة في هذه الحال.

وأبادر إلى الإعتراف بأني لم آت بتمام الغرض، واستوعب كل القصد، وأن أقوالي كأقوال أي إنسان غير معصوم تخضع للنقد والحساب، ويخضع صاحبها للمؤاخذة والعتاب، وعذري أنها عقلي، وإيماني أضعهما بين يدي القارئ.

ومن الله سبحانه استمد العون، والهداية.

محمد جواد مغنية

---

(١) راجع كتاب أعيان الشيعة للسيد محسن الأمين الجزء الأول: ٤٦، الطبعة الأولى. (منه عفي عنه).

ضرورات الدين والمذهب*

المسلم من صدَّق مقتنعاً بكل ما اعتبره الإسلام من الأصول والفروع، والأصول ثلاثة: التوحيد، والنبوة، والمعاد، فمن شك في أصل منها، أو ذهل عنه قاصراً، أو مقصراً فليس بمسلم، ومن آمن بها جميعاً جازماً فهو مسلم، سواء أكان إيمانه عن نظر واجتهاد، أم عن التقليد والعدوى، على شريطة أن يكون وفق الحق والواقع[1].

أما ما ذكره العلامة الحلي، والشهيد الثاني، وغيرهما، من وجوب الإستدلال والنظر في العقائد، وعدم كفاية التقليد فيها، فإن المقصود منه التقليد الذي لا يوصل إلى الواقع، أما إذا كان سبيلاً للتصديق بالحق، فلا ريب في إجزائه وكفايته، وإلا لم يبق من المسلمين سوى واحد من كل مئة، ولذا قال العلامة الأنصاري في كتاب الفرائد: (والأقوى كفاية الجزم الحاصل من التقليد)[2].

ويكفي من التوحيد الإيمان بوحدة الله تعالى، وقدرته، وعلمه، وحكمته، ولا تجب معرفة صفاته الثبوتية، والسلبية بالتفصيل، ولا أنها عين ذاته أو غيرها، ويكفي من النبوة، الإيمان بأن محمداً ﷺ، رسول من الله صادق فيما أخبر به، معصوم في تبليغ الأحكام، فإن الرسول قد يخبر عن الشيء بصفته الدينية المحضة

(*) نشر في رسالة الإسلام المصرية العدد الرابع المجلد الثاني سنة (١٩٥٠م). (منه ﷺ).

(١) انظر، حق اليقين للسيد عبدالله شبر: ١ / ٧٣.

(٢) انظر، فرائد الأصول للشيخ مرتضى الأنصاري: ١ / ٥٧٤.

أي كونه رسولاً مبلغاً عن الله تعالى، وقد يخبر عنه بصفته الشخصية، أي كونه إنساناً من البشر، فما كان من النوع الأول يجب التعبد به، وما كان من النوع الثاني فلا يجب[١].

أما التصديق والإيمان بأن النبي كان يسمع ويرى وهو نائم، كما يسمع ويرى وهو مستيقظ، وأنه يرى من خلفه كما يرى من أمامه، وأنه عالم بجميع اللغات، وأنه أول من تنشق عنه الأرض، فليس من ضرورات الدين ولا المذهب.

ويكفي من المعاد، الإعتقاد بأن كل مكلف يحاسب بعد الموت على ما اكتسبه في حياته، وأنه ملاق جزاء عمله، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، أما إنه كيف يحاسب العبد؟ وعلى أية صورة بالتحديد يكون ثواب المحسن، وبأي لون يعاقب المسيء؟ فلا يجب التدين بشيء من ذلك، فالتوحيد، والنبوة، والمعاد، دعائم ضرورية لدين الإسلام، فمن أنكر واحداً منها، أو جهله فلا يعد مسلماً شيعياً، ولا سنياً.

أما الفروع التي هي من ضرورات الدين، فهي كل حكم اتفقت عليه المذاهب الإسلامية كافة من غير فرق بين مذهب ومذهب، كوجوب الصلاة والصوم، والحج، والزكاة، وحرمة زواج الأم والاخت، وما إلى ذلك مما لا يختلف فيه رجلان من المسلمين، فضلاً عن طائفتين منهم، فإنكار حكم من هذه الأحكام إنكار للنبوة، وتكذيب لما ثبت في دين الإسلام بالضرورة.

والفرق بين الأصول والفروع الضرورية، أن الذي لا يدين بأحد الأصول

---

(١) انظر، التوحيد: ٨٠ - ٨١، وثمة برهان مماثل في كتاب «اللمع» للأشعري: ٧ / ٧. أوائل المقالات: ١٠٧.

يكون خارجاً عن الإسلام، جاهلاً كان أم غير جاهل، أما الذي لا يدين بفرع ضروري، كالصلاة والزكاة، فإن كان ذلك مع العلم بصدوره عن الرسول ﷺ، فهو غير مسلم، لأنه إنكار للنبوة نفسها، وإن كان جاهلاً بصدوره عن الرسالة، كما لو نشأ في بيئة بعيدة عن الإسلام والمسلمين، فلا يضر ذلك بإسلامه إذا كان ملتزماً بكل ما جاء به الرسول، ولو على سبيل الإجمال، فالتدين بالأصول أمر لا بد منه للمسلم، ولا يعذر فيها الجاهل، أما إنكار الأحكام الفرعية الضرورية فضلاً عن الجهل بها، فلا يضر بإسلام المسلم إلا مع العلم بأنها من الدين، فالإمامة ليس أصلاً من أصول دين الإسلام، وإنما هي أصل لمذهب التشيع، فمنكرها مسلم إذا اعتقد بالتوحيد، والنبوة، والمعاد، ولكنه ليس شيعياً[١].

ضرورات المذهب

ضرورات المذهب عند الشيعة على نوعين: النوع الأول يعود إلى الأصول، وهي الإمامة، فيجب على كل شيعي إمامي إثني عشري، أن يعتقد بإمامة الإثني عشر إماماً، ومن ترك التدين بإمامتهم عالماً كان أم جاهلاً، واعترف بالأصول الثلاثة، فهو عند الشيعة مسلم غير شيعي، له ما للمسلمين، وعليه ما عليهم، فالإمامة أصل لمذهب التشيع الذي يرجع معناه ودليله إلى حديث الثقلين: «**مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق**»[٢].

---

(١) انظر، تنبيت الإمامة (إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب): ١٩ ـ ٢١، للإمام الهادي إلى الحق ـ يحيى ابن الحسين بن القاسم الإمام الزيدي « ٢٤٥ هـ ـ ٢٩٨ هـ »: ١٩ ـ ٢١.

(٢) انظر، مستدرك الصحيحين: ٢ / ٣٤٣، طبعة حيدر آباد سنة ١٣٢٤ هـ. وفي رواية:

النوع الثاني من ضرورات مذهب الشيعة يرجع إلى الفروع، كنفي العول، والتعصيب، ووجوب الإشهاد على الطلاق، وفتح باب الإجتهاد، وما إلى ذلك مما اختصوا به دون سائر المذاهب الإسلامية، فمن أنكر فرعاً منها مع علمه بثبوته في مذهب التشيع لم يكن شيعياً.

وأغتنم هذه المناسبة لألفت نظر من يحتج على الشيعة ببعض الأحاديث الموجودة في كتب بعض علمائهم، ألفت نظره إلى أن الشيعة تعتقد أن كتب الحديث الموجودة في مكتباتهم فيها الصحيح والضعيف، وأن كتب الفقه التي ألفها علماؤهم فيها الخطأ والصواب، فليس عند الشيعة كتاب يؤمنون بأن كل ما فيه حق وصواب من أوله إلى آخره، غير القرآن الكريم، فالأحاديث الموجودة في كتب الشيعة لا تكون حجة على مذهبهم، ولا على أي شيعي بصفته المذهبية

⇔ كمثل، وفي رواية اخرى: عن البزار عن ابن عباس وعن ابن الزبير. وللحاكم عن أبي ذر مثلها.

وعن علي عليه السلام: ومن تعلق بها فاز، ومن تخلف عنها زج في النار. (ذخائر العقبى: ٢٠). وفي رواية عن علي عليه السلام: ومن تخلف عنها اولج ـ يعني دخل ـ. مودة القربى: ١٣، كنز العمال: ١٢ / ١٠٠ / ٣٤١٨٠، و: ١٦ / ١٥٣، و: ١٢ / ٩٥ فضل أهل البيت ح ٣٤١٥١، وانظر جمع الفوائد: مناقب أهل البيت وأصهاره: ٢ / ٢٣٦، القول المبين في فضائل أهل البيت المطهرين:، محمد بن عبدالله سليمان العزي: ٢٩، مجمع الزوائد: ٩ / ١٦٨، المعجم الكبير للطبراني: ٣ / ٤٥ / ٢٦٣٦، منتخب كنز العمال بهامش أحمد: ٥ / ٩٢، الفضائل لأحمد: ٢ / ٧٨٥ / ١٤٠٢، الجامع الصغير: ٢ / ٥٣٣ / ٨١٦٢، حلية الأولياء لأبي نعيم: ٤ / ٣٠٦، تأريخ بغداد للخطيب: ١٢ / ١٩، مجمع الزوائد للهيثمي: ٩ / ١٦٨، فرائد السمطين: ٢ / ٢٤٢ / ٥١٦، و: ٢ / ٢٤٧، جواهر العقدين: ٢ / ١٩٠، المناقب لابن المغازلي: ١٣٢ / ١٧٣ ـ ١٧٧، شواهد التنزيل: ١ / ٣٦١، الدر المنثور: ١ / ٧١، مناقب آل أبي طالب: ٣ / ٣٩، بلوغ الأرب وكنوز الذهب في معرفة المذهب: ٧٣، من هم الزيدية: ١١٨، كتاب الأصول: ٤٢، الأمالي لأبي طالب: ١٠٥.

الشيعية، وإنما يكون الحديث حجة على الشيعي الذي ثبت عنده الحديث بصفته الشخصية.

وهذه نتيجة طبيعية لفتح باب الإجتهاد لكل من له الأهلية، فإن الإجتهاد يكون في صحة السند وضعفه، كما يكون في استخراج الحكم من أية رواية.

ولا أغالي إذا قلت: إن الإعتقاد بوجود الكذب، والدس بين الأحاديث ضرورة من ضرورات دين الإسلام من غير فرق بين مذهب ومذهب، حيث اتفقت على ذلك كلمة جميع المذاهب الإسلامية[١].

(١) انظر، كتابنا: «الإجتهاد والتقليد بدايةً وتطوراً محاولة لفهمٍ جديد، على الصعيد الأصولي المقارن».

من أصول الامامية *

يتساءل البعض: لقد انقطع دابر الساسة الذين فرقوا المسلمين إلى مذاهب، فكيف بقي هذا الإنقسام، وقد زالت أسبابه؟

أجل، إن الإنقسام كان في بدئه عرضياً ـ وما زال ـ ولكن سرعان ما تحول إلى انقسام جوهري عند الكثير من رجال المذاهب، فظنوا أن الإختلاف في الفروع، والإعتبارات اختلاف في الأصل والجوهر، وما زال أثر هذا الظن الخاطئ حتى اليوم، على أن عمل الساسة في كل عصر يرتكز على بث روح العداء والتعصب عن طريق الأديان، وهذا هو السبب لاستمرار الانقسام والشقاق.

والغريب أن هذه الحقيقة يقررها الكثير من حملة الأقلام، ولكنهم يذهلون عنها وعن أنفسهم إذا وقع نظرهم على اختلاف يسير بين فقيهين من مذهبين، فيجعلونه اختلافاً دينياً، لا نظرياً.

وأغرب من ذلك أن ينسبوا لأحد المذاهب قولاً لم يقل به أحد من اتباع ذلك المذهب، أو قال به فرد أو أفراد خالفهم فيه أكثر فقهاء المذهب نفسه، فينسبون إلى أهل السنة أجمعين قولاً للأحناف، أو لفقيه منهم، وينسبون إلى الشيعة كافة، بما فيهم الإمامية، قولاً لغلاة الشيعة، أو لفقيه من الإمامية خالف علماءهم جميعاً، بل قد ينسبون إلى الشيعة قولاً لجاهل لا يفهم عن التشيع شيئاً.

(*) نشر في رسالة الإسلام العدد الثاني المجلد الخامس سنة (١٩٥٣ م). (منه ﷺ).

هذا، والمعروف من مذهب الإمامية القول بفتح باب الإجتهاد، ولازم ذلك أن قول مجتهد أو جماعة من المجتهدين، لا يكون حجة على الآخرين، فمن الخطأ أن ينسب إلى مذهب الإمامية قول وجد في كتاب عالم منهم، ومن عرف طريقتهم، وتتبع كلمات علمائهم، تجلت له هذه الحقيقة بأوضح معانيها.

وعند الشيعة الإمامية كتب أربعة للمحمدين الثلاثة: محمد الكليني، ومحمد الصدوق، ومحمد الطوسي، وهي: الإستبصار، ومن لا يحضره الفقيه، والكافي، والتهذيب، وهذه الكتب عند الشيعة تشبه الصحاح عند السنة، ومع ذلك يقول الشيخ جعفر كاشف الغطاء في كتابه «كشف الغطاء»: (المحمدون الثلاثة ـ رضوان الله عليهم ـ كيف يعوَّل في تحصيل العلم عليهم، وبعضهم يكذِّب رواية بعض بتكذيب بعض الرواة... وما استندوا إليه مما ذكروا في أوائل الكتب الأربعة من أنهم لا يروون إلا ما هو حجة بينهم وبين الله، أو ما يكون من القسم المعلوم دون المظنون، فبناء على ظاهره لا يقتضي حصول العلم بالنسبة إلينا، لأن علمهم لا يؤثر في علمنا...)[1]. وإذا كانت هذه الكتب الأربعة لا يعول عليها إلا بعد نقدها حديثاً حديثاً وفحصها دلالةً وسنداً، فكيف ينسب إلى الشيعة ما لم يؤمن به الكل أو الجل؟!.

فإذا أراد الكاتب أن ينسب لأحد المذاهب أصلاً أو فرعاً يجب عليه قبل كل شيء أن يكون على معرفة بأقوال علماء المذهب واصطلاحهم وطريقتهم في تقرير الأصول، واستنباط الفروع، وأن ينقل عمن يعبر عن عقيدة الطائفة دون تعصب لها أو على غيرها من الطوائف.

---

(١) انظر، كشف الغطاء، الشيخ جعفر كاشف الغطاء: ٤٠. (منه ﷺ).

على هذا الأساس، أساس النقل عن المرجع الذي اتفقت كلمة علماء المذهب على فضله وإخلاصه للدين، والتجرد للحق، نـنقل جـملة مـن أصـول مـذهب الإمامية التي كثر حولها القيل والقال، ونسبت إليهم على غير وجهها جـهلاً مـن الناقل، أو نقلاً عن جاهل، أو عالم متعصب.

معنى الاسلام

قال الشيخ جعفر كاشف الغطاءﷺ في كتابه: «كشف الغطاء» باب الاجتهاد: (يتحقق الإسلام بقول أشهد أن لا إله إلا الله، محمد رسول الله)[1]، أو بما يرادفه من أي لغة كانت، وبأي لفظ كان، فمن قاله حكم بإسلامه، ولا يسأل عن صفات ثبوتية ولا سلبية، ولا عن دلائل التوحيد، وشواهد الرسالة.

أما الإيمان فهو التصديق بـالقلب واللسـان مـعاً، ولا يكـفي أحـدهما دون الآخر[2].

معنى العصمة

تضاربت الأقوال في تفسير العصمة، فمنهم من قال: إن المعصوم يفعل الطاعة

---

(١) انظر، كشف الغطاء، الشيخ جعفر كاشف الغطاء: ٣٩٨. (منهﷺ).
(الشيخ جعفر كاشف الغطاء شيخ الشيعة الإمامية، انتهت إليه رئاسة المذهب في زمانه، له كتاب: «بغية الطالب» و«رسالة العقائد الجعفرية» وغير ذلك، توفي سنة (١٢٢٨) هجرية. (منهﷺ)).

(٢) انظر، نهج البلاغة: الحكمة (٢٢٦)، أمالي الصدوق: ٣٤٠، كنز العمال: ١ / ٢٧٤ ح ١٣٦٢، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٣ / ٢٤٠ ح ٣٠٩٥، الكافي: ٢ / ٤٥ ح ١، الخصال: ١٧٩، صحيح ابن حبان: ١ / ٤٤٢.

مع عدم قدرته على المعصية، فهو مجبر على فعل الحسن وترك القبيح، ومنهم من قال: إن للمعصوم غريزة تردعه عن المعصية، كما تردع غريزة الشجاعة عن الفرار، وغريزة الكرم عن الإمساك، وقال نصير الدين الطوسي في كتاب التجريد: (المعصوم قادر على فعل المعصية، وإلا لم يستحق المدح على تركها، ولا الثواب، ولبطل الثواب والعقاب في حقه فكان خارجاً عن التكليف وذلك باطل بالإجماع والنقل)[١]. وقال الشيخ المفيد: (ليست العصمة مانعة من القدرة على القبيح، ولا مضطرة للمعصوم إلى الحسن، ولا ملجئة إليه)[٢].

وعلى هذا يكون معنى العصمة عند الإمامية أن المعصوم يفعل الواجب مع قدرته على تركه، ويترك المحرم مع قدرته على فعله، ولكنه مع ذلك لم يترك واجباً، ولم يفعل محرماً[٣].

أما جواز السهو على المعصوم فقال صاحب مجمع البيان[٤] في تفسير الآية:

---

(١) نصير الدين الطوسي الحجة الكبرى لمذهب الإمامية، ومن كبار فلاسفة الإسلام توفي سنة (٦٧٢ هجرية). (منه). انظر، كتاب التجريد: ٢٢٨ طبع العرفان.

(٢) كتاب «شرح عقائد الصدوق» للشيخ المفيد: ٦١ طبعة ثانية تبريز، والمفيد شيخ مشايخ الإمامية، وأستاذ الشريفين المرتضى والرضي، توفي سنة (٤١٣ هجرية). (منه).

(٣) انظر، مجموعة في علم الكلام، المرتضى: ٦٧، نشرها محمد حسن آل ياسين. وثورة زيد بن علي، ناجي حسن: ١٩٥ ـ ١٩٩، شرح مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم: ٢١٠، شرح الثلاثين مسألة في عقائد الزيدية لإبراهيم بن يحيى السحولي، الأساس في علم الكلام عند الزيدية: ١٥٠، اعتقادات الشيخ الصدوق: ١٠٨، تنزيه الأنبياء: ١١٤، شرح التجريد: ٢٠٤.

(٤) مجمع البيان من أعظم الكتب في تفسير القرآن للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي من كبار علماء الإمامية. توفي سنة (٥٤٨ هجرية). (منه).

﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[١]: (إن الإمامية لم يجيزوا السهو والنسيان على أئمتهم فيما يؤدونه عن الله تعالى، فأما ما سواه فقد جوزوا عليهم أن ينسوه أو يسهوا عنه ما لم يؤد ذلك إلى إخلال العقل، وكيف لا يكون كذلك! وقد جوزوا عليهم النوم والإغماء، وهما من قبيل السهو، ومن نسب غير هذا إلى الإمامية فقد ظن ظناً فاسداً، و﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾[٢]).

الحسن والقبح

إتفق الإمامية على أن الحسن والقبح أمران عقليان لا شرعيان أي أن الشرع يأمر بالشيء، لأنه حسن، وينهى عنه، لأنه قبيح، وقال الأشاعرة «السنة»[٣]: إن الحسن والقبح يستفادان من الشرع، فكل ما أمر به الشرع فهو حسن، وكل ما نهى عنه فهو قبيح، ولولا الشرع لم يكن حسن ولا قبح، ولو أمر الله تعالى بما نهى عنه لا نقلب القبيح إلى حسن، ولو نهى عما أمر به لا نقلب الحسن إلى قبيح[٤].

---

(١) الأنعام: ٦٨.

(٢) الحجرات: ١٣. انظر، مجمع البيان: ٤ / ٨٢، دلائل الصدق: ٥ / ٢٥١ ـ ٢٥٢.

(٣) انظر، اللمع للأشعري: ٧١ رقم (٧٠)، الفرق بين الفرق للبغدادي: ٣٣٥، موقف الإسلام من المعرفة: ٣٧، مقالات الإسلاميين: ١ / ٣٤٦، الفصل في الملل والأهواء والنحل: ٣ / ٥٤، الإلهيات للشيخ السبحاني: ٢ / ١٥٥، الجامع الصغير: ١ / ٦٠٧، مختصر التحفة: ٧١، اصول المعارف: ٥١، الكافي: ١ / ١٥٩، توحيد الصدوق: ٣٦٠، نهج الحق: ٧٢، كنز الفوائد: ١ / ١٠٦.

(٤) انظر، كتاب شرح التجريد: ١٨٥ طبعة العرفان. (منه ﷺ).

لا جبر ولا تفويض*

إن مسألة الجبر والتفويض لهي من أهم المسائل النظرية وأقدم المعتقدات التي وقعت محلاً لمعركة الآراء، وضلت لشدة غموضها العقول والأفكار، وهي من أهم الأسباب لتشعب المذاهب وتعدد الفرق، والموجب لتكفير أمة أختها رغم الروابط الدينية التي تربطها من جهة أخرى، وقد ملأت جانباً عظيماً من كتب التأليف والتصنيف، ونالت حظاً وافراً من البحث والتدريس والجدل عند الفلاسفة، والسالكين مسلكهم، قبل الإسلام وبعده، فمن رجع إلى كتب الحكمة والكلام والأخلاق وأصول الفقه، يجد الأشعري المعتنق لعقيدة الجبر، والمعتزلي الذي يدين بالتفويض، قد أتى بالكثير من المقدمات الضرورية والنظرية التي تتألف منها البراهين القطعية، بزعم المستدل، والأقيسة العقلية، والأدلة السمعية من الكتاب والسنة، ثم يكر بعد ذلك على طريقة العرف وسيرة العقلاء فيضرب الأمثال من معاملة الموالي مع عبيدهم ويؤولها حسب ما يوافق مطلوبه هذا، وهو يحسب أنه قد أحسن صنعاً بتمحيص الحق والإهتداء بنوره، ودحض الباطل والخروج من ظلمته، وكشف الأسرار الغامضة الدقيقة، بالطرق الصحيحة والأدلة التي لم يهتد إليها أهل العقول والأنظار.

والحقيقة أن ما استند إليه كل من الطائفتين لو توجهت نحوه العقول وأعطته حق

(*) نشر في العرفان عدد آذار سنة (١٩٣٧ م). (منه ﷺ).

الإمعان والتأمل، لجعلته هباءً وحكمت عليه أنه تطويل بلا طائل، وأنه أدل دليل على ارتباك المستدل وخطئه حيث عد الشبهة دليلاً، والعليل صحيحاً، وجزم أن الهدف الذي يرمي إليه والغاية التي يحاول إثباتها إن هي إلا صحة عقيدته التي غرست بذرها في نفسه يد الوراثة، وتأصلت جذورها في أعماق قلبه بتكرار النظر وطول الممارسة لما سطر (الكرام) الكاتبون من أسلافه، وزينها له أساتذته وشيوخه ببركة تلقينهم إياه، وتقليده إياهم، وتشعبت فروعها بمعاشرة قومه، وإلفة صحبه الذين يقدسون هذه العقيدة، ويرونها أصلاً من أصول دينهم الذي يوجب عليهم رعايتها والتعبد بها، ويتحتم على كل واحد منهم أن يصحح عقيدته بكل طريق ولو كان فاسداً في نفس الأمر والواقع، ويبطل ما ينافيها ولو كان حقاً، فبينما هو يورد الأدلة ويكر على حجة خصمه فيعارضها بالمثل أو يطعن في صغرى قياسه أو كبراه يستشهد بالأخبار النبوية (الراد على أهل هذه الطريقة كالشاهر سيفه في سبيل الله، وأهلها مجوس هذه الأمة)، إلى غير ذلك.

ونظراً لضيق المقام أعرضنا عن ذكر كلماتهم وبيان مواضع الخلل فيها، على الأخص استدلالهم بالنصوص السمعية فإن المسألة عقلية وليس للسمع أقل مساس فيها، فلا يصح التمسك بظواهر الكتاب والسنة في مثلها إثباتاً أو نفياً، فإن المتعين أولاً النظر إلى حكم العقل وتشخيصه عما عداه على نحو لا يقع فيه الإشتباه والريب، ثم النظر إلى اللفظ الثابت عن الحكيم، فإن كان موافقاً بظاهره لحكم العقل كان مقرراً له، وإلا وجب تأويله بما يوافق العقل، كما هو المعروف من دين الإسلام وضروراته، ومن هنا تعرف محل الخطأ في قول القائلين إن الأحكام العقلية ساقطة عن الإعتبار، إن المتعين حصر المدارك والأدلة بالسمع فقط

مستدلين على ذلك بحكم العقل بصحة الجبر والتفويض معاً، مع أن تنافيهما من البديهيات، فمن حكمه بصحة الأمور المتضادة يستكشف سقوطه عن الإعتبار وعدم جواز الإعتماد عليه.

والحق أن أرباب هذه العقيدة هم الساقطون عن الإعتبار لا العقل الذي يكون الإنسان به إنساناً يمتاز عن سائر الحيوانات، فإن الحكم بعدم إجتماع المتنافيين اللذين لا جامع بينهما، ولا وحدة تربطهما من المعلومات البديهية، والمرتكزات الفطرية، وبعد أن كان الجبر والتفويض متعاندين ذاتاً فكيف يمكن صدور الحكم من العقل بصحتهما معاً، وجزمه بتحقيق كل منهما، وهل هو إلا نظير القطع بالوجود والعدم في محل واحد، وهذا أمر لا مرية فيه، وإنما الكلام في أن الجبر والتفويض، هل هما ضدان لا ثالث لهما بمعنى أن الواقع لا يخلو من أحدهما، فكما امتنع العقل عن الحكم بصحتهما كذلك لا يحكم ببطلان كل منهما، بل لا محيص عن الأخذ بأحدهما وطرح الآخر، إما الجبر وإما التفويض؛ نظير الحركة والسكون، فإن ارتفاعهما عن الجسم محال كاجتماعهما، أو إن هناك واسطة في البين فلا مانع من قبل العقل بثبوت أمر ثالث، وإنما المستحيل في نظره هو الحكم بصحة الجبر والتفويض معاً لا ببطلانهما، كما هو الحال في السواد والبياض، فإنهما لا يشغلان معاً حيزاً واحداً في آن واحد، ولكن لا بأس بارتفاعهما وكون المحل مشغولاً بلون ثالث، وهذه الناحية هي التي تهمنا أكثر من جهة تتعلق بهذا الموضوع.

فنقول: إن أئمة الهدى عليهم السلام قد كشفوا لنا عن وجه الحق واهتدينا بكلامهم إلى الحقيقة التي يستصوبها العقل، وهو حاكم بفساد الجبر والتفويض بالمعنى الذي

نذكره لهاتين اللفظتين، وصحة «أمر بين الأمرين». أما الجبر الذي ينفيه العقل فهو حمل العبد على الفعل والترك بالقسر والغلبة على وجه لا يكون للعبد قدرة التخليص ولا قوة الإمتناع والتحصن، فإيجاد فعل العبد فيهم كإيجاد الثمرة في الشجرة والجريان في الماء، ولازم هذا القول حذف لفظ الطاعة والعصيان والمشيئة، وكل كلمة تشعر بالإختيار أو يتوقف معناها عليه من جميع اللغات فإنه لا طاعة بإكراه ولا مشيئة مع إلجاء، ومن ذهب هذا المذهب أراد أن يثبت لله تعالى القدرة فأثبت له الظلم والسفه والكذب ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[1].

وأما التفويض الباطل، فهو أن الله تعالى (أوجد العباد وأقدرهم على أعمالهم وفوض اليهم الأختيار فهم مستقلون بايجادها على وفق مشيتهم وقوتهم وليس لله تعالى في أعمالهم صنع) وعلى هذا المسلك ينبغي أن يرضى الله تعالى بكل ما يفعله عبده ولا يؤاخذه بشيء مما يفعل، وقد حاول القائل به إثبات العدل لله فعزله عن سلطانه وشاركه في خلقه ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾[2].

وربما يكون لصحة هذا القول وجه، وهو أن العباد قد اجتمعت بأسرها وتجمهرت واتفقت يداً واحدة وتظاهرت على خالقها وأظهرت التمرد والعصيان، وطلبوا منه الإستقلال التام ففوض إليهم الأمر وأجراهم على مشيئتهم بعد أن عجز عن تطويعهم.

وإذا كان العقل حاكماً بفساد هذا الإفراط، وذلك التفريط، تعين القول الفصل وهو صحة «الأمر بين الأمرين»، ولا نقصد منه أن فعل العبد مستند إلى قدرته وقدرة

---

(١) آل عمران: ١٨٢.
(٢) المائدة: ٦٤.

الله تعالى، وأنهما قد تعاونا معاً على إيجاده، فإن ذلك ليس بأقل محذوراً من القول بالجبر، وهل يحسن العقاب من الباري تعالى على معصية كان هو أحد الفاعلين وأقوى الشريكين، وإنما نعني بالأمر بين الأمرين، أن الله تعالى أقدر الخلق على أعمالهم ومكنهم من أفعالهم، فهم يملكون الإستطاعة، لكن هو المملك، ثم أمرهم بالخير، ونهاهم عن الشر، ووعدهم بالثواب على الأول، والعقاب على الثاني، فإذا فعل العبد الخير والطاعة فيسند هذا الفعل إلى الله تعالى، لأن العبد فعله بالقدرة التي ملكها من خالقه، ولأنه قد رضي الله وأمره به، وينسب أيضاً إلى العبد لأنه قد اختار الخير مع قدرته على الشر. وأما إذا اختار فعل الشر وأتى به العبد فإنه وإن فعله بالقدرة من الله تعالى إلا أنه مع ذلك لا ينسب الشر إلى الله، بل هو مستند إلى العبد وحده ولله الحجة عليه، حيث إنه لم يرض بفعل الشر، بل نهاه عنه، فالخير من الله تعالى لرضاه به وإقدار العبد عليه، حيث أقدره على الخير ولله الحجة لو فعل العبد الشر، لعدم الرضى.

وإنما إعطاء القدرة على المعصية والشر مع عدم الرضى بهما حذراً من الإلجاء، فإن المعصية إذا لم تكن مقدورة للعبد وكانت الطاعة تصدر منه رغماً عنه لما استحق مدحاً ولا ثواباً، فإن الفضل يظهر بالإمتحان، فلا جبر على المعصية لأن الله كما أقدره عليها فقد أقدره على الطاعة وترك العصيان، ولا تفويض لأنه تعالى لم يترك الأمر إلى مشيئة العبد واختياره، حيث نهاه عن الشر وزجره عنه، هذا هو المقصود من الأمر بين الأمرين، الذي عابوا الشيعة به وآخذوهم عليه، والذي يدلك على صوابه وأنه هو المتعين في نظر العقل دون سواه مضافاً إلى ما بيناه، أن الإمام الرازي ـ وهو أحد الأقطاب المنتصرين لمذهب الجبر ـ فإنه رغم ذكره

مسألة الجبر في تفسيره ما يقرب من عشرين مرة، وفي كل منها يقيم الأدلة والبراهين على صحة الجبر وبطلان غيره، قد اعترف في أحد المقامات من حيث لا يشعر بفساد الجبر والتفويض، وصحة الأمر بين الأمرين قال في تفسيره: (إن القول بأن العبد ليس له قدرة ولا اختيار، جبر محض، والقول بأن العبد مستقل بأفعاله، قدر محض، وهما مذمومان والعدل أن يقال، إن العبد يفعل الفعل ولكن بواسطة قدرة وداعية يخلقها الله فيه)[١].

وهذا كلام قريب مما تقوله الإمامية[٢].

---

(١) انظر، تفسير الفخر الرازي: ٥ / ٣٥٥. (منه ﷺ).

(٢) انظر، الهداية للشيخ الصدوق: ١٩، وسائل الشيعة: ٢٨ / ٣٤٠ ح ٤، الإحتجاج للطبرسي: ٢ / ١٩٨، مسند الإمام الرضا: ١ / ٣٧ ح ٥٢، نزهة الناظر وتنبيه الخاطر للحلواني: ١٣١ ح ٢٢.

الخلاف لا يمنع من الانصاف*

لقد أثبتت التجارب أن الأنظمة والقوانين لا يمكن أن تعيش إذا لم تستمد قوتها من إيمان ديني أو فلسفي، وأن أي نظام لا يستقبله الشعب بالرضا والقبول لا يلبث أن يزول، وإن دعمته قوة النار والحديد. وهذه حقيقة اعترفت بها حتى الفاشية والشيوعية، لأنها بديهة لا تقبل الشك والريب.

وقد راعاها الإسلام وأولاها عنايته، حيث لم يفرض أحكامه على غير المسلمين، وإنما ترك أهل الأديان وما يدينون، فما هو صحيح عندهم فهو نافذ في حقهم، في نظر الإسلام، فالخمر والخنزير، لا يملكهما المسلم، ويصح تملكهما وتمليكهما لغير المسلمين، ومن أحكام الإسلام جواز أنكحة غير المسلمين، وإن لم تتوافر فيها الشرائط المعتبرة في أنكحة المسلمين.

وقد اتفقت المذاهب الإسلامية على هذا الأصل، ونطقت به كتبهم، فمن كتب السنة، كتاب «البدائع والصنائع»، وكتاب «المغني»: (إن أنكحة غير المسلمين لها أحكام الصحة، لأنا قد أمرنا بتركهم وما يدينون)[1]، وفي المغني (مجوسي تزوج ابنته، فأولدها بنتاً، ثم مات عنهما فلهما الثلثان)[2].

(*) نشر في رسالة الإسلام عدد تشرين الأول سنة (١٩٥٣ م).

(١) انظر، البدائع والصنائع: ٢ / ٣١٠ و ٣١١ الطبعة الأولى، المغني: ٦ / ٦١٣ و ٦٢٧، الطبعة الثالثة. (منه ﷺ).

(٢) انظر، المغني: ٦ / ٣٠٦، الطبعة الثالثة. (منه ﷺ).

ومن كتب الشيعة الإمامية، كتاب «الجواهر» باب الزواج والطلاق، وكتاب «مقابس الأنوار» أول باب الزواج: (إن ما في أيدي غير المسلمين من النكاح وغيره صحيح، وإن كان فاسداً عندنا، وإن كل قوم يفرقون بين النكاح والسفاح فنكاحهم جائز، لحديث «**ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم**»)[١].

وهذا مبدأ عام من مبادىء التشريع الإسلامي لا يختص بمذهب دون مذهب، بل أن فقهاء المسلمين قد تسامحوا أكثر من ذلك، قال صاحب المغني: (من مذهب الخوارج تكفير كثير من الصحابة، ومن بعدهم، واستحلال دمائهم وأموالهم واعتقادهم التقرب بقتلهم إلى الله، ومع ذلك لم يحكم الفقهاء بكفرهم لتأولهم)[٢].

وإذا كان الفقهاء يقرون ما في أيدي غير المسلمين من أنظمة وقوانين تخالف الشريعة الإسلامية، ولا يحكمون بتكفير الخوارج الذين كفروا الصحابة، واستحلوا دماء المسلمين وأموالهم، لأن عقيدتهم تبيح ذلك لهم، فكيف يسوغ لمسلم أن يكفر طائفة تؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر، وتستمد أصولها وفروعها من كتاب الله وسنة نبيه، وتقول «**من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله حقن ماله ودمه**»[٣]، كيف يكفرها مسلم، لأنها تخالف المذهب الذي ارتضاه لنفسه، أو ورثه عن آبائه، تخالف مذهبه في بعض شرائع الزواج والطلاق، أو بعض مسائل الإرث والرضاع؟!

---

(١) انظر، كتاب الجواهر: ٣٩ / ٣٢١، مسالك الأفهام: ٢ / ١٢، الكافي: ٥ / ١٣٤، تهذيب الأحكام: ٨ / ٥٨، الإستبصار: ٣ / ٢٩٢.

(٢) انظر، المغني: ٨ / ١٣٢، الطبعة الثالثة. (منقحة).

(٣) انظر، مجمع الزوائد: ٦ / ١٥٢، مسند أبي يعلى: ١٠ / ٥١٧، المعجم الصغير: ٢ / ١١٠.

إن مذهب الخوارج يخالف جميع المذاهب الإسلامية السنة والشيعة، ومع ذلك فقد عذروهم فيما اجتهدوا فيه فأخطأوا، إذن، بالأحرى أن تعذر طائفة إسلامية إذا خالفت المذاهب الأربعة في مسألة من مسائل الرضاع أو الإرث، مستندة إلى آية أو رواية[1].

إن الشيعة الإمامية لم يتقيدوا بمذهب من المذاهب الأربعة، وإنما اتبعوا طريقة الأصحاب والتابعين في استخراج الأحكام من الكتاب والسنة، فكل ما أدى إليه الكتاب والسنة فهو حجة عندهم، ولو خالف جميع المذاهب، لأن قول الله ورسوله فوق الأقوال كافة، أي أن الفقيه الإمامي يعمل بما أدى إليه نظره وفهمه لأصول الشريعة، لا بما فهمه فقهاء السنة أو الشيعة.

(١) انظر، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢ / ٢٦٦ تحقيق محمد أبو الفضل، الكامل في التأريخ: ٣ / ١٩٠ و ٣٤٣ ـ ٣٤٦، تاج العروس: ٤ / ٣٧٩، النهاية: ٢ / ١٩، تأريخ الطبري: ٥ / ٧٢، مروج الذهب: ١ / ٤١٥، تذكرة الخواص: ١٠٠، المسترشد في الإمامة: ٦٧٣، صحيح البخاري: ٩ / ٢١، صحيح مسلم: ٢ / ٧٤١.

من إجتهادات الامامية*

منذ سنوات، وأنا أنشر بين حين وحين مقالات رجوت فيها شيوخ المسلمين من سنيين وشيعيين أن لا يحصر كل فريق دراسته الفقهية في مذهب آبائه وأجداده.

ولم يكن الباعث لي على تأكيد هذا الرجاء الرغبة في التقريب بين المذاهب الإسلامية فحسب، وإن كنت من المتطوعين في هذا السبيل، وإنما غرضي الأول أن يرتكز درس الشريعة الإسلامية على أساس إسلامي صرف، لا مذهبي، كي لا تلون الشريعة بلون يخفي جمالها وحقيقتها، ويجنس بجنسية تقيم الحدود والسدود بين بني الإنسان، بل بين أبناء الدين الواحد.

لقد نشأت المذاهب وتعددت، بعد الإسلام ونبي الإسلام، نشأت في ظروف سياسية، لغاية دنيوية، تهدف إلى التفريق والشتات، نشأ الإسلام في ظرفه الطبيعي، لغاية إنسانية تهدف إلى الإخاء والمساواة، فالتعصب لفقه مذهب خاص، تعصب للسياسة المحترفة التي تمخضت عن ذلك المذهب.

إن الشريعة الإسلامية لم تستخرج من الوهم والخيال، بل لها أصول مقررة لا يختلف عليها مسلمان، مهما كان مذهبهما، وإنما الخلاف والجدال بين المذاهب حصل فيما يتفرع عن تلك الأصول، وما يستخرج منها، فالعلاقة بين أقوال

(*) نشر في رسالة الإسلام، عدد تشرين الأول سنة (١٩٥٢ م). (منه ﷺ).

المذاهب الإسلامية هي العلاقة بين الفرعين المنبثقين عن أصل واحد.

ونحن إذا أردنا معرفة أن هذا المذهب على حق في أسلوبه واستخراج الحكم من مصدره دون سائر المذاهب، فعلينا أن نلاحظ جميع الأقوال المتضاربة حول الحكم، وندرسها بطريقة حيادية، بصرف النظر عن كل قائل وعن منزلته العلمية والدينية، ثم نحكم بما يؤدي إليه الأصل والمنطق، على نحو لو اطلع عليه أجنبي لاقتنع بأنه نتيجة حتمية للأصل المقرر. وبهذا نكون من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

اما من يطلع على قول مذهب من المذاهب، يومن به ويتعصب له، لا الشيء إلّا لأنه مذهب آبائه، ويحكم على سائر المذاهب بأنها بدعة وضلالة، فهو مصداق الآية الكريمة: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوَ لَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَ لَا يَهْتَدُونَ﴾[1].

وأي فرق بين رجل أفنى العمر في حفظ معتقدات أبيه ودرسها، لا يتجاوزها قيد أنملة، ورجل لم يقرأ، ولم يكتب، ولم يدرس شيئاً، ولكن تكونت له من بيته وبيئته عادات ومعتقدات؟ أي فرق بين الرجلين حتى يقال: ذاك عالم، وهذا جاهل؟!.

ليس العالم من وثق برأيه ومعتقد آبائه، وكانت له المقدرة التامة على المحاورة والمداورة، وإنما العالم من فصل الواقع عن ذاته وعاطفته، وفكر تفكيراً حراً مطلقاً، لم يتعصب لرأي على رأي، بل يقف من كل قول موقف الشك والتساؤل، وإن كثر به القائلون، وآمن به الأقدمون.

---

(١) البقرة: ١٧٠.

إن احترام العالم باحترامه للحقيقة، فهي ضالته أينما وجدت، كما قال الإمام علي عليه السلام: «الحكمة ضالة المؤمن، فخذ الحكمة ولو من أهل النفاق»[١].

لقد أثبتت التجارب أن الإختصاص بعلم من العلوم يحتاج إلى ثقافة عامة، ومعرفة نظريات ومبادئ علوم شتى، فكيف يكون الإنسان متخصصاً بعلم، وهو لا يعرف عنه إلا قول عالم يخالفه فيه كثير من العلماء؟ وأستطيع التأكيد أن من الأجانب من يعرف عن الإسلام وتأريخه وشريعته ورجاله وعقائدهم ما لم يعرفه كثير من متخرجي الأزهر والنجف، وإنه لغريب أن تقوم جامعتان، لهما تأريخهما وعظمتهما، إحداهما في العراق، والثانية في مصر، يبحثان في موضوع واحد، ويهدفان إلى شيء واحد ـ إلى نشر الشريعة الإسلامية ـ ثم لا يكون بينهما أي نوع من أنواع التعارف والتعاون.

إن في كتب الشيعة الإمامية اجتهادات لا يعرفها الخواص من علماء السنة، ولو اطلعوا عليها لقويت ثقتهم بالشيعة وتفكيرهم، وكذا الشأن بالقياس إلى كتب السنة وعلماء الشيعة، إن اطلاع كل فريق على ما عند الآخر من أقوى البواعث على تمهيد السبيل للتقريب بين الإخوة، من حيث يريدون أو لا يريدون.

وبعد هذا التمهيد الطويل الممل أنتقل بالقارئ الصبور المحتسب إلى بعض الأمثلة من اجتهادات الشيعة الإمامية.

---

(١) انظر، نهج البلاغة: الحكمة (٨٠).

شهادة أهل المذاهب والملل

قال الشهيد الثاني في كتاب «المسالك» باب الشهادات[١]: (اتفق أصحابنا على أنه لا تقبل شهادة غير الشيعي الإثني عشري، وإن اتصف بالإسلام، وفيه نظر، لأن الشرط في قبول الشهادة أن لا يكون الشاهد فاسقاً، والفسق إنما يتحقق بفعل المعصية، مع العلم بكونها معصية، أما مع اعتقاد أنها الطاعة، بل من أهم الطاعات، فلا يكون عاصياً، ومن خالف الحق في الإعتقاد لا يعتقد المعصية، بل يزعم أن إعتقاده من أهم الطاعات، سواء أكان اعتقاده صادراً عن نظر أم تقليد، وبهذا لا يكون ظالماً، إنما الظالم من يعاند الحق مع علمه به، وهذا لا يتحقق في جميع أهل الملل مع قيامهم بمقتضاها بحسب اعتقادهم)[٢].

وهذا القول يتفق مع أصول الشيعة، حيث يثبتون أحكام الشريعة بحديث من خالفهم في الإعتقاد، إذا اجتنب الكذب، ففي كتاب نهج المقال للبهبهاني، وغيره من كتب الرجال: (إن مشايخ الإمامية يوثقون المخطئين في الأعتقاد، كما يوثقون المصيبين من غير فرق، فيقبلون حديثهم، ويسمونه الموثق)[٣].

إن هذا الإجتهاد الذي خالف فيه الشهيد الثاني علماء مذهبه أجمعين مع علمه واعترافه بوجود هذا الإجماع لهو خير شاهد على أنه باستطاعة الإنسان أن يتحرر من قيود البيت والمدرسة، وتقاليد الآباء والأجداد، وعلى أن سلطان العقل النير أقوى من كل سلطان.

---

(١) هذا الكتاب مجلدان كبيران جمع أبواب الفقه بكاملها، وطبع مرات عديدة في إيران بالطبع الحجري، وهو للشهيد الثاني زين الدين العاملي، استشهد سنة (٩٦٦ هـ)، وله مؤلفات كثيرة، يرجع الشيعة إليها ويعتمدون عليها. (منه عفي عنه).

(٢) انظر، مسالك الأفهام: ٢ / ٣٢١.

(٣) انظر، نهج المقال للبهبهاني: ٥. (منه عفي عنه).

بهذا الروح الكريم وهذا العقل الخصب، يجب أن تفسر الشريعة السهلة السمحة.

والعدالة التي يشترطها الشيعة في الشاهد والقاضي ومرجع التقليد وإمام الجماعة في الصلاة هي العدالة في الظاهر، لا في الواقع. قال الإمام الصادق:

«لو لم تقبل شهادة المقترفين للذنوب لما قبلت إلا شهادة الأنبياء والأوصياء، فمن لم تره بعينك يرتكب ذنباً، ولم يشهد عليه بذلك شاهدان فهو من أهل العدالة والستر، وشهادته مقبولة، وإن كان في نفسه مذنباً»[١].

شهادة أرباب الصنائع

قال بعض الفقهاء من غير الشيعة[٢]: إن أرباب الصنائع الدنيئة لا تقبل شهادتهم، وجاء في كتاب الجواهر، والمسالك وغيرهما من كتب الفقه للشيعة: إن أرباب الصنائع تقبل شهادتهم مهما كان نوع الصنعة، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٣] والصنعة لا تتنافى مع التقوى، ولا مع المروءة، خاصة لمن يتخذها مهنة دائمة، وإن المجتمع في حاجة إلى الصنائع، ولو تركت لاختل النظام، وعم الضرر. أجل إن الشيعة لا يقبلون شهادة من يسأل الناس، لأن السؤال يتنافى مع المروءة وعزة النفس التي أمر بها الدين[٤]. وقال الشهيد الثاني في المسالك: الطفيلي بحكم السائل لا تقبل شهادته[٥].

---

(١) انظر، كتاب آيات الأحكام للشيخ أحمد الجزائري: ٣٠٩ طبع سنة (١٣٣٧ هـ). (منه ﷺ). وأمالي الشيخ الصدوق: ١٦٣، وسائل الشيعة: ٢٧ / ٣٩٥ ح ١٣.

(٢) كتاب المغني لابن قدامة: ٩ / ١٦٩ الطبعة الثالثة. (منه ﷺ).

(٣) الحجرات: ١٣.

(٤) انظر، مسالك الأفهام: ٧ / ٤٠٨، جواهر الكلام: ٤١ / ٥٧، النهاية للطوسي: ٣٢٦.

(٥) انظر، مسالك الأفهام: ١٤ / ١٩٩، جواهر الكلام: ٤١ / ٨٢.

شركة الأبدان

إذا اتفق اثنان على أن يقتسما بينهما ما يكتسبانه في أيديهما ـ وتسمى هذه الشركة شركة الأبدان ـ قال الإمامية: لا يصح ذلك بحال، من غير فرق بين أن يتفق عملهما بأن يكون كل منهما طبيباً ـ مثلاً ـ أو محامياً، وبين أن يختلف العمل بأن يكون أحدهما طبيباً، والآخر محامياً، واستدلوا على عدم الصحة بأن كل واحد مستقل بنفسه، ومنافعه تابعة لعمله، فيختص بها دون سواه، ولو اشتركا لحق الغبن بأحدهما، وأخذ ما لا يستحق[1]، وهذا يتفق مع مبدأ الإشتراكية القائل (من كل حسب مقدرته، ولكل حسب عمله) وبناء على قول الإمامية لا يجوز أن يعمل طبيبان في عيادة واحدة، أو محاميان في مكتب واحد، أو خياطان، أو نجاران في محل واحد، على أن تكون أيديهما جميعاً في العمل، ثم يقتسمان الأجرة بينهما خوفاً من الغبن والإستغلال.

وفي كتاب المغني لابن قدامة: (لا بأس أن يشترك القوم بأبدانهم، وبهذا قال مالك، وقال أبو حنيفة: يصح في الصناعة، ولا يصح في اكتساب المباح كالإحتشاش، وقال الشافعي: شركة الأبدان كلها فاسدة، لأنها شركة على غير مال)[2].

---

(١) انظر، الجواهر: ٢٦ / ٢٩٠ و ٢٩٩، والمسالك باب الشركة: ٤ / ٣٣٣، تذكرة الفقهاء: ٣ / ٢١٩، شرائع الإسلام: ٢ / ٣٧٩، الخلاف للشيخ الطوسي: ٣ / ٣٣٠، الإنتصار للسيد المرتضى: ٤٧٢.

(٢) انظر، المغني لابن قدامة: ٥ / ٣، الطبعة الثالثة. (منه ﷺ). واللباب: ٢ / ٧٥، المبسوط للسرخسي: ١١ / ١٥٤، بداية المجتهد: ٢ / ٢٥٢، الفتاوى الهندية: ٢ / ٣٢٨، الشرح الكبير: ٥ / ١٨٥.

التكافل والتضامن

إذا كان لخليل مبلغ من المال في ذمة سليم، وقد ضمن هذا المبلغ جميل، وتعهد بأدائه لخليل صاحب الحق، قال الإمامية: لا يحق لخليل المضمون له أن يطالب بماله من شاء منهما، بل ينحصر حقه بجميل الضامن فحسب، أما سليم المضمون عنه فلا سبيل له عليه، لأن الحق الواحد لا يتعدد ولا يثبت بتمامه في ذمتين، ومتى دفع جميل المال لخليل رجع على سليم، وطالبه بما أداه[١]، وبناءً على هذا القول لا يجوز أيضاً أن يستدين اثنان مالاً من آخر على أن يرجع صاحب المال بكامل ماله على أي شاء منهما. إذن التكافل والتضامن على هذا النحو فاسد عند الإمامية من أصله[٢].

وفي كتاب المغني: (الحق ثابت في ذمتهما، أي الضامن والمضمون عنه ولصاحب الحق مطالبة من شاء منهما. وبهذا قال الثوري، والشافعي، وأصحاب الرأي، أي الحنفية)[٣]، والحنابلة أيضاً، لأن الكتاب المذكور على فقههم، وعليه فالتكافل والتضامن عند السنة جائز[٤].

---

(١) انظر، الجواهر، والمسالك، وجميع كتب الفقه للإمامية، لأن هذه المسألة مجمع عليها عندهم. (منه ﷺ).

(٢) انظر، مسالك الأفهام: ١٢ / ٥٥٥، جواهر الكلام: ٣٨ / ٣٧٨، تذكرة الفقهاء: ٢ / ٩٣ و ٩٦.

(٣) انظر، المغني: ٤ / ٥٤٦ و ٥٤٨. (منه ﷺ).

(٤) انظر، المغني لابن قدامة: ٥ / ٨٣، المجموع: ١٤ / ٢٥، الشرح الكبير: ٥ / ٧١، كشف القناع: ٣ / ٤٢٥.

الشيعة في نظر الدكتور طه حسين*

الطائفة الشيعية هي أهم الطوائف التي كثر حولها الجدال والنقاش، وتشعبت فيها أقوال الباحثين من شرقيين وغربيين قديماً وحديثاً، وقد صورها الكاتب الشهير الدكتور طه حسين بأنها حزب معارض لسياسة البغي والجور، لهذه الغاية أنشئت، وعليها عملت، ولأجلها اضطهدت، وهذا ما دعاني إلى أن أنقل للقراء رأي الدكتور في هذه الطائفة.

أخرج الدكتور المجلد الثاني من كتابه الكبير ـ الفتنة الكبرى ـ وموضوع هذا المجلد «علي وبنوه» ابتدأه بخلافة الإمام علي، وختمه بمقتل ولده الحسين، ذكر ما قاله الرسول، وأصحاب الرسول في مدح علي، وأنه كان أهلاً لتلك الفضائل، ولأكثر منها، وأنه على الرغم من الخطوب والمحن التي توالت عليه من كل جانب كان يمضي على الحق لا يلوي على شيء مهما تكن العاقبة. أما أخصام الإمام كعائشة، ومعاوية، وابن العاص، وطلحة، والزبير وغيرهم فقد عارضوه وخاصموه ليصرفوا الأمر عنه إلى أهوائهم وأغراضهم، وهذه الحقيقة أثبتها الدكتور بالوقائع والأرقام، وإليك هذا المثال على أسلوبه في إثبات الحقائق قال: (من الممكن أن يقال: إن معاوية اجتهد للناس فأخطأ أو أصاب، لكنه قاتل علياً على دم عثمان من جهة، وعلى أن يرد الخلافة شورى بين المسلمين من جهة

(*) نشر في العرفان تموز سنة (١٩٥٣ م). (منه ﷺ).

أخرى، فلما استقام له السلطان نسي ما قاتل عليه، أو أعرض عما قاتل عليه)[1] أي بعد أن أصبح معاوية دكتاتوراً لم يتتبع قتلة عثمان، وجعل الخلافة كسروية وقيصرية، فنقلها إلى ولده الطاغية يزيد بالقهر عن المسلمين.

بهذا المنطق السليم حاكم الدكتور جميع القضايا التي تعرض لها في كتابه، أما النتيجة التي انتهى إليها فهي أن الذين حاربوا علياً، وكادوا له، وعارضوه فيما كان يراه من حق، هم وحدهم السبب في محنة الإسلام من ذلك العهد حتى آخر يوم، وهم وحدهم الذين أورثوا المسلمين عناءً، وخلافاً لم ينقضيا، ولن ينقضيا إلى أن يشاء الله.

وليس من غرضي التعريف بالكتاب من جميع نواحيه، ولو أردت ذلك لم أكتف بمقال أو مقالين، لأن الكتاب كبير جداً كبير بحجمه، كبير بحقائقه، كبير بما يثيره من المشاعر والأحاسيس، كبر قدرة كاتبه على التعبير، وبراعته في الأداء، وإنما غرضي أن أعرف القارئ برأي الدكتور في الشيعة، وبخاصة الشيعة أنفسهم، ليعرفوا أنهم بعيدون كل البعد عن روح عقيدتهم ومبادئهم.

ولم يخصص الدكتور طه فصلاً من كتابه للبحث عن الشيعة، وليته فعل، ولكنه أشار إليهم بكلمات متفرقة في صفحات عديدة، لمناسبة ساقه إليها البحث من حيث يريد أو لا يريد وهي بمجموعها تعطينا الصورة التالية:

إن لكلمة الشيعة معنيين:

الأول: المعنى اللغوي، وهو الفرقة من الأتباع، والأنصار الذين يوافقون على الرأي والمنهج، فشيعة الرجل في اللغة هم أصحابه الذين اتبعوا رأيه، وهذا المعيَّن

---

(١) انظر، الفتنة الكبرى ـ ٢ ـ علي وبنوه للدكتور، طه حسين: ١٨٨ طبعة دار المعارف بمصر.

هو المقصود من قوله سبحانه ﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ﴾[١] ـ ﴿فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِن شِيعَتِهِ﴾[٢]. والشيعة بهذا المعنى كانوا موجودين في عهد الإمام بلا ريب.

الثاني: المعنى الإصطلاحي، وهو هذه الفرقة المتميزة بعقائدها، وعوائدها الخاصة، والمعروفة عند الفقهاء والمتكلمين ومؤرخي الفرق، ويقصدونها عندما يطلقون كلمة الشيعة، والشيعة بهذا المعنى لم يكن لهم في عهد الإمام عين ولا أثر (وإنما كان للإمام في حياته أنصار وأتباع، وكانت كثرة المسلمين كلها أنصاراً له وأتباعاً).

ويعتقد الدكتور أن فرقة الشيعة بالمعنى الإصطلاحي المعروف إنما نشأت وتكررت واصبحت حزباً سياسياً منظماً لعلي وبنيه بعد أن وقع الصلح بين الحسن ومعاوية، وبعد أن نكث هذا بالعهد ولم يف بما اشترطه على نفسه، تألف وفد من أشراف الكوفة برئاسة سليمان بن صرد الخزاعي، وذهبوا إلى المدينة للقاء الحسن، طلبوا إليه أن يعيد الحرب خدعة، وأن يأذن لهم في أن يسبقوا إلى الكوفة فيعلنوا فيها خلع معاوية، ويخرجوا منها عامله، فأمرهم الحسن بالكف والإنتظار إلى حين، وبهذا الوفد تكونت أول بذرة لفرقة الشيعة (وكان برنامج الحزب في أول إنشائه طاعة الإمام من بني علي، والإنتظار في سلم ودعة حتى يؤمروا بالحرب فيثيروها، ومضى رجال الشيعة يسجلون على معاوية وولاته ما يتجاوزون به حدود الحق والعدل).

---

(١) الصافات: ٨٣.

(٢) القصص: ١٥.

وكانت رئاسة الفرقة للحسن، ومن بعده لأخيه الحسين (وكان الحسين كأبيه صارماً في الحق، لا يرى الرفق، ولا الهوادة... وأغرى حزبه بالإشتداد في الحق، والإنكار على الأمراء الذين أسرفوا في أموال الشعب، فأسرف معاوية وولاته في الشدة عليهم، حتى تجاوز كل حد، وعظم أمر الشيعة بسبب الإضطهاد، وانتشرت دعوتهم في شرق الدولة الإسلامية، وفي جنوب بلاد العرب، ومات معاوية حين مات، وكثير من الناس وعامة أهل العراق بنوع خاص يرون بغض بني أمية وحب أهل البيت ديناً). إذن كانت الشيعة في آخر عهد معاوية فرقة متميزة عن غيرها، لها عقيدتها وخصائصها.

وكان الشيعة منذ عهد معاوية إلى عهد العباسيين يثورون على الحكام الذين ساروا في حكمهم على سياسة ـ الأرض ومن عليها ملك للسلطان ـ وإكراه الناس على الخضوع والإعتراف بهذا الملك وتثبيته بالقتل والحبس والتشريد، ثار الشيعة وعارضوا الحاكم الذي حكم الناس بالغي، واستبدل الجور بالعدل، والباطل بالحق، عارضوا الحاكم الجائر ولم يخضعوا لحكمه وجوره، فأمعن فيهم قتلاً وتعذيباً، فأمعنوا في محاربته غير مسالمين، ولا مهادنين ولا مكترثين بالموت والتعذيب في سبيل الحق، سخط الشيعة على سياسة الجور، فقتل من رجالهم من قتل كحجر بن عدي، والحسين ونسائه وأطفاله، وأصحابه. ولم يكن نصيب الشيعة من الحكام بأقل من نصيبهم من المؤرخين والمحدِّثين، فقد أضاف هؤلاء إلى الشيعة أشياء وأشياء لا يعرفون شيئاً واحداً منها، أضافوا إليهم وافتروا عليهم إمعاناً في النيل، وغلوا في الخصومة والبغض، وإرضاءً للحكام، كما يفعل اليوم كثير من أرباب الصحف والمتأدبين مع الأحرار إرضاءً للمستعمر وأذنابه

الرجعيين والإقطاعيين.

والخلاصة أن الشيعة في نظر الدكتور (طه) هم فرقة أنشئت وتكونت بعد الإمام علي بأعوام قليلة، وأنها كانت حزباً معارضاً لسياسة الجور والأوضاع الفاسدة، وأن هذه المعارضة كانت تظهر تارة في قالب الثورة، وحيناً بإعلان السخط والتشنيع على الحاكم، وبسبب ذلك نسب إلى الشيعة ما ليس لهم به علم، وقتلوا وعذبوا، كما قتل علي، والحسن، والحسين.

وإذا كان مذهب التشيع يقوم على أساس الثورة على الظلم والإستبداد، فهل نحن شيعة حقاً! وهل نحب علياً وبنيه! ويا ليت أننا آثرنا العافية بالسكوت والإنعزال، ولم نسر في ركاب الظالمين ننشد القصائد الطوال، والخطب الرنانة في مديحهم والثناء عليهم.

وبعد، فهل نحن شيعة! أجل، نحن من ذرية أولئك السلف الذين ذكرهم الدكتور طه حسين وأكثر منهم عداً[1].

(١) انظر، الفتنة الكبرى، الدكتور طه حسين: ١٥١ و ١٩٢، مقدمة في تأريخ صدر الإسلام، عبدالعزيز الدوري: ٧٢، وكتابنا: «الزيدية بين الإمامية وأهل السنة، دراسة تأريخية تحليلية، في نشأتها، وظهورها، وعقائدها، وفرقها».

الشيعة في كتاب الحضارة الاسلامية*

في القرن الرابع الهجري

هذا الكتاب ألفه الأستاذ (آدم متز)، وانتشر باللغة الألمانية، ونقل إلى الإسبانية، والإنجليزية، والعربية، والمؤلف أستاذ اللغات الشرقية بجامعة بازل بسويسرة، وتعد مصادر الكتاب بالمئات عربية وغير عربية، ومن جملتها مخطوطات أربت على الأربعين، موجودة في مكاتب برلين، وباريس، وليدن وليبتزج، ومونيخ، وفيينا، ولندن، وبعض هذه لم ينشر حتى الآن.

وأفرد المؤلف الفصل الخامس من المجلد الأول للكلام عن الشيعة خاصة، وقد خلط، كما فعل سواه عند ذكر عقائد الشيعة، بين فرقهم المتعددة المتباينة أصولاً وفروعاً، إلا أنه أرجع التشيع إلى أصل صميم في العروبة، كما هو الحق وخطأ القائلين: إنه ـ رد فعل من جانب العقل الإيراني يخالف الإسلام ـ والشيء الوحيد الذي يستوقف النظر في هذا الفصل هو انتشار مذهب التشيع قبل القرن الرابع وفيه وبعده في جزيرة العرب كلها، وفلسطين، وشرقي الأردن، وكثير غيرها من الأقطار الإسلامية، ويشعر كلامه أنه متعجب من هذا الإنتشار المدهش، ويقر أنه يجهل الأسباب الباعثة عليه ويعترف بعجزه عن تعيين مبدأ التشيع في بعض ما عدده من البلدان، وهو لا يعزيه في شرقي الأردن وفلسطين

(*) نشر في العرفان شباط (١٩٤٦م). (منه ﷺ).

إلى الفاطميين، وإنما يكتفي بقوله (لا أدري كيف كان ذلك).

وقد رأينا من الخير لقراء العرفان أن نقتطف لهم من الكتاب العبارات الآتية، ولعل بعض العارفين يجردون أقلامهم لإظهار هذه الجهة الهامة، ويرشدوننا إلى مبدأ التشيع في تلك البلاد وسبب انتشاره فيها ثم يذكرون الباعث على انقراضه وزواله منها حتى لم يبق في بعضها شيعي واحد بل أهلها أصبحوا أشد الناس بغضاً للشيعة وتعصباً عليهم.

قال المؤلف: (أبانت لنا مباحث فلهوزن بصورة أدنى إلى الصواب أن مذهب التشيع ليس كما يعتقد البعض رد فعل من جانب العقل الإيراني يخالف الإسلام، ومما يؤيد أبحاثه التوزيع الجغرافي للشيعة في القرن العشرين، وقد ألمع الخوارزمي إلى أن العراق هو الموطن الأول للتشيع وكانت الكوفة وبها قبر الإمام عليؑ أكبر مركز للشيعة، وفي غضون القرن الرابع امتد مذهب الشيعة إلى البصرة، وأصبحت شيعية بعد أن كانت عثمانية، في القرن الخامس الهجري كان في البصرة ما لا يقل عن ثلاثة عشر مكاناً يتصل بذكرى علي، وكان يقدسها الشيعة، وكان أهل طبرية ونصف نابلس وقدس وأكثر عمان شيعة، ولا أدري كيف كان ذلك، ورغم قيام الدولة الفاطمية نلاحظ أن حزب الشيعة لم يتقدم إلا قليلاً، وإذا كان ناصر خسرو قد وجد أهل طرابلس عام (٤٢٨ هـ) شيعة فقد جاء ذلك من بني عمار كانوا هناك على مذهب التشيع، وكانت جزيرة العرب شيعة كلها عدا المدن الكبرى مثل مكة وتهامة وصنعاء وقرح، وكان للشيعة غلبة في بعض المدن أيضاً مثل عمان، وهجر، وصعدة، وفي بلاد خوزستان التي تلي العراق كان نصف الأهواز وهي القصبة، على مذهب الشيعة. أما في فارس فكان الشيعة كثيرين

على السواحل التي تتصل بالعراق وخصوصاً بالقرب من المتشيعين. أما في جميع المشرق فكانت الغلبة لأهل السنة إلا أهل قم، وكانت أصفهان تخالف قم كل المخالفة، ففي عام (٣٤٥ هـ) وقعت بينهما فتنة كبيرة نشأت عن اختلاف المذاهب، وفي أواخر القرن الرابع الهجري لم يكن قد تم لمذهب الشيعة افتتاح البلاد التي يملكها اليوم، ولكنه كان سائراً في أحسن طريق يوصله إلى ذلك، بل كان الإضطهاد مما يساعد هذا المذهب على الإنتشار).

من أين جاء مذهب التشيع؟ متى ابتدأ في نابلس وطبرية وغيرهما من البلدان التي ليس فيها اليوم شيعي واحد؟ وما هي الأسباب الباعثة على انقراضه وزواله من تلك الأماكن، وأي فرقة من فرق الشيعة، كانت تستوطنها؟.

الغلاة في نظر الامامية*

الغلاة أصناف: منهم السبئية أتباع عبد الله بن سبأ، وهو أول من أظهر الغلو، قال هؤلاء: حل في علي جزء إلهي واتحد بجسده، وبه يعلم الغيب، وأتى في الغمام، والرعد صوته، والبرق تبسمه، وينتقل هذا الجزء الإلهي بنوع من التناسخ من إمام إلى إمام[1].

ومنهم الخطابية أتباع أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأسدي[2]، قالوا: إن جعفر الصادق هو إله زمانه، قال الشهرستاني: قد بالغ الصادق في التبري من أبي الخطاب واللعن عليه[3].

ومنهم المفوضة قالوا: إن الله خلق الأئمة، ثم اعتزل تاركاً لهم خلق العالم، وتدبير شؤونه[4].

(*) نشر في رسالة الإسلام تشرين الأول (١٩٥٤م). (منه).

(١) انظر، عقيدة الشيعة رونلدسن: ٥٨، العقيدة والشريعة في الإسلام: ٢١٥، التبصير في الدين: ٨٥، الغلو والفرق الغالية للسامرائي: ١٢٦، كتابنا: «الجذور التأريخية والنفسية للغلو، والغلاة، دراسة تحليلية في الهوية والجذور لواقع الفرق المغالية»: ١٣٩.

(٢) انظر، المقالات والفرق: ٥١.

(٣) انظر، الملل والنحل: ١ / ٣٠٠، الصلة بين التصوف والتشيع: ٢ / ١٢٥، شخصيات قلقة في الإسلام: ٤٣، كتابنا: «الجذور التأريخية والنفسية للغلو، والغلاة، دراسة تحليلية في الهوية والجذور لواقع الفرق المغالية»: ٢٩٠.

(٤) انظر، أوائل المقالات: ٧٧، شرح عقائد الصدوق ـ باب الغلو والتفويض. وكتابنا:

ومن الغلاة من يدين بثالوث مكون من الأب وهو علي، والابن وهو محمد، وروح القدس وهو سلمان الفارسي. ومن الطريف قول بعضهم: أن يوم الأحد معناه علي، ويوم الإثنين الحسن والحسين[١].

وقد ذكر الشهرستاني في كتاب الملل والنحل فرقاً عدة للغلاة[٢]، ولكن هذه الفرق كلها ترجع إلى أن الأئمة آلهة أو أشباه آلهة أو أنصاف آلهة، وعلى أي الأحوال فإن للغلاة دينهم الخاص، وهو لا يمت إلى الإسلام بصلة، وما زال كثير من الكتاب ينسب جهلاً أو تنكيلاً عقيدة الغلاة إلى جميع فرق الشيعة حتى الإمامية مع أن الإمامية قد استدلوا في كتب العقائد والأصول على كفر الغلاة ووجوب البراءة منهم، ومن كل ما فيه شائبة الغلو. ومن أدلتهم على نفي المغالاة الآية: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾[٣]، والآية: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءاً إِنَّ الْإِنسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ﴾[٤]، وقول الإمام علي: «هلك في رجلان: محبّ غال، ومبغض قال»[٥]. وقول جعفر الصادق: «وما نحن إلا عبيد الله الذي خلقنا واصطفانا، والله ما لنا

↔ « الجذور التأريخية والنفسية للغلو، والغلاة، دراسة تحليلية في الهوية والجذور لواقع الفرق المغالية »: ٢٩٩.

(١) انظر، المقالات والفرق: ٥٨، دراللة الأديان: ١، نقلاً عن المسيحية: ١٣٣.

(٢) وهؤلاء الفرق بائدة لا وجود لها الآن إلا في بطون الكتب. (منه ﷺ).

(٣) المائدة: ٧٧.

(٤) الزخرف: ١٥.

(٥) انظر، شرح نهج البلاغة: ١١٦، فسره الإمام بقوله في الخطبة الماضية: «سيهلك في صنفان: محبّ مفرط يذهب به الحب إلى غير الحق، ومبغض مفرط يذهب به البغض إلى غير الحق، وخير الناس فيّ حالاً النمط الأوسط فالزموه، والزموا السواد الأعظم فإن يد الله مع الجماعة». انظر، نهج ↔

⇐ البلاغة: الخطبة (١٢٧).

هنالك مواقف عملية وجريئة في الرد على هؤلآء الغلاة؛ لأنهم يشكلون نَافذَة الخروج عن الإسْلاَم، وتحريف قيمه، وأهدافه السامية؛ لأن بعضهم قد غلا في الإمام حال حياته، وزعموا أنه إله. ولذا نجد الإمام عليه السلام نفى بعض الغلاة وحرق البعض الآخر في النار، كما فعل مع ابن سبأ لعْنة الله عليْه، وموقف الإمام علي عليه السلام هذا، مأخوذ من موقف رسول الله صلى الله عليه وآله، حيث ورد عنه صلى الله عليه وآله، أنه قال: «**لا ترفعوني فوق حقي، فإن الله تعالى اتخذني عبداً قبل أن يتخذني نبياً**» انظر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٩ / ٢١، المستدرك على الصحيحين: ٣ / ١٩٦ ح ٤٨٢٥، المعجم الكبير: ٣ / ١٢٨ ح ٢٨٨٩، الزهد لابن المبارك: ٣٤٩ ح ٩٨٤، بغية الباحث: ٢٨٧، الذرية الطاهرة النبوية للدولابي: ٨٩، كنز العمال: ٣ / ٦٥٢ ح ٨٣٣٧ و ٨٣٤١، و: ٤ / ٣٧٦ ح ١٠٩٩٣، تأريخ دمشق: ٤ / ٧٦، سبل الهدى والرشاد: ٧ / ٣٩، الجعفريات: ١٨١.

وقال صلى الله عليه وآله: «**صنفان من أمتي، لا نصيب لهما في الإسلام، الغلاة، والقدرية**». انظر، تهذيب التهذيب: ٤ / ٢٥١ ح ٥٠٣، سبل الهدى والرشاد: ١٠ / ١٥٩، الجامع الصغير: ٢ / ١٠٠ ح ٥٠٤٢، المعجم الأوسط: ٦ / ٦٩ و: ١١ / ٢٠٩، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٤ / ٢٧٤ ح ٥٠٤٤، كشف الخفاء: ١ / ٤٤٢ ح ١٤٣٨، تهذيب الكمال: ١٦ / ١٠٤ و: ٢١ / ١٥٦، الكامل في التأريخ: ١ / ٢٩١ و: ٣ / ٣٠٩، علل الدار قطني: ١ / ٢٨١، كتاب السنة لابن عاصم: ٤٤٧ ح ٩٤٦، تأويل مختلف الحديث: ٧٧، منتخب مسند عبد بن حميد: ٢٠١ ح ٥٠٧، تحفة الأحوذي: ٦ / ٣٠٣، وقرب الإسناد: ٦١، الرواشح السماوية: ٢٠٢، صحيفة الإمام الرضا: ٢٩٦.

وقال صلى الله عليه وآله: «**صنفان لا تنالهما شفاعتي، سلطان غشوم عسوف، وغالٍ في الدين مارق منه، غير تائب، ولا نازع**». انظر، مجمع الزوائد: ٥ / ٢٣٥، الدر المنثور: ١ / ٣٥٢، الكافي: ٢ / ٣٧٢، من لا يحضره الفقيه: ٣ / ٤٠٨، الوسائل: ١٤ / ٤٢٦، قرب الإسناد: ٦٤.

وجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال: السلام عليك يا ربي! فقال: «**مالك؟ لعنك الله! ربي وربك الله، أما والله! لكنت ما علمتك لجباناً في الحرب، لئيماً في السلم**». انظر، المصادر السابقة.

وقال عليه السلام مخاطباً الإمام عليه السلام: «**يا علي مثلك في أمتي مثل عيسى بن مريم، افترق قومه ثلاث فرق: فرقة مؤمنون به، وهم الحواريون، وفرقة عادوه وهم اليهود، وفرقة غلوا فيه، فخرجوا عن الإيمان، وإن أمتي ستفترق فيك ثلاث فرق، ففرقة شيعتك، وهم المؤمنون، وفرقة عدوك، وهم**

⇐

على الله حجة، ولا معنا من الله براءة، وإنا لميتون وموقوفون ومسؤولون، من أحب الغلاة فقد أبغضنا، ومن أبغضهم فقد أحبنا. الغلاة كفار والمفوضة مشركون، لعن الله الغلاة، ألا كانوا نصارى، ألا كانوا قدرية! ألا كانوا مرجئة! ألا كانوا حرورية»[1] ـ أي خوارج ـ فالإمامية يعتقدون أن الخوارج الذين حاربوا علياً هم أفضل من الغلاة

↔ الشاكون، وفرقة تغلو فيك، وهم الجاحدون. وأنت في الجنة يا علي وشيعتك، ومحب ـ محبو ـ شيعتك، وعدوك والغالي في النار». انظر، المصادر السابقة، الخصال: ١ / ٢٣، كنز العمال: ٢ / ٥٠٠، خصائص أمير المؤمنين للنسائي: ١٠٦، تأويل الآيات: ٢ / ٥٨٦، العمدة: ٢١٠، تفسير فرات الكوفي: ٤٠٥، مناقب أمير المؤمنين لمحمد بن سليمان الكوفي: ٢ / ٤٧٨.

وروى أحمد بن حنبل في المسند، وأبو السعادات في فضائل العشرة، أن النبي ﷺ قال: «يا علي مثلك في هذه الأمة كمثل عيسى بن مريم، أحبه قوم فأفرطوا فيه، وأبغضه قوم فأفرطوا فيه». قال فنزل الوحي بقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾. الزخرف: ٥٧.

وقال ﷺ مخاطباً الإمام عليه السلام: «والذي نفسي بيده، لولا أني أشفق أن يقول طوائف من أمتي فيك، ما قالت النصارى في ابن مريم، لقلت اليوم فيك مقالاً، لا تمر بملأ من الناس، إلا أخذوا التراب من تحت قدميك للبركة». انظر، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٥ / ٤، ذخائر العقبى: ٩٢، تفسير نور الثقلين: ٢ / ٥٣١ و: ٤ / ٦٠٩، الخصال: ٥٥٧، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب: ٢ / ١٦٦.

وفي رواية أخرى: «لأخذوا تراب نعليك، وفضل وضوئك يستشفون به، ولكن حسبك أن تكون مني وأنا منك، ترثني وأرثك». انظر، مناقب آل أبي طالب: ١ / ٢٢٧، البحار: ٢٥ / ٢٨٤، روضة الواعظين: ١١٢، حلية الأبرار: ٢ / ٦٩. هذا هو موقف رسول الله ﷺ والأئمة الأطهار:، من الغلاة.

(١) كتاب بحار الأنوار للعلامة المجلسي: ٣ / ٥١ و ٥٢ طبعة (١٣٠١ هجرية). (منه ﷺ).
انظر، الأصول من الكافي: ٢ / ٣٩١، نهج البلاغة: ٤ / ٢٦، الوسائل: ١ / ٥٨ و: ١١ / ١٨٥، مستدرك الوسائل: ١١ / ٢٥٧، شرح الأخبار للقاضي النعمان المغربي: ٣ / ٥٠٢، تحف العقول لابن شعبة الحراني: ١١٦، خصائص الأئمة للشريف الرضي: ٩٨، إعلام الورى للطبرسي: ١، مشكاة الأنوار: ٦٠، مجمع البحرين: ٣ / ٣٢٧.

الذين ألهَوه وألهَوا أبناءه).

وأجمع علماء الإمامية على نجاسة الغلاة، وعدم جواز تغسيل ودفن موتاهم، وعلى تحريم إعطائهم الزكاة، وعلى أنه لا يحل للغالي أن يتزوج المسلمة، ولا للمسلم أن يتزوج الغالية مع أن الإمامية أجازوا الزواج بالكتابية، وأجمعوا أيضاً على أن المسلمين يتوارثون وإن اختلفوا بالمذاهب والأصول والعقائد. قالوا: يرث المحق من المسلمين من مبطلهم، ومبطلهم من محقهم ومبطلهم إلا الغلاة يرث منهم المسلمون وهم لا يرثون من المسلمين[1].

أما عقيدة الإمامية بالصحابة. فيدل عليها قول إمامهم الرابع زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام في الصحيفة السجادية من دعاء له في الصلاة على أتباع الرسل. قال:

«أللهم وأصحاب محمد خاصةً الذين أحسنوا الصحابة، والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره، وكانفوه وأسرعوا إلى وفادته وسابقوا إلى دعوته واستجابوا له حيث أسمعهم حجة رسالاته، وفارقوا الأزواج والأولاد في إظهار كلمته، وقاتلوا الآباء و الأبناء في تثبيت نبوته، وانتصروا به ومن كانوا منطوين على محبته يرجون تجارةً لن تبور في مودته، والذين هجرتهم العشائر إذ تعلقوا بعروته، وانتفت منهم القرابات إذ سكنوا في ظل قرابته، فلا تنس لهم اللهم ما تركوا لك وفيك، وأرضهم من رضوانك وبما حاشوا الخلق عليك، وكانوا مع رسولك دعاةً لك إليك، واشكرهم على هجرهم فيك ديار قومهم،

---

(١) تجد هذه الفتاوى في باب الطهارة، وباب الزكاة، وباب الزواج، وباب الإرث من كتاب الجواهر، وكتاب المسالك، وكتاب العروة الوثقى، وكتاب وسيلة النجاة الكبرى للسيد أبي الحسن الإصفهاني وغيرها من كتب الفقه للشيعة الإمامية. (منه رحمه الله).

وخروجهم من سعة المعاش إلى ضيقه، ومن كثرت في إعزاز دينك من مظلومهم»[١].

وروى سلّام بن أبي مطيع عن أيوب السختياني عن جعفر بن محمد عن أبيه، قال: لما طعن عمر بن الخطاب بعث إلى حلقة من أهل بدر كانوا يجلسون بين القبر والمنبر، فقال: يقول لكم عمر أنشدكم الله أكان ذلك عن رضا؟ فتلكأ القوم، فقام علي بن أبي طالب فقال له «وددنا أنا زدنا في عمره من أعمارنا»[٢]. وروى أبو نعيم الحافظ عن محمد بن حاطب عن علي بن الحسين قال:

أتاني نفر من أهل العراق، فقالوا في أبي بكر، وعمر، وعثمان، فلما فرغوا قال لهم: علي بن الحسين: ألا تخبروني، أنتم المهاجرون الأولون ﴿اَلَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اَللهِ وَرِضْوَاناً وَيَنصُرُونَ اَللهَ وَرَسُولَهُ أُولَـئِكَ هُمُ اَلصَّادِقُونَ﴾[٣]؟ قالوا لا، قال: فأنتم: ﴿وَاَلَّذِينَ تَبَوَّءُوا اَلدَّارَ وَاَلإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلاَ يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ اَلْمُفْلِحُونَ﴾[٤]؟ قالوا لا، قال: أما أنتم فقد تبرأتم أن تكونوا من أحد هذين الفريقين، ثم قال: أشهد أنكم لستم من الذين قال الله عزوجل فيهم:

---

(١) انظر، الصحيفة السجادية: الدعاء الرابع. ويستطرد الامام في دعائه «اللهم وأوصل إلى التابعين لهم بإحسان الذين يقولون: ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان خير جزائك، الذين قصدوا سمتهم، وتحروا وجهتهم، ومضوا على شاكلتهم، لم يلنهم ريب في بصيرتهم، ولم يختلجهم شك في قفو آثارهم والائتمام بهداية منارهم، مكانفين وموازرين لهم، يدينون بدينهم، ويهتدون بهديهم، يتفقون عليهم، ولا يتهمونهم فيما أدوا إليهم».

(٢) انظر، حلية الأولياء: ٣ / ١٩٩، الإمام جعفر الصادق لعبد الحليم الجندي: ٣٧.

(٣) الحشر: ٨.

(٤) الحشر: ٩.

﴿وَٱلَّذِينَ جَاءُو مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[١] أخرجوا فعل الله بكم[٢].

وقال الشيخ المفيد: (الغلاة من المتظاهرين بالإسلام هم الذين نسبوا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، والأئمة من ذريته إلى الألوهية والنبوة، ووصفوهم من الفضل في الدين، والدنيا إلى ما تجاوزوا فيه الحد، وخرجوا عن القصد، فهم ضُلَّال كفار)[٣].

يتبين من هذا أن الشيعة الإمامية لا يغالون في أئمتهم عليهم السلام، ولا يكرهون أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله، فنسبة الغلو إليهم في الحب والبغض كذب وافتراء[٤].

---

(١) الحشر: ١٠.

(٢) من مقال للشيخ محمد صالح الحائري المازندراني، وهو من كبار علماء سمنان بإيران نشره بعنوان «إلى إخواننا المسلمين» في رسالة الإسلام التي تصدر عن دار التقريب بمصر العدد الرابع من السنة الثالثة. (منه قدس سره). انظر، حلية الأولياء: ٣ / ١٣٧.

(٣) انظر، شرح عقائد الصدوق: ٦٣ طبعة ثانية «تبريز». (منه قدس سره).

(٤) انظر، كتابنا: «الجذور التأريخية والنفسية للغلو، والغلاة، دراسة تحليلية في الهوية والجذور لواقع الفرق المغالية».

الشيعة في كتاب الديمقراطية*

للأستاذ خالد محمد خالد

الكاتب الكبير الأستاذ خالد محمد خالد درس في الأزهر، وحاز شهادته العالية، فهو من رجال الدين، ولكنه لا يلبس العمة، ولا يرضى عنه كثير من الشيوخ الأزهريين وغير الأزهريين. أما خطيئته الكبرى عندهم فهو كتابه «من هنا نبدأ» وقد تكلمت عنه في عدد شباط سنة (١٩٥١م) من مجلة العرفان الغراء وليس في الكتاب نفاق ولا رياء، ليس فيه تمجيد لملك أو أمير، ولا ثناء على إقطاعي أو رأسمالي، ليس فيه كلمة واحدة تشعر بأنه يريد أن يجلب لنفسه نفعاً، أو يدفع عنها ضراً. بل إن كتاب «من هنا نبدأ»، وكتاب «مواطنون لا رعايا»، وكتاب «الديمقراطية تمجيد للحرية والكرامة، وثورة على الإستعمار والإقطاعية والرجعية»، إن هذه الكتب الثلاثة تعبر تعبيراً صادقاً عما يجيش في صدر كل عربي مخلص، وتزيده إيماناً بحقه، وتمسكاً بآماله، وإخلاصاً لوطنه وحباً بالموت في سبيل الحرية والإستقلال.

تكلم الأستاذ خالد عن الإستعمار والدكتاتورية والإقطاعية، واستمد كلامه عنها من شجاعته وإخلاصه، من علمه وتجرده، من أعماق نفسه، لا من التقاليد والعادات، ولا من قال ويقول، فلم يقلد أحداً في قول أو فعل، ولم يعبأ بأية قوة

(*) نشر في العرفان عدد تشرين الثاني سنة (١٩٥٣م). (منه رحمه الله).

تعترض مشيئة الشعب، وتقف في طريق حياته وتقدمه، ولهذه الغاية استقبل القراء في البلاد العربية آراءه ودعوته إلى الحرية والتحرر من الإستعمار والإقطاعية استقبالاً عظيماً، ولو أن المؤلف اعتمد على المصادر الصحيحة، لا على الدرس المجرد، والتمحيص العلمي عندما تكلم عن إخوانه الشيعة في كتابه الديمقراطية كما هو شأنه في الكلام عن الإستعمار والإقطاعية لما عتب عليه أحد منهم، أما وقد نقل عنهم ما ليس لهم به علم، فيحق لهم أن يعتبوا أو يدافعوا.

تكلم الأستاذ خالد في كتابه الديمقراطية عن الأنظمة التي يجب العمل بها، فدعا إلى سن قوانين تنظم مصالحنا السياسة والإقتصادية والإجتماعية، وتعتمد على العرف والمصلحة والعقل، وتتجه نحو الأغراض الدينية، وبهذا تصبغ القوانين بصبغة القومية فتحفظ وحدة الأمة وترعاها، ولا تثير جدالاً، ولا ضغناً، ولا يضار الدين بشيء من مبادئه وتعاليمه.

ورد على القائلين بتوحيد التشريع الإسلامي، رد عليهم بأن هذا يتنافى مع الدعوة لاتحاد إسلامي، لأن بين السنة والشيعة خلافات عميقة في الفقه والتشريع، وضرب على هذا الخلاف العميق السحيق أمثلة من فقه الشيعة. فالمؤلف إذن لم يكن بصدد الرد على الشيعة، ولا انتقاص مذهبهم ومنهجهم، فليس لأحد أن يتهمه بقصده وحسن نيته، ولكن للقارئ الحق في أن يسأله عن الدليل على أن الشيعة ينكرون رمي الجمار في الحج، والسعي بين الصفا والمروة، ولا يعترفون بغير القرآن.

وللقارىء الحق في أن يسأل أيضاً: لماذا ضرب المؤلف أمثلة من فقه الشيعة فقط، مع أن الخلافات بين مذاهب أئمة السنة أعمق بكثير من الخلافات بين السنة

والشيعة، ففي المسألة الواحدة يفتي بعض الأئمة بأن هذا حرام، ويفتي الآخر بأنه حلال، أو يفتي بأن هذا نجس، ويفتي الآخر بطهارته، أو يفتي بصحة معاملته والآخر بفسادها، ومن البديهة أنه ليس بين الحلال والحرام، ولا بين الطهارة والنجاسة، ولا بين الصحة والفساد أية جامعة أو شبه، واللفظ لا يدل على التحريم والحل معاً، ولا على الطهارة والنجاسة، أو الصحة والفساد في دلالة واحدة.

وتجد هذه المسائل الخلافية بين المذاهب الأربعة في كل باب من أبواب الفقه، وقد شغلت الحيز الأكبر من كتب الشريعة، حتى أن ما اتفقوا عليه لا يُعد شيئاً بالقياس إلى ما اختلفوا فيه، ومن هنا جاءت اجتهادات الشيعة موافقة لقول إمام من الأربعة ولم تخالفهم مجتمعين إلا نادراً، وقد اشتهر عن نور الدين المرعشي قاضي قضاة أكبر آباد أنه بقي في منصبه أمداً طويلاً يقضي على مذهب الإمامية بما لا يخالف المذاهب الأربعة. ونقدم بعض الأمثلة للتدليل على أن بين المذاهب الأربعة من الخلاف ما لا يمكن التقريب بينها بحال.

أباح مالك أكل الذئب، والدب، والهرة، وجميع حشرات الأرض كالفأر، والذباب، والدود على كراهة، وقال أبو حنيفة، والشافعي، وأحمد: بالتحريم[1]. وبهذا قال الشيعة[2].

وقال مالك: بطهارة الكلب مع قول أبي حنيفة، والشافعي وابن حنبل:

---

(١) أنظر، مِيزَان الشَّعرَاني. بَاب الأَطعمَة. (مِنْهُ).

(٢) انظر، المبسوط للشيخ الطوسي: ٦ / ٢٧٤، الخلاف للشيخ الطوسي: ٦ / ٢٧، السراج الوهاج: ٥٦٠، السرائر لابن إدريس: ٣ / ١٠١، المجموع: ٩ / ١٢٢، المدونة الكبرى: ٢ / ٦١، أسهل المدارك: ٢ / ٥٠، الحاوي الكبير: ١٥ / ٥٢، مختصر المزني: ٢٨٢، حلية العلماء: ٣ / ٤٣.

بالنجاسة[١]، وبهذا قال الشيعة[٢].

وقال الشافعي وأحمد: لا تنعقد صلاة الجمعة إلا بأربعين شخصاً، وقال أبو حنيفة: تنعقد بأربعة أشخاص[٣]، واختلف الشيعة، فمنهم من قال: لا تنعقد إلا بسبعة، ومنهم من قال تنعقد بخمسة أحدهم الإمام[٤].

وقال أبو حنيفة، والشافعي، وأحمد: إن القاتل خطأً لا يرث من مال قريبه المقتول شيئاً، وقال مالك: يرث من المال دون الدية[٥]، وبهذا قال أكثر الشيعة.

وقال مالك: إن الحامل إذا بلغت ستة أشهر فليس لها أن تتصرف فيما زاد عن ثلث مالها، مع قول الثلاثة؛ بالجواز[٦]، وبهذا قال الشيعة[٧].

---

(١) انظر، ميزان الشعراني. باب الطهارة. (منه ﷺ).

(٢) انظر، إعانة الطالبين: ٤ / ٢٥٠، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٤ / ١٩٣، شرح الزرقاني: ٤ / ٤٧٥، نيل الأوطار: ٩ / ٤، تهذيب المطالب للعلامة الحلي: ٣ / ٢١١، التهذيب: ١ / ٢٣ ح ٦١، الإستبصار: ١ / ٩٠ ح ٢٨٧.

(٣) انظر ميزان الشعراني باب صلاة الجمعة. (منه ﷺ).

(٤) انظر، كفاية الأخيار: ١ / ٩١، المجموع: ٤ / ٥٠٤، الإستذكار: ٢ / ٣٢٤، بداية المجتهد: ١ / ١٥٣، المقنعة: ٢٧، جمل العلم والعمل: ٧١، التهذيب: ٣ / ٢٣٩، الإستبصار: ١ / ٤١٩، الخلاف: ١ / ٦٠٠، الفقه على المذاهب الأربعة: ١ / ٣٨٠، المبسوط للسرخي: ٢ / ٢٤٢، الفتاوى الهندية: ١ / ١٤٨، الهداية: ١ / ٨٣، التنف: ١ / ٩٢، مسائل أحمد: ٥٧، المغني: ٢ / ١٧٢، الإقناع: ١ / ١٩٢، الأم: ١ / ١٩٠.

(٥) انظر، كتاب رحمة الأمة في إختلاف الأئمة باب الفرائض. (منه ﷺ).

(٦) انظر، ميزان الشعراني باب الوصايا. (منه ﷺ).

(٧) انظر، المبسوط للسرخسي: ٣٠ / ٤٧، اللباب: ٣ / ٣١٥، الفتاوى الهندية: ٦ / ٤٥٤، البحر الزخار: ٦ / ٣٦٧، المغني: ٧ / ١٦٣، الشرح الكبير: ٧ / ٢١٩، حاشية رد المحتار: ٦ / ٧٦٧، نيل الأوطار: ٦ / ١٩٥، المدونة الكبرى: ٦ / ١٩٥، السرائر: ٢ / ٦٦، فتح العزيز: ٨ / ٣٤٩، رياض المسائل: ٢ / ٦٢٩، التذكرة: ٢ / ١٥٢، المجموع: ١٥ / ٢٠٤، جواهر الكلام: ٢٨ / ٢٧٩، الحدائق الناضرة: ٢٢ / ٢٣٥.

إلى غير ذلك من الخلافات التي وضع لها فقهاء الإسلام مجلدات عديدة لا مجلداً واحداً.

والغرض من هذه الأمثلة التدليل على أن الخلافات، كما هي واقعة بين السنة والشيعة، فهي حاصلة بين السنة بعضهم مع بعض، وبين الشيعة أيضاً بعضهم مع بعض، ولكن قد اتفقت كلمة الجميع بحمد الله تعالى ـ كي لا يكون لعدو الإسلام مغمز عليه وعلى المسلمين ـ اتفقت كلمتهم على أن هذه الخلافات كلها مرتبطة بالشريعة، لم يخالف واحد منها نصاً من نصوص الإسلام، وأنها رحمة لهذه الأمة، وتوسعة عليها، ونفي للإكراه والحرج في الدين وهذي هي الثمرة الطيبة لفتح باب الإجتهاد الذي يقول به الشيعة ويؤمنون به إيمانهم بالإسلام وشريعته.

عندما قرأت كتاب الديمقراطية كتبت لمؤلفه الأستاذ خالد كتاباً مطولاً، شرحت فيه أقوال الشيعة على حقيقتها في المسائل التي نقلها عنهم، ورجوته أن يستدرك، ويصحح النقل على أساس ما في كتبهم، كما يستدعيه المنطق السليم، ولا يعتمد على كتب غيرهم كائناً من كان مؤلفها، لأن خصوم الشيعة قد نسبوا إليهم الكثير مما لا يعرفون إمعاناً في الكيد والتنكيل، فأجابني بكتاب قال فيه:

(أما عن الشيعة فالأمر كما أدركتم فضيلتكم لم أكن معهم على موعد، ولم أقصد مناقشة تفكيرهم ومناهجهم. بل ضربتهم مثلاً لما يمكن أن يعتق الوحدة السياسية لبلاد الشرق الأوسط المنهوب إذا نحن أصررنا على إغفال الروابط الإنسانية الشاملة، وتشبثنا بالروابط الدينية وحدها. أما الشيعة بالذات فلهم في نفسي تقدير خاص، ولا يمكن أن ننسى من أعلامهم أولئك الذين بذلوا جهداً سخياً واعياً في سبيل تحرير الفقه الإسلامي من أغلاله، وتنقيته من الرواسب

والشوائب وأرجو أن نلتقي في يوم قريب).

وكان عزمي أن أقف عند هذا الحد مكتفياً بكتابي وجوابه غير أن الكثير من علماء الشيعة آلمهم قول الأستاذ خالد، وحمله بعضهم على غير واقعه، ومحمله الصحيح، وظن الظنون بصاحب الكتاب، وأنه تحدى شعور الملايين من المسلمين بقصد الشقاق وتفرقة الصفوف، وبهذا الحافز حاول الرد عليه أكثر من واحد.

وفي عقيدتي أن الأستاذ خالد لم يقصد ذم الشيعة من قوله: (وهم، أي الشيعة يخالفون الإسلام في كثير من نصوصه)[1]. بدليل ما نقله عن الخليفة الثاني عمر ابن الخطاب بعد هذا الكلام بلا فاصل.

قال أيضاً: (ترك عمر بن الخطاب النصوص الدينية المقدسة من القرآن والسنة عندما دعته المصلحة لذلك، فبينما يقسم القرآن للمؤلفة قلوبهم حظاً من الزكاة، ويؤديه الرسول وأبو بكر، يأتي عمر فيقول: لا نعطي على الإسلام شيئاً، وبينما يجيز الرسول وأبو بكر بيع أمهات الأولاد، يأتي عمر فيحرم بيعهن، وبينما كان الطلاق الثلاث في مجلس واحد يقع واحداً بحكم السنة والإجماع، جاء عمر فترك السنة وحطم الإجماع)[2].

نقل هذا في معرض المدح والثناء على إجتهاد عمر وتحرره، فهل لقائل والحال هذه أن يقول: صاحب كتاب الديمقراطية متعصب ضد الشيعة! بعد أن

---

(١) انظر، الديمقراطية تمجيد للحرية، والكرامة، وثورة على الإستعمار والإقطاعية، والرجعية: ١٤٨. (منه ﷺ).

(٢) انظر، الديمقراطية تمجيد للحرية، والكرامة، وثورة على الإستعمار والإقطاعية، والرجعية: ١٥٠. (منه ﷺ).

ساواهم بالخليفة الثاني! وعلى أي الأحوال فإن الشيعة مهما اجتهدوا فإنهم يتعبدون لكل ما ثبت من نصوص الإسلام، ويحرمون الإجتهاد ضد النص، فهم متحررون من التقاليد ومن كلّ قيد ما عدا القيد الذي يفرضه الدين والعقل.

رغب إلي بعض إخواني الفضلاء الذين أحترم علمهم وآراءهم أن أعود إلى الموضوع على أن أنشر أقوال الشيعة فتوىً ودليلاً لكل مسألة نقلها صاحب كتاب الديمقراطية عنهم، فأجبت راجياً أن تجد كلمتي هذه عندهم الرضا والقبول، كما أرجو أن تعطي المؤلف الفاضل صورة صادقة واضحة عن جهل وتعصب الذين اعتمد عليهم في بعض ما نقله عن الشيعة، وكيف أنهم يضللون رجلاً بريئاً كالأستاذ خالد.

نقل الأستاذ: (الشيعة لا يعترفون بغير القرآن، بل إن لبعض طوائفهم قرآناً غير قرآننا، وهم لا يعترفون بالسنة، وأحاديث الرسول التي يرويها وينقلها أئمة أهل السنة)[1].

لا أدري إذا كان أحد من الشيعة يعرف هذه الطائفة التي لها قرآن غير قرآننا، أما أنا فلا أعرف عنها شيئاً، ولم أسمع بها من قبل، ولا أريد أن أتعرف إليها أبداً، إن كان لها وجود، لأني أعتقد أنا، ويعتقد كل شيعي معي أن من لا يؤمن بهذا القرآن الذي بين أيدينا فهو كافر ليس من الإسلام في شيء، لا هو مسلم سني، ولا مسلم شيعي، كما أني لا أعرف أحداً من الشيعة يعترف بالقرآن دون السنة وأحاديث الرسول. إن الشيعة يعتقدون بأن القرآن والسنة شيء واحد من حيث

(١) أنظر، الديمقراطية تمجيد للحرية، والكرامة، وثورة على الإستعمار والإقطاعية، والرجعية: ١٤٨. (منه ﷺ).

وجوب العمل والإتباع، وإن من أنكر سنة الرسول فقد أنكر القرآن نفسه، لقوله تعالى: ﴿وَمَا اتَاكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾[1]، وهذه كتبهم في الفقه وأصوله، والحديث ورجاله، وهي تُعد بالمئات تعلن بصراحة أن أدلة الشريعة الإسلامية، ومصادر أحكامها أربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل.

ميراث البنت

وقال: (والشيعة يجعلون المال كله لذي الفرض) يشير إلى مسألة ما إذا توفي إنسان، وله بنت أو أكثر، وليس له ولد ذكر، وله أخ، أو كانت له أخت أو أخوات، وليس له أخ ذكر، وله عم فإن أهل السنة يشاركون أخا الميت مع ابنته في الميراث، ويشاركون عمه مع أخته، والشيعة يقولون إن التركة بكاملها للبنت أو البنات، وليس لأخ الميت شيء، وإذا لم يكن له أولاد، وكان له أخت أو أخوات، فالمال كله للأخت أو للأخوات، ولا شيء للعم، لأن من كان بينه وبين الميت درجة واحدة فهو بميراثه أولى ممن كان بينه وبينه درجتان أو أكثر، والمذاهب الأربعة تعترف بهذه القاعدة، قاعدة الأقرب فالأقرب في مسألة العصبة، لأنهم قالوا: إن عصبة الأقرب كالأخ تمنع الأبعد كالعم. وآية: ﴿وَأُولُوا ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَاجِرِينَ﴾[2]، كما دلت على أن القريب أولى من الغريب في الميراث، فقد دلت أيضاً على أن الأقرب أولى ممن هو دونه

---

(١) الحشر: ٧.
(٢) الأحزاب: ٦.

في القرابة، وليس من شك في أن البنت أقرب إلى الميت من أخيه، كما أن أخته أقرب إليه من عمه.

وآية: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَالِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَالِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً﴾[1]، دلت على التساوي بين الذكور والإناث في استحقاق الإرث ومراتبه وكما أن بين الابن والأب درجة واحدة فبين الأب والبنت درجة واحدة أيضاً، لأن كلاً منهما يصدق عليه لفظ الولد عرفاً، ولغةً، وشرعاً، قال تعالى: ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ ٱلْبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلْبَنُونَ﴾[2] وفي آية أخرى: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾[3]، فإذا كان الابن يحجب عمه لأنه ولد، فالبنت تحجبه أيضاً لأنها ولد[4].

ومن هنا يتبين أن قوله تعالى: ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾[5] يتبين أن الأخ والأخت لا يرثان شيئاً إلا مع عدم وجود الابن والبنت، لأن كلاً منهما ولد حقيقة، وقيل: إن إختصاص البنت الواحدة أو البنات بالميراث كله يتعارض مع نص الآية: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾[6] فالله سبحانه فرض للبنت الواحدة النصف مع عدم الابن،

---

(١) النساء: ٧.

(٢) الصافات: ١٤٩.

(٣) مريم: ٣٥.

(٤) انظر، الخلاف: ٤ / ٤٤، المهذب: ٢ / ٣٥١، جواهرالكلام: ١٨ / ٣٨٣ و: ٣١ / ٣٨٢، المقنعة: ٦٨٣، الإنتصار: ٥٥٩، الكافي لأبي الصلاح الحلبي: ٣٨١، الناصريات: ٤٠٨، تكملة حاشية رد المحتار: ١ / ٣٥٤، الخرشي: ٨ / ٢١٢، فتح المعين في شرح قرة العين: ٩٧.

(٥) النساء: ١٧٦.

(٦) النساء: ١١.

وللبِنتين فما فوق الثلثين، والشيعة يعطون البِنت الواحدة جميع التركة، وكـذلك البنات.

والحقيقة أن هذه الآية لا تصلح للإعتراض على الشيعة، لأنها لا تدل على أن ما زاد على الثلثين لا يرد على البنتين، وما زاد على النصف لا يرد على البنت، ويؤيد هذا أمور:

١ ـ ما قاله أبو حنيفة، وابن حنبل: إذا خلَّف الميت بنتاً، أو بنات، وليس معهن أحد من أصحاب الفروض، والعصبات، فالمال كله للـبنت، النـصف بـالفرض، والباقي بالرد. وكذلك للبنتين الثلثان بالفرض، والباقي بالرد، فإذا كانت الآية لا تدل على نفي الرد على أصحاب الفرض في هذه الصورة كذلك لا تدل على النفي في غيرها، لأن الدلالة الواحدة لا تتجزأ[١].

وقال مالك، والشافعي: يعطى الزائد عن الفرض لبيت المال[٢].

وقال صاحب كتاب المغني البنت أولى من بيت المال، لقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَابِ ٱللَّهِ﴾[٣]، وبهذه الآية عينها استدل الشيعة على أولوية الأقرب.

---

(١) انظر، تبيين الحقائق: ٦ / ٢٣٠، أقرب المسالك: ٢ / ٤٧٩، الوجيز: ١ / ٢٦١، شرح العناية في هامش شرح القدير: ٤ / ٣٢٨، كفاية الأخيار: ٢ / ١٣، فتح الباري: ١٢ / ٢٠، شرح فتح القدير: ٤ / ٣٢٨، مختصر المزني: ١٤٢، المغني: ٧ / ١٨، الشرح الكبير: ٧ / ٨، الجامع لأحكام القرآن: ٥ / ١٦٧، التنف: ٢ / ٨٤١، الفتاوى الهندية: ٦ / ٤٤٨، اللباب: ٤ / ٢٠٢، المبسوط للسرخسي: ٢٩ / ١٤٤، أحكام القرآن للجصاص: ٣ / ٢٥، فتح الباري: ١٢ / ١٩.

(٢) انظر، كتاب المغني: ٦ / ٢٠١ الطبعة الثالثة، وميزان الشعراني باب الفرائض. (منه).

(٣) الأنفال: ٧٥، والأحزاب: ٦.

٢ ـ إذا ترك الميت أباً وبنتاً فقد اتفقت كلمة المذاهب السنية كلها[١] على أن السدس للأب بالفرض، والنصف للبنت كذلك والفاضل يرد على الأب وحده فيأخذ هو النصف، والبنت النصف، مع أن الله سبحانه قال: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾[٢] فكما أن هذا الفرض في هذه الآية لا ينفي أن يكون للأب ما زاد على السدس، كذلك الفرض في قوله تعالى: ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ﴾[٣] لا ينفي أن يكون للبنات ما زاد على الثلثين، وللبنت ما زاد على النصف، خاصة، وإن فرض البنات والأبوين وارد في آية واحدة، وسياق واحد.

والشيعة ترد الفاضل على البنت والأب معاً، ولا ترده على الأب وحده، فيعطون الربع للأب، وثلاثة أرباع للبنت.

٣ ـ قال أبو حنيفة، وابن حنبل: إن للأم المال كله في بعض الحالات، تأخذ الثلث بالفرض والثلثين بالرد[٤] مع أن فرضها في القرآن السدس أو الثلث: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾[٥].

٤ ـ قال الله عز وجل: ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾[٦] نصت هذه الآية الكريمة على أن الدين يثبت بشاهدين وبشهادة رجل وامرأتين، مع أن بعض المذاهب الأربعة أثبته بشاهد ويمين بل قال

---

(١) انظر، كتاب المغني: ٦ / ١٧٧، الطبعة الثالثة. (منه ﷺ).

(٢) النساء: ١١.

(٣) النساء: ١١.

(٤) انظر، ميزان الشعراني باب الفرائض. (منه ﷺ).

(٥) النساء: ١١.

(٦) البقرة: ٢٨٢.

مالك: يثبت بشهادة امرأتين ويمين[١] فكما أن هذه لا تدل على أن الدين لا يثبت بشاهد ويمين، كذلك آية الميراث لا تدل على أنه لا يرد على البنت والبنات، والأخت، والأخوات. فالشيعة يوجبون رد ما زاد عن فرض البنت على البنت، وما زاد عن فرض الأخت على الأخت، لأن البنت أقرب من الميت من أخيه، وأخته أقرب إليه من عمه، والأقربون أولى، والشيعة لا يثقون بحديث طاوس (ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر)[٢]، ولو وثقوا به لقالوا بمقالة أهل السنة، كما أن أهل السنة لولا ثقتهم بهذا الحديث لقالوا بمقالة الشيعة[٣].

وقال صاحب كتاب الديمقراطية: (ومنهم ـ أي من الشيعة ـ من ينكر معظم أركان الحج، فرمي الجمار عندهم ضلالة، والسعي بين الصفا والمروة عبث)[٤].

يحج في كل عام عشرات الألوف من الشيعة إلى بيت الله الحرام، ويطوفون مع

---

(١) انظر، ميزان الشعراني: ٢ / ٢٥٨ طبعة سنة (١٣١١ هجرية)، والمغني: ٩ / ١٥١ الطبعة الثالثة. (منه ﷺ).

(٢) انظر، صحيح البخاري: ٦ / ٢٤٧٦ ح ٦٣٥، صحيح مسلم: ٣ / ١٣٣ ح ٦١٤ وح ٦٣٥٤ وح ٦٣٥٦، مسند أحمد: ١ / ٢٩٢ ح ٢٦٥٧، سنن الدارمي: ٢ / ٤٦٤ ح ٢٩٨٧، سنن البيهقي الكبرى: ٦ / ٢٣٨ ح ١٢١٥١، المعجم الأوسط: ٨ / ٢٣٧ ح ٨٥٠٧، الفردوس بمأثور الخطاب: ١ / ١٠٣ ح ٣٤٤، المغني: ٦ / ١٧٠، سنن الدار قطني: ٤ / ٧١ ح ١٢، مسند أبي يعلى: ٤ / ٢٥٨ ح ٢٣٧١، مسند الطيالسي: ١ / ٣٤٠ ح ٢٦٠٩، المصنف لابن أبي شيبة: ٦ / ٢٥٠ ح ٣١١٣٣، السنن الكبرى: ٤ / ٧ ح ٦٣٣١.

(٣) انظر، البحر الرائق: ٩ / ٤١٢، تكملة حاشية رد المحتار: ١ / ٣٥٦ و ٣٨٠، حاشية الدسوقي: ٣ / ٤٩٢ و: ٤ / ٤٤٦ و ٤٦٢، حواشي الشرواني: ٦ / ٣٩٣، فتح الوهاب: ٢ / ٥ و١٣، الأم: ٤ / ٨٠، روضة الطالبين: ٥ / ٤٥، الثمر الداني: ٦٢٩، الدر المختار: ٧ / ٣٥٦، بدائع الصنائع: ٤ / ١٦٢، مغني المحتاج: ٤ / ٣٩، الوسائل: ٢٦ / ٦٦، تفسير مجمع البيان: ٣ / ٣٦، مسالك الأفهام: ١٣ / ١٩ و ٧٠، الروضة البهية: ٨ / ٨١.

(٤) انظر، الديمقراطية تمجيد للحرية، والكرامة، وثورة على الإستعمار والإقطاعية، والرجعية: ١٤٩. (منه ﷺ).

إخوانهم السنة بين الصفا والمروة كتفاً إلى كتف، ويرمون معهم الجمار جنباً إلى جنب، وهذي كتبهم تنطق بذلك بكل صراحة ووضوح، منها الجواهر، والمسالك، والحدائق، وسائر كتب الفقه، وجميع مناسك الحج، وهذه توزع في النجف، وإيران بلا عوض على كل طالب وراغب.

وقال المؤلف في الصفحة نفسها: (كادت تحدث مأساة في موسم الحج هذا العام، لأن زعيماً إسلامياً كبيراً أراد أن يمارس بعض مناسك الحج على طريقة مذهبه الشيعي بما يتعارض تعارضاً مثيراً مع مقتضيات العرف الإسلامي، فأحدث هذا من الهرج ما كاد يفضي إلى شر وسوء)[1].

هذا الزعيم الإسلامي الشيعي هو آية الله الكاشاني ـ كما أعلم ـ وقد اجتمعت به في لبنان بعد أن أدى فريضة الحج عائداً من مكة إلى بلده إيران، وسمعته يتحدث عن سفره وحجه فلم يشر من قريب ولا من بعيد إلى الهرج المذكور، أو إلى أي شيء حدث بسبب ما أداه من أفعال الحج، ولا شيء من واجبات الحج عند الشيعة يتعارض مع العرف الإسلامي، أو يحدث هرجاً يفضي إلى سوء، وهذه هي واجبات الحج، كما هي مدونة في كل منسك من مناسك الحج، وفي كل كتاب من كتب فقه الشيعة، وكما يؤديها كل مسلم شيعي، بلا زيادة ولا نقصان، وهي الإحرام، والوقوف بعرفات، والوقوف بالمشعر، ونزول منى، والرمي والذبح، والحلق، والطواف، وركعتاه، والسعي، وطواف النساء وركعتاه.

وهناك أمر يحدث في كثير من مواسم الحج يظن من لا ينتبه إليه أن الشيعة

---

(١) انظر، الديمقراطية تمجيد للحرية، والكرامة، وثورة على الإستعمار والإقطاعية، والرجعية: ١٤٨. (منه ﷺ).

يخالفون إخوانهم السنة في بعض أفعال الحج، مع أنه لا خلاف بينهما في واقع الحال. وهذا الأمر هو ثبوت أول شهر ذي الحجة، فإن أفعال الحج موقتة بأيام الشهر الهلالي، فلا يجوز أن تتقدم عن وقتها أو تتأخر، ويصادف أن يثبت أول الشهر عند السنة، ولا يثبت عند الشيعة، فيقف ـ مثلاً ـ السني في عرفات يوم الإثنين، لأنه يعتقد أن أول الشهر يوم الأحد، بينما يحاول الشيعي جاهداً وحرصاً على أداء الواجب في حينه أن يقف يوم الثلاثاء لإعتقاده بأن أول الشهر الإثنين. وليس هذا خلافاً في حكم الشرع، ولا في موضوعه، وإنما هو خلاف في ظرف العمل الذي يخرج تشخيصه وتطبيقه عن اختصاص الشرع، فالخلاف بين السنة والشيعة في ذلك كالخلاف بين أهل الشام والعراق على ثبوت هلال شوال، وتعيين عيد الفطر [1].

وأراني قد أتعبت القارئ بهذا التطويل، والقال والقيل، ولا أظنه رافقني واستطاع معي صبراً إلى هنا، فلعله اكتفى بقراءة العنوان، أو لعله قرأ العنوان وبعض الأسطر، وولى مدبراً لا يلوي على شيء.

---

(١) جاء في جريدة الجمهورية المصرية عدد (٢٧ نيسان سنة ١٩٥٥م) أن عيد الأضحى في مصر كان سنة (١٩٣٩) يوم الإثنين، وفي المملكة العربية السعودية يوم الثلاثاء وفي بومباي يوم الأربعاء. (منه ﷺ). انظر، التذكرة: ٧ / ١٩٥ و١٩٧، التهذيب: ٥ / ٤٣٥، الكافي: ٤ / ٣٢٢، الاستبصار: ٢ / ١٦٢. انظر، العروة الوثقى: ١٢ / ٣٠٨، الكافي: ٤ / ٢٩٥ و ٣٠٤، من لا يحضره الفقيه: ٢ / ٣٦٦، التهذيب: ٥ / ٤٠٩، مسالك الأفهام: ٢ / ٥٠٠، جواهر الكلام: ٦ / ٢٠٧.

الشيعة الامامية *
في كتاب تأريخ التشريع الاسلامي
المقرر للتدريس في الأزهر

هذا الكتاب للأستاذ عبد اللطيف السبكي، ومحمد علي السايس ومحمد يوسف البربري المدرسين في كلية الشريعة بالجامع الأزهر، طبع سنة (١٣٥٥ هـ ـ ١٩٣٦م)، وهو مقرر للتدريس في الأزهر الشريف يقرأه الألوف من الطلاب والشيوخ، وينتشرون في الأقطار الإسلامية يبثون تعاليمه في المساجد والمنتديات، ليصير عقيدة في النفوس يورثها الآباء للأبناء، والجيل الحاضر للمستقبل.

وإذا كان الكتاب بهذه المكانة من الإنتشار والتأثير، كان على الذين وضعوه وعملوه، أن يتحروا الحقيقة والصدق في النقل، ويتعدوا كل ما يتخذ منه عدو الدين والوطن سبيلاً إلى تمزيق الصفوف، وبث الضغينة والشحناء بين المسلمين، كي لا يقعوا فريسة سائغة بين أنياب الوحش المستعمر.

تكلم المستشرقون عن الإسلام والمسلمين، واهتموا بدراسة القرآن والحديث، والمغازي والسيرة، وبحثوا عن كل فرقة من الفرق الإسلامية، وشرحوا أصولها، وفروعها، وتأريخها، وقادتها، وثوراتها، ومجادلاتها الدينية،

(*) نشر في العرفان عدد كانون الثاني (١٩٥٣ م). (منه ﷺ).

ونقبوا في الزوايا والخبايا عن الأغلاط والهفوات، ولم تغب عنهم صغيرة ولا كبيرة، حتى عرفوا عن كل فرقة ما لم يعرفه الخواص من الفرقة نفسها، وإلى القراء هذا المثل البسيط.

إطلعت في العام الماضي على كتاب ضخم يقع في أربعمئة صفحة، اسمه (عقيدة الشيعة) للمستشرق رونلدس، يعدد فيه مقامات تزورها الشيعة لم أسمع بها أنا، وكثير غيري من رجال الدين، وذكر في المصادر ما يقرب من مئة كتاب، منها وضع باللغة الفرنسية، ومنها باللغة الإنجليزية، ومنها بالعربية، وأصحاب هذه الكتب منهم مسلمون من مذاهب شتى، ومنهم غير مسلمين من أديان مختلفة، وفي هذه المصادر كتاب مجهول لا يحمل اسم المؤلف، ولم يعرف من هو، ومتى وضع ولم تذكر مصادره، واسم الكتاب مفتاح الجنان.

أما الغاية من هذا النشاط، ومن هذا التلفيق، ومن هذا الحشد والتعبئة هو الدس، وإيقاع الفتنة بين المسلمين، ودعم هذا الدس بشتى الأساليب، ليظهروا الإسلام والمسلمين بأبشع المظاهر وأشنعها، ويعلنوا للعالم أجمع أن المسلمين همج رعاع، لا يصلحون لشيء غير الإستغلال والإستثمار.

وإذا تشبث هؤلاء الأبالسة بكتاب لا يحمل اسم إنسان معرفة ولا نكرة، فكم تكون غبطتهم وسرورهم إذا وقفوا على سباب، ووخزات طائفية في كتاب يدرس في الأزهر أكبر جامعة إسلامية.

والذي جاء في الكتاب عن الإمامية منه ما لم تقل به الإمامية، ومنه ما يشاركهم في القول به غيرهم من مذاهب السنة، فمن الذي لم يقولوا: (إن الإيمان بالإمام عند الشيعة الإمامية جزء من الإيمان بالله، ومن مات على غير هذا

الإعتقاد مات مع الكفر... وإن أئمتهم يعلمون متى يموتون، بل لا يموتون إلا باختيارهم)[١] إلى غير ذلك من نسبة الغلو، وتأويل القرآن بغير الحق إلى طائفة تعتمد في إيمانها وعقيدتها على كتاب الله، وسنة رسوله.

ونترك الكلام في بيان عقيدة الإمامية بأئمتهم إلى شيخ هذه الطائفة، ومرجعها الأكبر، ودليلها في كل أمر من أمور الدين، إلى الشيخ المفيد محمد بن النعمان قال: (القول أن الأئمة يعلمون الغيب منكر بيِّن الفساد، لأن الوصف بذلك إنما يستحقه من علم الأشياء بنفسه لا بعلم مستفاد، وهذا لا يكون إلا لله عزوجل، وعلى قولي هذا جماعة أهل الإمامة إلا من شذ عنهم من المفوضة، ومن انتمى إليهم من الغلاة)[٢].

وقال السبكي وشركاؤه (وكان من آراء الإمامية التي خالفوا فيها جمهور الفقهاء أنهم يمنعون من تزويج المسلم بالكتابية، ولا يجيزون للمريض أن يطلق، وإن كان له أن يتزوج، فإن تزوج ولم يدخل بها حتى مات فالنكاح باطل، ولا يترتب عليه مهر، ولا ميراث، وإن الطلاق بالثلاث في مجلس واحد يعتبر طلقة واحدة)[٣] إلى غير ذلك مما لا يتسع المجال لنقله ورده.

أما تزويج المسلم بالكتابية فقد اتفقت كلمة الإمامية على أنه إذا كان الزوجان كتابيين، ثم أسلم الزوج، وبقيت الزوجة على دينها يبقى الزواج كما هو، واختلفوا فيما إذا أراد المسلم أن يتزوج بالكتابية إبتداء، فبعضهم منع، وبعضهم أجاز، ودليل القائلين بالجواز قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَاتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ

---

(١) انظر، تأريخ التشريع الإسلامي: ١٤٦.

(٢) انظر، أوائل المقالات: ١٤٦ طبعة تبريز سنة (١٣٧١ هـ). (منه ﷺ).

(٣) انظر، أوائل المقالات طبعة تبريز سنة (١٣٧١ هـ): ٢١٣. (منه ﷺ) [نقلاً عن السبكي].

﴿إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِى أَخْدَانٍ﴾[١]، أي أحل لكم زواج المحصنات من أهل الكتاب، وما رواه محمد ابن مسلم في الصحيح قال سألت الإمام الباقر عن نكاح اليهودية والنصرانية قال: «**لا بأس، أما علمت أنه كان تحت طلحة يهودية على عهد رسول الله**»[٢]. أما آية: ﴿وَلَا تَنكِحُوا ٱلْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾[٣] فالمراد منها الوثنيات اللّاتي لا كتاب لهن: وآية: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾[٤] ليست صريحة في الزواج، كما قال الشهيد الثاني في كتاب المسالك[٥].

هذا، وفقهاء الشيعة في هذه الأيام يجيزون زواج المسلم بالكتابية، ويجرونه بأنفسهم، وهذه سجلات محاكمهم الشرعية مملوءة بتثبيت هذا الزواج، والحكم بصحته. فالقول: إن الإمامية لا يجيزون زواج المسلم بالكتابية لا نصيب له من الواقع.

أما طلاق المريض فقد اتفقت كلمة الإمامية على أن الرجل إذا طلق زوجته حال مرضه، ثم مات قبل أن تمضي سنة على تأريخ وقوع الطلاق فإنها ترثه بشروط ثلاثة.

---

(١) المائدة: ٥.

(٢) انظر، كتاب الجواهر. والمسالك باب الزواج أسباب التحريم. (منه ﷺ). انظر، تهذيب الأحكام: ٧ / ٢٩٨ ح ١٢٤٦، الإستبصار: ٣ / ١٧٩ ح ٦٥٠، وسائل الشيعة: ٢٠ / ٥٤١ ح ٢٦٢٩٣، السنن الكبرى: ٧ / ١٧٢.

(٣) البقرة: ٢٢١.

(٤) الممتحنة: ١٠.

(٥) انظر. مسالك الأفهام: ٧ / ٣٥٨، جواهر الكلام: ٣٠ / ٢٩، الإنتصار: ٢٧٩، الخلاف: ٤ / ٣١٢، المبسوط للطوسي: ٤ / ١٥٦، السرائر: ٢ / ٣٥٣، جامع المقاصد: ١٢ / ١٣٢.

الأول: أن يكون الموت مستنداً إلى المرض الذي طلقها فيه.

الثاني: أن لا تتزوج.

الثالث: أن لا يكون الطلاق بطلب منها[١].

وفي كتاب المغني للسنة: (أن جماعة منهم الإمام مالك، وابن أبي ليلى، والإمام أحمد في أشهر الروايتين أن المطلقة في مرض الموت ترث المطلق في العدة وبعدها ما لم تتزوج)[٢]. فمن مذاهب السنة من يشارك الإمامية في هذا القول، ويستدل بنفس الدليل الذي استدل به الإمامية أنفسهم، وهو أن المريض قصد حرمان المطلقة من ميراثه، فعورض بنقيض قصده، كالقاتل يستعجل الميراث، فيعاقب بالحرمان.

أما إذا تزوج المريض، ومات قبل الدخول فلا تستحق الزوجة مهراً، ولا ميراثاً قال به الإمام مالك، كما قال به الإمامية[٣].

أما الطلاق ثلاثاً لا يقع إلا واحدة عند الإمامية فصحيح، ولكن هذه الزيادة في كتاب تأريخ التشريع الإسلامي، وهي أن يكون المجلس واحداً غير صحيحة فليس لذكر المجلس عين، ولا أثر في كتبهم، إذ لا عبرة عندهم باتحاد المجلس، ولا بتعدده، والمعول في تعدد الطلاق على تخلل الرجعة أثناء العدة بين الطلاقين أو الزواج ثانية بعد انتهاء العدة، ثم الطلاق مرة أخرى، وقد خالفوا بذلك الأئمة

---

(١) نفس المرجع باب الإرث. (منه ﷺ). انظر، مسالك الأفهام: ٧ / ٣٥٨، جواهر الكلام: ٣٠ / ٢٩، الإنتصار: ٢٧٩، الخلاف: ٤ / ٣١٢.

(٢) انظر، المغني لابن قدامة: ٦ / ٣٣٠ و ٣٣١، طبعة ثالثة. (منه ﷺ).

(٣) انظر، ميزان الشعراني: ج ٢ آخر باب الوصايا. (منه ﷺ).

انظر، المغني: ٧ / ٢٢١، الشرح الكبير: ٧ / ١٨٤، المحلى: ١٠ / ٢٢٠، المجموع: ١٦ / ٦٤، المبسوط للسرخسي: ٦ / ١٥٦، الإنتصار: ٥٩٢، الكافي الحلبي: ٣٧٧.

الأربعة. كما أن علماء مصر خالفوا الأئمة الأربعة جميعاً، وأخذوا بما أخذ به الإمامية (فقد كان العمل في محاكم مصر الشرعية في هذا الموضوع على مذهب الأئمة الأربعة[١]، ثم صدر قانون رقم (٢٥ سنة ١٩٢٩م)، فنصت المادة الثالثة منه أن الطلاق المقترن بعدد، لفظاً، أو إشارة لا يقع إلا واحدة[٢].

وإذا جاز لعلماء مصر أن يخالفوا المذاهب الأربعة كافة، وهم من العاملين بها منذ القديم، فلماذا لا يجوز للإمامية أن يخالفوهم، إن الفقيه المسلم هو الذي يعتمد في أقواله على آية ظاهرة، أو حديث صحيح عنده، سواء أوافق المذاهب، أم خالفها.

---

(١) انظر، الناصريات: ٤٥، الخلاف: ٤ / ٤٢٤، المبسوط للسرخسي: ٦ / ١٧٣، بدائع الصنائع: ٣ / ١٤٥، الأم: ٥ / ١٩٧، المجموع: ١٧ / ١٥، المغني: ٨ / ١٧٥، المدونة الكبرى: ٢ / ٣٤٣، بداية المجتهد: ٢ / ٦٩، البحر الزخار: ٤ / ١٧٩.

(٢) انظر، كتاب الأحوال الشخصية لمحمد محيي الدين عبد الحميد: ٢٤٤ طبعة سنة (١٩٤٢م). (منه).

افتراء على الامامية*

قال الدكتور (ستيورادت ضود) أستاذ العلوم الإجتماعية في جامعة بيروت الأميركية، وفي جامعة واشنطن في كتابه العلاقات الإجتماعية في الشرق العربي قال: (يعتقد الشيعة أن موت الحسين وأتباعه كان بمثابة تضحية لغفران خطايا جميع المسلمين)[1] وليت المؤلف أشار إلى مصدر قوله هذا الذي لم نجد له أثراً في كتاب قديم أو حديث للشيعة الإمامية كيف وهم يتلون مؤمنين بكتاب الله المنزل: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[2]! إن عقيدة الفداء والغفران عقيدة نصرانية بحتة لا يعرفها مذهب من المذاهب الإسلامية.

وقال أيضاً: (تبدأ الأئمة الإثنا عشر عند الشيعة بعلي، وكلهم ملهمون يتصفون بمميزات إلهية)[3]، وهذا مثل سابقه لا نعرف له مصدراً... يعتقد الإمامية أن من شبه الله بشيء من خلقه، أو نسب بعض صفاته القدسية إلى إنسان ما، نبياً كان أو إماماً، فهو ومن جحد الله وأنكر وجوده، سواء **«تعالى الله عما يقوله المشبهون به، والجاحدون له علواً كبيراً»**[4] إن الإمام في عقيدة الشيعة الإمامية إنسان كامل لا يمتاز بشيء عن أفراد البشر إلا (أنه أفضل من كل أحد في زمانه)[5].

(*) نشر في العرفان عدد حزيران (١٩٥١ م). (منه ﷺ).

(١) انظر، العلاقات الإجتماعية في الشرق العربي: ٢١٠. (منه ﷺ).

(٢) الأنعام: ١٦٤.

(٣) انظر، العلاقات الإجتماعية في الشرق العربي: ٢١٠. (منه ﷺ).

(٤) انظر، نهج البلاغة. الخطبة (٤٩) (منه ﷺ).

(٥) انظر، كتاب شرح التجريد للعلامة الحلي: ٢٥٠ طبع العرفان. (منه ﷺ).

الأعور الدجال*

قرأت كتاب «المهدية في الإسلام» للشيخ سعد محمد حسن من علماء الأزهر، فتذكرت قصة كنت قرأتها منذ أكثر من عشرين عاماً، وبطل القصة رجل يعرف بالأعور الدجال، وشعرت برغبة ملحة في قراءتها من جديد، ولكني لطول العهد نسيت اسم الكتاب الذي قرأت فيه القصة فبحثت عنها في كل كتاب احتملت أن يتعرض لها إلى أن اهتديت إليها في أحد الكتب القديمة، نقل صاحب الكتاب القصة عن رواة عدة اختلفت أقوالهم في الوصف والتصوير، والإختصار والتطويل، ولكنهم اتفقوا على أصل الفكرة، والصورة التالية تعبر عن أقوالهم مجتمعة:

يأتي في آخر الزمن، رجل اسمه صائد، ولقبه الدجال، عينه اليمنى ممسوحة، والأخرى في جبهته، تضيء كأنها كوكب، فيها علقة ممزوجة بالدم، مكتوب على جبينه «كافر» يخوض البحار ويجوب آفاق الأرض، يسير بين يديه جبل أبيض يخاله الناس طعاماً، وما هو بطعام، وخلفه جبل من نار ودخان، ينادي بأعلى صوته. إليَّ إليَّ أتباعي، أنا الذي خلق فسوى، وقدر فهدى، أنا ربكم الأعلى. أكثر أتباعه اليهود، تحته حمار مسافة ما بين أذنيه ميل، لا يمر بماء إلا غار، ولا بزرع إلا تلف، ولا بشعب إلا أهلكه، ورماه في هوة الفقر والبؤس، وتنتشر في

(*) نشر في العرفان عدد شباط ١٩٥٤.

عهده الفتن في كل مكان، وتتراكم كقطع الليل المظلم. وسواء أكان رواة هذه القصة محل الثقة أو الريب فإنها تنطبق كل الإنطباق على دول الإستعمار وشركات الإحتكار، فهي تدخل الشعوب بقصد الصيد والقنص، وتتستر بإسم المساعدات الفنية والدفاع عن حقوق الضعفاء. أما العين التي تضيء كالكواكب فهي إشارة إلى ثروة المحتكرين وأموالهم، إلى نفط الحجاز، والعراق، والكويت، والبحرين، وقطر، وإيران، وعلقة الدم فيها ترمز إلى أن مصدر هذه الأموال، دماء الكادحين والمحرومين، وكلمة كافر تشير إلى أن دول الإستعمار تكفر بحقوق الإنسان وخالقه، والجبل الأبيض الذي يظن أنه طعام، هو تصدير رؤوس الأموال إلى البلدان المستعمرة للسيطرة على مواردها ومقدراتها، وجبل الدخان والنار، هي الحرب التي تتولد من صراع الشركات على السلب واحتكار الأسواق العالمية، ولا يدخل الإستعمار أرضاً إلا بلي أهلها بالفقر والمرض والجهل، وأحاطت بهم الفتن من كل جانب، والذين يسيطرون على الشركات الإحتكارية أكثرهم من اليهود، كما هو الواقع بالفعل. أما حمار الأعور الدجال فهم الإقطاعيون، حيث يتخذهم الإستعمار والشركات مطية لما يبتغونه من العدوان والسلب، وابتزاز الدماء والأموال.

كانت الدول المستعمرة، إذا أرادت أن تستعبد شعباً، ترسل جنودها يحتلونه بالقوة والغلبة، ولما تنبهت الشعوب وتزايدت الحركات الوطنية، والإنتفاضات التحررية ضد النفوذ الأجنبي لجأ المستعمرون إلى اكتشاف أسلوب جديد للإستعمار، لجأوا إلى المعاهدات، والحصول على صكوك تحمل تواقيع الرجعيين والإقطاعيين، ولكن المستعمرين لم ينتفعوا بهذا الأسلوب ولن ينتفعوا بأي

أسلوب يلجأون إليه الآن في كل مكان، لن ينتفعوا بشيء حتى بهذا الدس، ومحاولة التفرقة، وبث البغضاء والشقاق بين أبناء البلد الواحد عن طريق بعض رجال الدين.

تذكرت قصة الأعور الدجال، وأنا أقرأ كتاب المهدية في الإسلام، وهو الذي أوحى إلى بتفسير الدجال بالإستعمار، وحماره بالإقطاعيين، وبعض رجال الدين، لأن أبحاث الكتاب بعيدة كل البعد عن موكب الحياة، وإنما تنحصر مواضيعه بأمور انتهى زمانها، وعفى الدهر عليها، ولا تثمر سوى إثارة الفتن بين المسلمين، وبث روح التعصب الذي يستغله المستعمر لتحقيق أغراضه وأهوائه، وإلا فبأي شيء نفسر قوله:

(إن الإمامة عند الشيعة تميت العقل، وتشل التفكير... وإنه يستطيع أن يعلل بأبحاثها عندهم خضوع الناس واستكانتهم للحكام الظالمين..) لأن ابن هاني الأندلسي الذي خاطب المعز لدين الله بقوله[1]:

ما شئت لا ما شاءت الأقدار فاحكم فأنت الواحد القهار

هو شيعي.. وإن الشيعة تفسر نصوص القرآن بروح بعيدة عن ظاهره، وعن مادة اللغة نفسها، ونقل عن الذهبي أن نهج البلاغة مكذوب على أمير المؤمنين علي، وقال: (إن الشيعة في فارس إثنا عشرية، وهم طوائف، منهم إجتهاديون

---

(١) محمد بن هاني بن محمد بن سعدون الأندلسي (٣٢٠أو ٣٢٦ هـ-٣٦٢ هـ). الشاعر الأندلسي استصحبه المعز الفاطمي من بلاد القيروان حين توجه إلى مصر، وقد كان قوي النظم إلا أنه كفره غير واحد من العلماء لمبالغته في مدحه الخليفة [الفاطمي]، فمن ذلك قوله يمدح المعز:

انظر، ديوان ابن هاني الأندلسي: ٢٠ وما بعدها. البداية والنهاية: ١١ / ٣١٠.

ـأي أصوليون ـ وليس لهم من اسمهم نصيب، لأنهم لا يفكرون مطلقاً في نقد الروايات أو تمحيص أسانيدها، وحتى مجرد إثارة النزاع، والشك فيها)[١].

وما إلى ذلك مما نقله عن خصوم الشيعة، وعن المستشرقين أعداء الإسلام الذين يبعثهم المستعمرون إلى الشرق للدس والكيد للمسلمين، يتعلمون اللغة العربية، ويؤلفون في المذاهب الإسلامية بدافع الشقاق وتفريق الكلمة. أما كتب الشيعة فلم ينقل منها إلا ما يتفق مع مقاصد المستعمرين ومراميهم من إظهار المسلمين بمظهر الجهل والبداوة المتوحشة.

أهذه هي رسالة الأزهر الشريف وأهدافه! وبهذا أمر الإسلام، وهكذا كانت سيرة السلف الصالح! أهذي هي الثقافة الإسلامية، وبهذا يظهر فضل الإسلام على سائر الأديان!.

لقد كتبنا وأجبنا على افتراءات المؤلف، وافتراءات غيره على الشيعة، ونشرنا في مجلة العرفان، ورسالة الإسلام، وصحف بيروت، وكتب علماء الشيعة مئات المجلدات، وعشرات المقالات في الأصول، والفروع والتفسير والرجال، كتبنا وتقربنا وتوددنا رغبة في التفاهم، ووحدة الكلمة، وجمع القوى ضد العدو المشترك، ولكن أبى غيرنا إلا الشقاق وبث روح التعصب، لأن المستعمر هكذا يريد!.

ونحن نسأل المؤلف الذي نقل عن بعض كتب الشيعة ما نقل، هل يؤمن حضرته بكل ما كتب السنة! بل هل يؤمن بكل ما في الصحاح الست حتى بحديث (استمع

---

(١) انظر، مروج الذهب: ١ / ٤١٤ و: ٢ / ٣٠٧ طبعة أخرى.

لأميرك وأطعه، وإن جلد ظهرك وأخذ مالك)[١]، ولماذا نقل المؤلف عن أحد علماء الشيعة، وهو المجلسي، ما يتفق وأغراض أعداء الدين ولم ينقل عنه ما ذكره في الجزء الثالث من كتاب البحار في نفي الغلو[٢].

أعرض المؤلف عن الحسنات، وأشاع ما ظن أنه من السيئات، وهذا ما دعانا أن نفسر الأعور الدجال بالإستعمار، وحماره ببعض رجال الدين، ويعرف كل من قرأ ما كتبته من قبل، ومن بعد، أني لا أجرح أحداً بكلمة نابية، ولكني لم أجد مندوحة عن هذا التفسير، وأنا أقرأ كتاب المهدية في الإسلام، وأرجو القراء الكرام أن لا يحكموا علي بشيء إلا بعد أن يقرأوا الكتاب، وهذا عذري إليهم.

ولو أن المؤلف كتب عن اللاّجئين العرب، وما فعلته إسرائيل، ومن أوجد إسرائيل، أو تكلم عن إحتلال الإنجليز لمصر وحرقها القاهرة، أو عن الدماء البريئة التي أراقها الفرنسيون في مراكش لكان أليق بالعالم المخلص، وأنفع للدين والإسلام من إثارة النعرات التي تباعد بين الأخوين، وتمزق شمل المسلمين، وتجعلهم أكلة آكل لكل مستعمر ومستثمر، ولكن المؤلف لم يجد جواً ملائماً لعبقريته وعلومه إلا هذا الجو، وسيذكر التأريخ كتابه بما هو أهله، والله من وراء القصد.

---

(١) انظر، بحار الأنوار: ٢٨ / ٤٣، المصنف لعبدالرزاق الصنعاني: ١١ / ٣٤٣، مسند أحمد: ٥ / ٤٠٣، المصنف لابن أبي شيبة: ١٥ / ٨ ح ١٨٩٦٠ و: ٤ / ٩٥ ح ٤٢٤٤.

(٢) انظر، كتاب البحار: ٣ / ٤٩ طبعة سنة (١٣٠١ هـ). (منه).

الشيعة في رأي الدكتور عبد الرحمن بدوي

قال الدكتور عبد الرحمن بدوي في مقدمة كتابه ـ دراسات إسلامية ـ: للشيعة أكبر الفضل في إغناء المضمون الروحي للإسلام، وإشاعة الحياة الخصبة القوية العنيفة التي وهبت هذا الدين البقاء قوياً عنيداً قادراً على إشباع النوازع الروحية للنفوس حتى أشدها تمرداً وقلقاً، ولولاها لتحجر في قوالب جامدة. ليت شعري ماذا كان سيؤول إليه أمره فيها، ومن الغريب أن الباحثين لم يوجهوا عناية كافية إلى هذه الناحية، ناحية الدور الروحي في تشكيل مضمون العقيدة الذي قامت به الشيعة، والعلة في هذا أن الجانب السياسي في الشيعة هو الذي لفت الأنظار أكثر من بقية الجوانب مع أنه ليس إلا واحداً منها، وقد يكون من أقلها خطراً من حيث القيمة الذاتية لهذا المذهب، ووجوده بشكل واضح لا يدل مطلقاً على طغيانه على بقية جوانبه، بل كان نتيجة لطبيعة الصلة بين الدين والدولة في الحضارة العربية، وفي الإسلام منها بوجه التخصيص، فهما فيه متزاوجان، وينبعان من مصدر واحد. ولهذا نميل هنا إلى إطلاق لفظ الشيعة في المقام الأول من التيار الروحي في الإسلام.

القرآن الكريم

التمسك بالقرآن

إن الإمامية أشد الناس تمسكاً بالقرآن، ومحافظة عليه، وتعظيماً له، ومنه يستقون عقيدتهم وأحكامهم، وبه يدفعون شبهات المبطلين، وأقوال المتحذلقين، فهو عندهم المعجزة الكبرى، والمقياس الصحيح للحق والهداية، فقد رووا أن أئمتهم أمروهم أن يعرضوا ما ينقل عنهم على القرآن، فإن خالفه فهو كذب، وافتراء، وزخرف، وباطل يجب ضربه في عرض الجدار.

لا تحريف في القرآن

ويستحيل أن تناله يد التحريف بالزيادة أو النقصان للآية: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[1]، والآية: ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾[2].

ونسب إلى الإمامية افتراءً و تنكيلاً، نقصان آيات من آي القرآن، مع أن علماءهم المتقدمين والمتأخرين، الذين هم الحجة والعمدة قد صرحوا بأن القرآن هو ما في أيدي الناس لا غيره، فمن المتقدمين الشيخ الصدوق في كتاب (إعتقاد

---

(١) الحجر: ٩.

(٢) فصلت: ٤٢.

الشيعة الإمامية) والسيد المرتضى في كتاب (المسائل الطرابلسيات) والشيخ الطوسي في كتاب (التبيان) ومن المتأخرين الشيخ جعفر النجفي في كتاب (كشف الغطاء) والسيد محسن البغدادي في (شرح الوافية) والشيخ علي الكركي ألف رسالة خاصة في نفي الزيادة، والسيد محسن الأمين في الجزء الأول من (أعيان الشيعة) والشيخ جواد البلاغي في الجزء الأول من (آلاء الرحمن) ونقل الأمين والبلاغي في هذين الكتابين أن القائلين بالنقصان هم أفراد من شذاذ الشيعة، والحشوية من السنة لا يعتد بقولهم. إذن نسبة التحريف إلى الشيعة كنسبته إلى السنة، كلتاهما لم تبن على أساس من الصحة[1].

القرآن محدث

قال السنة: القرآن كلام الله، وشأن من شؤونه، والله قديم، فالقرآن قديم. وقال الإمامية: إنه محدث، وليس بقديم، وإن الله سبحانه خلق الكلام، كما خلق سائر الأشياء، أي أوجد حروفاً وأصواتاً في أجسام دالة على المراد[2].

تفسير القرآن

من الآيات ما بلغت الغاية من الوضوح، كقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ٱللَّهُ

---

(١) انظر، أوائل المقالات: للشيخ المفيد: ٧ و ٣٨١، بحار الأنوار: ١١ / ٢٤، الغدير: ٣ / ٨٥، البيان في تفسير القران، للسيد الخوئي: ٢١٥، الأصول العامة للفقه المقارن للسيد محمد تقي الحكيم: ١٧.

(٢) انظر، الخلاف للشيخ الطوسي: ٦ / ١٢١، الإيضاح لابن شاذان: ٢٥، فتح الباري: ٨ / ٣٢٦، تأريخ دمشق: ٤١ / ٢٤٣، السنن الكبرى: ١٠ / ٤٣، الدر المنثور: ٥ / ٣٢٦.

﴿ٱلصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَاوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[٢]، وهذا النوع يجوز أن يفسره العالم والجاهل، ومنها دون ذلك في الظهور كقوله سبحانه: ﴿وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾[٣]، وقوله سبحانه. ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾[٤] ومثل هذا يجوز أن يفسره من عرف اللغة العربية صناعةً وذوقاً دون الجاهل، ومنها المتشابه، وهو ما اشتبهت معانيه، وإنما يقع الإشتباه في أمور الدين ـ غالباً ـ كنفي التشبيه، والجور عن الله جل ثناؤه. وقد بين صاحب مجمع البيان الحكم في المتشابه عند تفسير: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾[٥] قال: إن الراسخين في العلم هم الضابطون له المتقنون فيه...ومما يؤيد هذا أن الصحابة والتابعين أجمعوا على تفسير جميع آي القرآن، ولم يتوقفوا بأن قالوا: هذا متشابه لا يعلمه إلا الله، وكان ابن عباس يقول في هذه الآية: أنا من الراسخين في العلم (الذين يعلمون تأويله)[٦].

ولا تجوز الإمامية لأحد أن يستنبط الأحكام الشرعية من القرآن إلا إذا درس مع العلوم العربية العلوم الدينية كالأصول والفقه والحديث، ووقف على أسباب

---

(١) الإخلاص: ١ ـ ٤.
(٢) المائدة: ١٢٠.
(٣) الفرقان: ٢٢.
(٤) الكهف: ١٠٨.
(٥) آل عمران: ٧.
(٦) انظر. مجمع البيان: ٢ / ٢٤١. تفسير ابن كثير: ١ / ٣٤٨. البرهان للزركشي: ٢ / ٧٣، البداية والنهاية: ٨ / ٣٣٣.

النزول، واجتنب الغلو، لأن في القرآن ناسخاً ومنسوخاً، وعاماً وخاصاً، ومجملاً ومبيناً، فمن الآيات [ما] لا يعمل بها مطلقاً، كالآية: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجاً وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعاً إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِى أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[1] فكان على المرأة إذا مات زوجها أن تعتد سنة كاملة بحكم هذه الآية، ثم نسخت بالآية: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾[2]، فاستقر حكم عدة الوفاة على المرأة أربعة أشهر وعشرة أيام. ومن الآيات التي لا يؤخذ بعمومها الآية: ﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِالْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[3] قال الفقهاء: إن الأب لا يقتل إذا قتل ولده ظلماً وعدواناً. ومن الآيات المجملة ما ورد في وجوب الصلاة، والصوم، والزكاة، وما إليها، إذن من الآيات ما يجوز أن يفسرها العالم والجاهل، ومنها ما يفسرها العالم الضابط، ومنها ما يفسرها المجتهد في الفقه.

وقال الإمامية: إن الحديث يفسر ويخصص آيات القرآن، ولا يجوز أن ينسخ آية من آياته، وإنما تنسخ الآية بآية مثلها. والقرآن هو الدليل الأول من الأدلة الأربعة للشريعة، وهي الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل، وعدد آياته نحو ستة

---

(١) البقرة: ٢٤٠.
(٢) البقرة: ٢٣٤.
(٣) البقرة: ١٧٨.

آلاف آية، وآيات الأحكام منها نحو خمسمئة، أكثرها في العبادات والأحوال الشخصية[١].

كتب التفسير للامامية

وللإمامية عدة كتب في التفسير منها: (مجمع البيان للطبرسي طبع مراراً، وكتاب التبيان للشيخ الطوسي مطبوع، وتفسير النعماني لمحمد بن إبراهيم، وخلاصة التفاسير لسعيد بن هبة الله الراوندي، وآلاء الرحمن للشيخ جواد البلاغي، طبع منه الجزء الأول، وقلائد العقيان في تفسير آيات الأحكام للشيخ أحمد الجزائري مطبوع، وزبدة البيان في تفسير آيات الأحكام لملا أحمد الأردبيلي، وكنز العرفان في آيات الأحكام أيضاً للمقداد بن عبد الله السيوري وغيرها)[٢].

---

(١) انظر، مسالك الأفهام: ١٣ / ١٩٠، الذريعة للسيد المرتضى: ١ / ٢٨٠، الإبهاج في شرح المنهاج: ٢ / ٢ / ٧١١، نهاية السؤول: ٢ / ٤٥٩، المستصفى للغزالي: ٢٥٠.

(٢) انظر، المصادر: مجمع البيان، شرح التجريد للعلامة الحلي، وتقريرات النائيني للشيخ محمد علي الخراساني، ورسائل الشيخ الأنصاري، والجزء الأول من أعيان الشيعة، والجزء الأول من آلاء الرحمن، وأوائل المقالات للمفيد. (منه ﷺ).

علم الحديث عند الامامية*

ألف علماء اللغة كتباً جمعوا فيها ألفاظ المفردات مع بيان معانيها، وكتباً دونوا فيها القواعد العربية كالصرف والنحو، وألف الإمامية كتباً لجمع الحديث، وكتباً لرواة الحديث، وكتباً لنقد الحديث، ويحوي النوع الأول المعتقدات والأنباء، والأوامر والنواهي، وأنواع المعاملات [التي] تصل بالتسلسل إلى المعصوم، والنوع الثاني يشتمل على أسماء الرواة، فيذكر كل راو باسمه وصفاته، ويسمى هذا علم الرجال، وفي النوع الثالث يذكر فيه النظم العامة، والقواعد الكلية لمعرفة الأحاديث الصحيحة من غيرها، ويسمى علم الدراية، والغرض من هذه الأنواع الثلاثة واحد، وهو إثبات السنة النبوية بالطريق الصحيح.

كتب الحديث

ومن كتب الحديث (الكافي) لمحمد بن يعقوب الكليني «ت ٣٢٨ هـ»، وفيه (١٦٠٩٩) حديثاً، وكتاب (من لا يحضره الفقيه) لمحمد بن بابويه المعروف بالصدوق «ت ٣٨١ هـ» وفيه (٩٠٤٤) حديثاً، وكتاب (التهذيب) لمحمد بن الحسن الطوسي «ت ٤٦١ هـ» وفيه (١٣٠٩٥) حديثاً، وكتاب (الإستبصار) للشيخ الطوسي المذكور، وفيه (٥٥١) حديثاً، وكتاب (الوافي) للمعروف

(*) نشر في العرفان كانون الأول سنة (١٩٥٤ م). (منه).

بمحسن الفيض «ت ١٠٩١ هـ» وهو (١٤) جزءاً، وكتاب (الوسائل) للحر العاملي «ت ١٠٣٣ هـ» وهو (٦) مجلدات وغير ذلك مما يضيق المقام عن ذكره، وهذه الكتب مبوبة مرتبة، يذكر في كل باب جميع ما يتصل به من الأحاديث، والكتب الستة الآنفة الذكر معروضة للبيع مع غيرها في المكتبات العامة بإيران والعراق.

كتب الرجال

ومن كتب الرجال المطبوعة: كتاب (الرجال) لأحمد بن علي النجاشي «ت ٤٥٠ هـ»، وكتاب (الرجال) للشيخ الطوسي، وكتاب (معالم العلماء) لمحمد بن علي ابن شهر آشوب «ت ٥٨٨ هـ»، وكتاب (منهج المقال) للميرزا محمد الأسترابادي «ت ١٠٢٠ هـ»، وكتاب (إتقان المقال) للشيخ محمد طه نجف «ت ١٣٢٣ هـ»، وكتاب (الرجال الكبير)[1] للشيخ عبد الله المامقاني من علماء هذا القرن، إلى غير ذلك مما كتب علماء الشيعة في هذا الموضوع.

ومن الكتب المطبوعة في نقد الحديث كتاب (البداية في علم الدراية) للشيخ زين الدين بن علي العاملي « ت ٩٦٦ هـ»، وكتاب (الوجيزة) للبهائي العاملي «ت ١٠٣٢ هـ»، وكتاب (شرح الوجيزة) للسيد حسن الصدر من علماء هذا القرن، وكتاب (مقياس الهداية) للشيخ عبد الله المامقاني، إلى غير ذلك من الكتب.

---

(١) عنوان الكتاب (تنقيح المقال في علم الرجال) وهو في طبعته الجديدة يزيد على (٤٠) مجلداً. (المصحح).

أقسام الحديث

وقسم الشيعة الحديث إلى قسمين متواتر، وآحاد، والمتواتر أن ينقله جماعة بلغوا من الكثرة حداً يمتنع اتفاقهم وتواطؤهم على الكذب. وهذا النوع من الحديث حجة يجب العمل به. أما حديث الآحاد فهو ما لا ينتهي إلى حد التواتر، سواء أكان الراوي واحداً أم أكثر، وينقسم حديث الآحاد إلى أربعة أقسام:

١ ـ الصحيح، وهو ما إذا كان الراوي إمامياً ثبتت عدالته بالطريق الصحيح.

٢ ـ الحسن، وهو ما إذا كان الراوي إمامياً ممدوحاً، ولم ينص أحد على ذمه أو عدالته.

٣ ـ الموثق، وهو ما إذا كان الراوي مسلماً غير شيعي، ولكنه ثقة أمين في النقل.

٤ ـ الضعيف وهو غير الأنواع المتقدمة، كما لو كان الراوي غير مسلم أو مسلماً فاسقاً، أو مجهول الحال، أو لم يذكر في سند الحديث جميع رواته[1].

العمل بالحديث

وقد أوجبوا العمل بالحديث الصحيح، والحسن، والموثق لقوة السند، والإعراض عن الضعيف لضعف السند، ولكنهم قالوا: إن الضعيف يصبح قوياً إذا اشتهر العمل به بين الفقهاء القدامى؛ لأن أخذهم بالضعيف مع علمنا بورعهم وحرصهم على الدين وقربهم من الصدر الأول يكشف عن وجود قرينة في الواقع

---

(١) انظر، أعيان الشيعة: ٥ / ٤٠١، نهاية الدراية: ١٠٦، الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى: ١ / ١٥٧.

أطلع أولئك الفقهاء عليها، وخفيت علينا نحن، ومن شأن هذه القرينة أن تجبر هذا الحديث، وتدل على صدقه في نفسه مع قطع النظر عن الراوي، كما أن القوي يصبح ضعيفاً إذا أهمله الفقهاء القدامى، فإن عدم عملهم به مع أنه منهم على مرأى ومسمع يكشف عن وجود قرينة تستدعي الإعراض عن هذا الحديث بالخصوص، وإن كان الراوي له صادقاً.

ومن علامات وضع الحديث عند الشيعة أن يكون مخالفاً لنص القرآن الكريم، أو لما ثبت في السنة النبوية، أو للعقل، أو ركيكاً غير فصيح، أو يكون إخباراً عن أمر هام تتوافر الدواعي لنقله، ومع ذلك لم ينقله إلا واحد، أو يكون الراوي مناصراً للحاكم الجائر[1].

تعارض الحديثين

إذا ورد حديثان، وأثبت أحدهما ما نفاه الآخر، فإن كان أحد الحديثين معتبر السند دون الثاني، أخذنا بالمعتبر وطرحنا غيره، ولا يتحقق التعارض في هذه الحال، وإنما يقع التعارض إذا كانا معاً معتبرين بحيث يعمل بكل منهما، لو كان بدون معارض.

متى تم التعارض يؤخذ بأشهر الحديثين، والمراد بالأشهر أن يكون معروفاً عند الرواة، ومدوناً في كتب الحديث أكثر من الطرف الثاني، وإن تساويا بالشهرة، أخذ بالأعدل والأوثق، وقال الميرزا النائيني في تقريرات الخراساني

(١) انظر، المعتبر للمحقق الحلي: ١ / ٤٢٣، المعالم للشهيد الثاني: ٢٠٨، الوافية للفاضل التوني: ٢٧١، المجموع: ٣ / ٢٤٨، مغني المحتاج: ١ / ٦٢، البحر الرائق: ٨ / ٣٩٣، سبل السلام: ١ / ٢٠٤.

«باب التعارض»: ليس المراد بالأعدل والأوثق من كان أكثر زهداً في الدنيا، بل من كان أعدل في صدق القول وأوثق في النقل، وإذا تساويا في الصدق عرض الحديثان على كتاب الله، وأخذ بالحديث الموافق دون المخالف، وإذا كانا معاً لا يتنافيان مع ظاهر الكتاب، وتساويا في سائر الجهات، فالقاعدة المستفادة من الأحاديث الثابتة الصحيحة تستدعي التخيير في العمل بأحدهما، وترك الآخر، وقيل: تعارضا تساقطا كما هو الأصل، أي يترك العمل بهما معاً وتصير الواقعة، مما لا نص فيها.

وبالتالي إن الإمامية يعتقدون أن الحديث مصدر من مصادر العقيدة الإسلامية، وأصل من أصول الشريعة المحمدية، وإن إهماله إهمال للدين ومبادئه، لذا كانوا وما زالوا يجدّون ويجتهدون في نقد الحديث وتمحيصه والإحتفاظ به، وبكل ما يمت إلى الإسلام بسبب قريب أو بعيد[1].

(١) انظر، المصادر: كتاب تأسيس الشيعة للسيد حسن الصدر، والجزء الأول من أعيان الشيعة للسيد محسن الأمين، وكتاب منهج المقال للميرزا محمد، وكتاب مقباس الهداية في علم الدراية، الشيخ عبد الله المامقاني، وتقريرات النائيني للخراساني، ورسائل الشيخ الأنصاري. (منه ﷺ).

الاجماع*

نشأ الإجماع عند المسلمين في المدينة المنورة، وبعد الرسول الأعظم ﷺ، وبين الصحابة خاصة، ففي عهد الرسول لا مرجع سواه في الأمور الدينية، وفي عهد الصحابة لا فقه ولا فقهاء إلا في المدينة أو منها، فكان من السهل معرفة آراء المجمعين من ذوي القول، لقلتهم والعلم بمكانهم ومكانتهم، وبعد أن اتسعت البلاد الإسلامية، وصار في كل بلد حلقات للدرس، وأقطاب للشرع أصبح الحصول على الإجماع متعذراً أو متعسراً، خاصة أن التأليف والتدوين لم يكن معروفاً ولا مألوفاً في الصدر الأول.

وللإجماع أقسام عديدة، ولكل قسم فروع، ونخص الكلام ـ هنا ـ عن أهم الأقسام التي تصلح أصلاً للشرع، ودليلاً للفقيه، وينقسم الإجماع بإعتبار الزمان إلى ثلاثة أقسام:

إجماع الصحابة

إجماع الصحابة بأن تتفق كلمة الأصحاب جميعاً على حكم شرعي، وقد أوجب السنة، والشيعة الأخذ بهذا الإجماع، واعتباره أصلاً من أصول الشريعة، ولكنهم اختلفوا في الدليل الدال على اعتباره ولزوم الأخذ به، فقال الشيعة: هو

(*) نشر في العرفان عدد شباط عام (١٩٥٢ م) (منه رحمه الله).

حجة، لوجود الإمام مع الصحابة، وقال السنة هو حجة لحديث: (ما اجتمعت أمتي على ضلالة)[١]، وعلى أي الأحوال فإن النتيجة واحدة، وهي العمل بإجماع الأصحاب عند جميع المذاهب[٢].

إجماع أحد الصحابة

أجمع المذاهب الأربعة على العمل بقول أحد الصحابة إذا لم يقم على خلافه دليل من الكتاب، أو السنة النبوية، لأنه أعلم بمراد النبي ﷺ بفضل رفقته له، ومشاهدته لعصر التنزيل، فإجتهاده يقدم على إجتهاد المتأخر عنه[٣].

وذهب الغزالي، والآمدي، والشوكاني إلى أن قول الصحابي ليس بحجة لأن الصحابة أنفسهم اتفقوا على جواز مخالفة كل واحد منهم للآخر في الإجتهاد، وإذا كان قول الصحابي غير حجة عند الصحابة أنفسهم، فكيف يكون حجة بالقياس إلى غيرهم! وهذا يتفق مع ما عليه الشيعة فتوىً ودليلاً[٤].

---

(١) انظر، مجمع الزوائد: ٧ / ٢٢١، المعجم الكبير: ١٢ / ٤٤٧ ح ١٣٦٢٣، لسان الميزان: ٦ / ٧٣، الرياض النضرة: ٢ / ١٩٥، كشف الخفاء: ١ / ٦٧.

(٢) انظر، أعلام الموقعين، عن رب العالمين: ٤ / ٢١٢، وراجع الأصول العامة للفقه المقارن، مدخل إلى دراسة الفقه المقارن، العلامة السيد محمد تقي الحكيم، والوافية في أصول الفقه للفاضل التوني.

(٣) انظر، كتاب المدخل إلى أصول علم الفقه، للدكتور الدواليبي: ٢٥٢ و ٢٥٣ و ٢٥٥. (منه ﷺ).

(٤) انظر، الأصول العامة للفقه المقارن، مدخل إلى دراسة الفقه المقارن، العلامة السيد محمد تقي الحكيم: ٦٣٥، نيل الأوطار: ٥ / ١٧٦، الإحكام في اصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي: ٣ / ١٥٣، المنخول من تعليقات الأصول، محمد بن محمد الغزالي: ٢٩٢، الفصول في الأصول للجصاص: ٣ / ٣٦٣، المحصول للرازي: ٦ / ١٢٩، المجموع: ١٩ / ١٢٤.

إجماع العلماء في عصر الصحابة

اتفاق العلماء في جميع الأمكنة والبلدان الإسلامية في عصر غير عصر الصحابة، والخلفاء الراشدين. أما الإجماع الإقليمي، أي اتفاق خاص، كإجماع أهل العراق أو أهل الحجاز، فليس موضوعاً للبحث لأنه ليس إجماعاً في واقع الأمر.

واتفاق علماء عصر واحد أو عصرين في كل مكان هو المراد ـ في الغالب ـ من لفظ الإجماع الموجود في كتب الفقه ومحاورة الفقهاء. ويقع الكلام عن هذا الإجماع في جهتين، الأولى في إمكان الإطلاع على فتوى كل عالم بالذات، والجهة الثانية في دليل هذا الإجماع، وحجة إعتباره.

أما الجهة الأولى، وهي الإطلاع على جميع أقوال علماء عصر من العصور في جميع الأمصار فعسير جداً، وخاصة في العصور الأولى، حيث لم يكن التأليف والتصنيف معروفاً، وبعد أن عرف التأليف لم تكن وسائل النشر متوافرة، هذا وليس كل عالم مؤلفاً، على أن التأليف كان مقصوراً على جمع الأحاديث ونقل الروايات من غير فتوى، وإبداء رأي المؤلف، ورب فقيه كبير لم يعلم مكانه، وفقيه عرف واشتهر، ولكن لم يعرف رأيه في مسألة خاصة.

مدعي الاجماع

ومن ادعى أو يدعي أنه استقصى أقوال جميع فقهاء عصره أو عصر من تقدم عليه، وأنه اطلع على أقوالهم واحداً فواحداً، من ادعى ذلك فإنه لا يستند في دعواه إلا على الحدس والتخمين، رأى قول بعض العلماء فظن أنه قول الجميع

قياساً للغائب على الشاهد، والمجهول على المعلوم، وقد رأيت كثيراً من الفقهاء يسألهم السائل عن حكم قضية هي من صميم الحياة تتصل بالدماء والأموال والأعراض، فيرجعون إلى كتاب من كتب فروع الفقه التي ذكرت الفرع من غير اصله، ولم يسنده المؤلف إلى دليله، ثم يحكم بقول صاحب الكتاب، كأنه كتاب الله المنزل، أو سنة نبيه المرسل، وإذا سألته عن الدليل اكتفى بدعوى الإجماع، والذي يظهر للمتتبع أن هذه الطريقة مألوفة عند المتقدمين أيضاً، فقد طعن العلماء على إجماعات ابن إدريس، وابن زهرة، والشيخ الطوسي، وغيرهم[١]، وقد جمع الشهيد الثاني أربعين مسألة ادعى فيها الشيخ الإجماع[٢]، وهي مورد الخلاف، بل الشيخ نفسه خالف في أكثرها في موارد أخرى، وقال العلامة المجلسي في كتاب الصلاة من كتاب البحار: (إن الفقهاء لما رجعوا إلى الفروع نسوا ما أسسوه في الأصول فادعوا الإجماع في أثر المسائل، سواء أظهر فيها الخلاف أم لا، وافق الروايات المنقولة أم لا، حتى أن السيد وأضرابه كثيراً ما يدعون الإجماع فيما يتفردون به)[٣]. وقال الميرزا حسين النائيني في تقريرات الخراساني، (إذا كان الحاكي للإجماع من المتقدمين على العلامة، والمحقق، والشهيد فلا عبرة بحكايته)[٤]. والخلاصة أن الإجماع المنقول بلسان أحد العلماء لا يكون دليلاً

---

(١) انظر، مسالك الأفهام: ١ / ١١٩، و: ٢ / ١٤٩، الخِلاَف: ١ / ١٦٩، جَامع المَقَاصد: ١ / ٤٣٢، السرائر: ٢ / ٣٠٠، المبسوط للطوسي: ٣ / ٣٠٠، مختلف الشيعة: ٥ / ٣٤٤، البيان للشهيد الأول: ٢٠٠.

(٢) انظر، الحدائق الناضرة: ٤ / ٩٨ و: ٩ / ٣٩٤.

(٣) انظر، بحار الأنوار: ٨٦ / ٢٢٢.

(٤) انظر، فرائد الأصول: ٣ / ١٥٢، نهاية الأفكار: ٤ / ٢٦٨.

لحكم شرعي، وإن كان الناقل شيخ الأولين والآخرين؛ لأن دين الله لا يصاب بحدس فقيه وبما يختلج في خياله.

دليل الاجماع

الجهة الثانية: وهي دليل الإجماع: استدل السنة على أن الإجماع أصل من أصول الشريعة بحديث: (من خرج عن الطاعة، وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية)[1]، وبحديث: (لا تجتمع أمتي على ضلالة أو على خطأ)[2]. فالإجماع عندهم أصل مستقل بنفسه، مثل الكتاب، والسنة. ويلاحظ عليهم.

أولاً: أن الإطلاع على أقوال جميع علماء العصر متعذر، كما أسلفنا.

ثانياً: وفي حالة إمكان الإطلاع على أقوالهم جميعاً نتساءل: لو اتفق علماء عصر واحد على خلاف من تقدم عليهم ممن يعتد بقوله، فهل يسمى اتفاقهم هذا إجماعاً لأمة محمد؟ كلَّا. إنَّ إجماع الأمَّة معناه إجماع العلماء في جميع الأعصار والأمصار، وإجماع علماء الأمة في كل عصر ومصر لا يرتاب في حجته عاقل، كما يأتي.

أما الشيعة فلم تثق بحديث لا تجتمع أمتي على خطأ، وقالوا: يكون الإجماع حجة إذا كشف عن رأي المعصوم، وعليه لا يكون الإجماع دليلاً مستقلاً، بل

---

(١) انظر، منتهى المطلب للعلامة الحلي: ٢ / ٩٨٣، سبل السلام: ٣ / ٢٦١ ح ٥، نيل الأوطار: ٧ / ٣٥٦ ح ٣١٨١، سنن البيهقي: ٨ / ١٥٧، تيسير الوصول: ٢ / ٣٩، صحيح مسلم: ٦ / ٢١.

(٢) انظر، مجمع الزوائد: ٧ / ٢٢١، المعجم الكبير: ١٢ / ٤٤٧ ح ١٣٦٢٣، لسان الميزان: ٦ / ٧٣، الرياض النضرة: ٢ / ١٩٥، كشف الخفاء: ١ / ٦٧.

يدخل في السنة، أي أن السنة تثبت بالإجماع كما تثبت بقول الثقات من الرواة ويلاحظ على قول الشيعة، أن الإجماع إذا حصل في زمن المعصوم يمكن أن يكشف عن قوله، ولكن لا يكون الإجماع هو الدليل، بل الدليل قول المعصوم، وفي زمن غيابه لا يمكن أن يكشف الإجماع عن قول المعصوم بحال، إذن لا يكون الإجماع دليلاً في كلتا الحالتين، ولذا قال الشيخ الأنصاري في كتابه المعروف بالرسائل: (إن السنة هم الأصل للإجماع، وهو الأصل لهم)[1]، ومعنى هذا أن الشيعة لا تعترف بمثل هذا الإجماع.

وحاول بعض العلماء أن يجعل الإجماع أصلاً شرعياً بما قرره من أن اتفاق العلماء، وخاصة المتقدمين القريبين من عصر الأئمة إذا اتفقوا على حكم ديني مع اختلافهم في كثير من الأحكام وثقتنا بدينهم وعلمهم.. أن اتفاقهم ـ والحالة هذه ـ يدل دلالة واضحة أن هناك دليلاً صحيحاً معتبراً قد اطلعوا عليه، وخفي علينا، ويرد هذا القول إنه يعتمد على الحدس والتخمين، والأحكام الشرعية لا تصاب بالحدس.

وبعد هذا البيان يتضح أن الحكم الديني الذي اتفق عليه أهل عصر واحد أو عصرين هو محل للإجتهاد والجدال والنقاش، سواء أقلنا بقول الشيعة أم السنة، وإن من خالف مثل هذا الإجماع لا يكون خارجاً على الأصول الشرعية الإسلامية.

---

(١) انظر، فرائد الأصول: ١ / ١٨٤.

إجماع العلماء في جميع الأعصار والأمصار

إذا أجمعت علماء المذاهب الإسلامية في جميع الأعصار والأمصار من عهد الرسول الأعظم إلى يومنا هذا على أمر فلا يسوغ مخالفتهم بحال، حيث يصبح الحكم ضرورة دينية حتمية، ومن يخالفه يخرج عن الأصول الإسلامية. أما إذا أجمع علماء مذهب يكون الحكم ضرورة مذهبية، ومن يخالفه يخرج عن الأصول المذهبية لا الإسلامية.

العاملون بخلاف الاجماع

خالف بعض العلماء المراجع القسم الثاني من الإجماع، أي اتفاق علماء عصر أو أكثر: منهم السيد كاظم صاحب العروة الوثقى، قال في كتاب الملحقات باب الوقف: إن ظاهر إجماع الإمامية على أن الوقف لا يتم إلا مع الصيغة اللفظية الدالة عليه صراحة، لأن لفظ وقفت، وتصدقت ورد في حديث أهل البيت، ومع اعتراف السيد بصحة النص، ووجود الإجماع أفتى بعدم وجوب الصيغة في الوقف، استناداً إلى سيرة الناس وعاداتهم، فإنهم يوقفون بلا صيغة، بل بالمعاطاة، ويكون ذلك وقفاً عندهم، فيكون وقفاً في الشرع أيضاً.

ومنهم الميرزا حسين النائيني وغيره من العلماء المتأخرين خالفوا إجماع المتقدمين على أن العقود لا يجوز أن تكون معلقة على شيء، فالوكالة باطلة، إذا قلت لإنسان: أنت وكيلي يوم الجمعة في بيع داري، قال النائيني في تقريرات الخوانساري: (ليس هذا الإجماع تعبدياً ـ أي لا يجب العمل به ـ لأن العلماء

أبطلوا هذه العقود لتوهم اعتبار التنجيز أو مانعية التعليق)[١].

ومنهم السيد أبو الحسن، حيث قال في الوسيلة الكبرى (إذا قال أحد أهالي السواد جوزت بدل زوجت صح)[٢] مخالفاً في ذلك إجماع العلماء على أن صيغة الزواج يجب أن تكون على العربية الفصحى، وكذلك خالف علماء هذا العصر إجماع المتقدمين على اشتراط العربية في صيغ البيع، كما خالف من قبلهم الإجماع على منزوحات البئر.

وممن خالف الإجماع السيد المرتضى، وابن زهرة قالا: إذا طلقت اليائس، والصبية المدخول بها التي لم تبلغ التاسعة فعليهما العدة[٣]، ومنهم الصدوق، والشيخ الطوسي، والعلامة، ونجيب الدين بن سعيد قالوا: إذا مات الزوج، ولم يكن هناك وارث إلا الزوجة ترث الربع بالفرض ويرد الباقي عليها مع غيبة الإمام[٤]، ومنهم الشيخ محمد رضا آل يس قال في كتاب «بلغة الراغبين» باب

---

(١) انظر، منية الطالب، تقريرات بحث النائيني للخوانساري: ١ / ٢٥٥، مستمسك العروة الوثقى، السيد محسن الحكيم: ١٢ / ٢٢١.

(٢) انظر، الوسيلة الكبرى للسيد أبو الحسن الإصفهاني: باب الزواج، الأم: ٥ / ٤٠، المجموع: ١٦ / ٢١٠، الوجيز: ٢ / ٥، بداية المجتهد: ٢ / ٥، المبسوط للسرخسي: ٥ / ١٤، بدائع الصنائع: ٢ / ٢٧٦، فتح الباري: ٩ / ١٨٩.

(٣) انظر، كتاب المسالك للشهيد الثاني «باب الطلاق». (متحقق). انظر، الخلاف: ٤ / ٤٥٥، الشرائع: ٣ / ١٥، اللمعة: ٥ / ٢٥، الأم: ٥ / ١٨٢، المغني: ٨ / ٢٤٧، المجموع: ١٧ / ١٥٨.

(٤) انظر، كتاب المسالك للشهيد الثاني «باب الإرث». (متحقق). انظر، من لا يحضره الفقيه: ٤ / ١٩١، المقنع: ١٧٠ و ١٧١، التهذيب: ٩ / ٢٩٤، الإنتصار: ٣٠١، المهذب لابن البراج: ١ / ١٤١، المراسم العلوية: ٢٢٢، رسائل المحقق الكركي: ٣ / ٥٤ ـ ٥٧، إيضاح الفوائد: ٤ / ٢٠٩.

الإرث: لا عدة على المتوفى عنها زوجها إذا جرى العقد في مرضه الذي مات فيه، ولم يدخل، ومنهم ابن أبي عقيل، وابن الجنيد، والصدوق قالوا: تحل ذبيحة أهل الكتاب[1].

والخلاصة أن إجماع علماء عصر أو عصرين لا يجعل الحكم قطعياً، وضرورة دينية أو مذهبية، بل يكون إجتهادياً ظنياً يقبل الجدال والنقاش، ومن خالفه لا يكون خارجاً عن الأصول الشرعية. والإجماع الذي يجب العمل به، ولا يكون محلاً للإجتهاد هو إجماع الأمة في كل عصر ومصر من عهد الرسول ﷺ إلى هذا العهد، وعليه يكون الحكم ضرورة من ضرورات الدين.

↔ انظر. التحرير: ٢ / ١٧١، النهاية: ٦٦٤، الجامع للشرائع: ٥٠١، قواعد الأحكام: ٣ / ٣٦٥، مسالك الأفهام: ١٣ / ٨٥ و٩٢، إيضاح الفوائد: ٤ / ٢٠٩.

(١) انظر، كتاب المسالك للشهيد الثاني «باب الصيد والذباحة». (منه ﷺ).

دليل العقل[1]

على المجتهد أن يستخرج أحكامه ـ قبل كل شيء ـ من أحد الأدلة الثلاثة: الكتاب، والسنة، والإجماع، فمع وجود واحد منها لا يبقى مجال لدليل العقل، وإذا فقدت جميعها لجأ الفقيه إلى الدليل الرابع.

وكان هذا الدليل في الصدر الأول «فكرة المصلحة»[2] التي تختلف باختلاف الأنظار، والآراء، فلم يكن الأصحاب يعرفون القياس، والبراءة، والإستصحاب، وما إلى ذلك من الأصول التي عرفت بعد عصر الصحابة[3]، فكان الصحابي إذا عرضت له مسألة اجتهد برأيه على أساس المصلحة. روح الإسلام غير مقيد بضابط، أو قاعدة معينة، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها هذه الفتوى للخليفة الثاني عمر بن الخطاب:

روى مالك أن الضحاك بن قيس ساق خليجاً[4] له، فأراد أن يمر به في أرض محمد بن مسلمة فأبى فقال له: تمنعني، وهو لك منفعة! تُسقىٰ منه ولا يضرك، فأبى محمد، فكلم فيه الضحاك عمر بن الخطاب، فأمر عمر محمداً أن يخلي

---

(١) نشر في العرفان عدد نيسان ١٩٥٢. (منه ﷺ).

(٢) انظر، كتاب المدخل إلى علم أصول الفقه: ٨٣ للدكتور الدواليبي. (منه ﷺ).

(٣) مسلم الوصول: ٣٠٥، مصباح الأصول: ٢٤١، إرشاد الفحول: ٢٣٧، مصادر التشريع: ١٢٨.

(٤) الخليج: نهر كبير يقتطع من النهر الأعظم إلى موضع ينتفع به فيه. انظر، النهاية في غريب الحديث: ٢ / ٦١.

سبيله، فقال محمد: لا. قال له عمر: لا تمنع أخاك ما ينفعه ولا يضرك. فقال محمد: لا. فقال له عمر: والله ليمرن به ولو على بطنك[١].

وبعد عصر الصحابة تركز الإجتهاد على أصول خاصة، وقواعد معينة، وقد اختلفت كلمة المذاهب الإسلامية في تعيين الدليل الرابع.

مذاهب السنة والدليل الرابع

قال الحنفية، والمالكية: هو القياس، والإستحسان، والإستصلاح[٢].

وقال الشافعية: هو القياس فحسب، ولا يعتمد على الإستحسان والإستصلاح[٣].

وقال الحنبلية: هو القياس والإستصلاح[٤].

والقياس: هو إلحاق أمر غير منصوص عليه بآخر منصوص عليه، إلحاقه به في الحكم الشرعي لاتحاد بينهما في العلة[٥]. مثلاً نص الشرع على أن الجدة لأم ترث، ولم ينص على الجدة لأب فنورث الجدة لأب قياساً على الجدة لأم، لأن كلتيهما جدة، وهذا أشبه شيء بقياس المساواة، ومن أدلتهم على أعتبار القياس،

---

(١) انظر، المدخل إلى علم أصول الفقه: ٢٥٩ للدكتور الدواليبي. (منه‌ﷺ). انظر، كتاب الأم: ٧ / ٢٤٤، موطأ مالك: ٢ / ٧٤٦ ح ١٤٣١، بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ٢ / ٢٥٦، مسند الشافعي: ٢٢٤، السنن الكبرى: ٦ / ١٥٧ ح ١١٦٦٢، المغني لابن قدامة: ٥ / ٣٠.

(٢) انظر، المدخل إلى علم أصول الفقه: ٣٢٣ ـ ٣٢٦ للدكتور الدواليبي. (منه‌ﷺ).

(٣) انظر، المدخل إلى علم أصول الفقه: ٣٣٢، للدكتور الدواليبي. (منه‌ﷺ).

(٤) انظر، المدخل إلى علم أصول الفقه: ٣٣٦، للدكتور الدواليبي. (منه‌ﷺ).

(٥) انظر، المدخل إلى علم أصول الفقه: ٢٧٩، للدكتور الدواليبي. (منه‌ﷺ).

قوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾[١]. والشيعة الإمامية منعوا العمل بالقياس. ومن المأثور عنهم، والمشهور على ألسنتهم وفي كتبهم: (ليس من مذهبنا القياس)[٢]، واستثنوا من حرمة العمل بالقياس حالتين:

العلة المنصوصة: مثل لا تشرب الخمر لأنه مسكر.

ومفهوم الأولوية: مثل: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ﴾[٣]، والحقيقة أنهما ليسا من القياس في شيء، لأن النص في المثال الأول أثبت الحرمة لكل مسكر خمراً كان أو غيره فالحكم لغير الخمر ثبت بالنص، لا بالقياس، وكذا في المثال الثاني، فإن النص أثبت الحرمة لكلي الإهانة الشاملة للشتم والضرب، وعبر عن العام بأضعف أفراده، وهو التأفيف، للتنبيه على أهمية الطاعة والتأدب مع الوالدين[٤].

أما الإستحسان فقد عرفه أبو الحسن الكرخي من الأحناف: (أنه العدول بالمسألة عن حكم نظائرها إلى حكم آخر لوجه أقوى يقتضي العدول)، وقال ابن العربي من المالكية: (إنه العمل بأقوى الدليلين)[٥]. وفسره بعضهم بأنه (دليل ينقدح في نفس المجتهد تقصر عنه عبارته)[٦].

---

(١) الحشر: ٢. انظر، شرح جمع الجوامع لابن السبكي المطبوع مع حاشية البناني: ٢ / ٢١٥، فلسفة التشريع للأستاذ المحمصاني: ١٢٢ طبعة ثانية. (منه).

(٢) انظر، نهاية الأفكار: ١ / ٢١٧، رسائل المرتضى: ١ / ٢٠٣، عدة الأصول: ١ / ٣٣٩.

(٣) الإسراء: ٢٣.

(٤) انظر، معارج الأصول: ١٩٧، حقائق الإيمان: ١٩٩، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي: ٥٣، روضة الناظر وجنة المناظر: ٢٠٦، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل: ٢٠٢، إحكام الفصول: ٧٢٦، التبصرة: ٤١٤، القول السديد في أدلة الإجتهاد والتقليد: ٢٥.

(٥) انظر، المدخل إلى علم أصول الفقه: ٢٧١ ـ ٢٧٢ للأستاذ الدواليبي. (منه).

(٦) انظر، شرح جمع الجوامع لابن السبكي المطبوع مع حاشية البناني: ٢٢٤. (منه).

ولم تستطع هذه التعاريف، ولا غيرها أن تحدد لنا حقيقة الإستحسان، وتبين مراد القائلين به، فهي كما ترى لا تفهم منها معنىً معيناً يتميز عن غيره، ويحملنا هذا على الظن [بـ] أن القائلين بالإستحسان أنفسهم لم يفهموه فهماً صحيحاً يرتكز على أساس معقول[١].

والأمثلة التي ذكروها للإستحسان مختلفة أشد الإختلاف.

فمنها: ما تنطبق عليه قاعدة: (لا ضرر ولا ضرار)[٢].

ومنها: [ما] تنطبق عليه: (تقديم الأهم على المهم)[٣].

ومنها: ما يدخل في المصالح المرسلة، وهذا يدل دلالة واضحة على أنه ليس للإستحسان ضابط معين، وأن اعتماد الفقيه عليه يؤدي إلى الفوضى في الأحكام، ولذا قال الشافعي: (من استحسن فقد شرّع)[٤]، أي أحدث شرعاً من قبل نفسه[٥].

أما الإستصلاح أو المصالح المرسلة فهو أن يستخرج الحكم من طبيعة

---

(١) انظر، المستصفى من علم الأصول: ١٧١، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق مع علم الأصول للشوكاني: ٣٥٦، المنخول، الغزالي: ٤٧٦، أصول السرخسي: ٢ / ١٩٩، الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي: ٤ / ١٥١، المدخل الفقهي العام، الدكتور مصطفى الزرقا: ١ / ١٢٤.

(٢) انظر، الملحق برسالة الطوفي والتشريع، الدكتور مصطفى زيد: ٣٦.

(٣) انظر، تأريخ التشريع الإسلامي: ٨٠« بتصرف ». انظر، القواعد الفقهية: ١ / ٤٦٠، أوائل المقالات: ٣٧٢، تهذيب الأصول: ١ / ٣٣٦، نهاية الأصول: ٢٠٣، الرياض: ٢ / ٤٧٣.

(٤) انظر، المستصفى من علم الأصول: ١٧١، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق مع علم الأصول للشوكاني: ٣٥٦، المنخول، الغزالي: ٤٧٦، أصول السرخسي: ٢ / ١٩٩، الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي: ٤ / ١٥١، المدخل الفقهي العام، الدكتور مصطفى الزرقا: ١ / ١٢٤.

(٥) انظر، شرح جمع الجوامع لابن السبكي المطبوع مع حاشية البناني: ٢٢٤. (منه ﷺ).

المصلحة على شريطة عدم وجود النص، مثل إنشاء الدواوين، وإقامة المحاكم للفصل بين الناس، وما إلى ذلك مما تستدعيه المصلحة[١]، ولم أر في أقوال العاملين بالمصالح المرسلة وأمثلتهم ما يتنافى مع شيء من مذهب الشيعة الإمامية؛ لأنها في الحقيقة تطبيق للقواعد الكلية، والمبادئ الإسلامية عند فقدان النص[٢].

الشيعة الامامية والدليل الرابع

إذا أراد الشيعة الإمامية أن يستخرجوا حكماً شرعياً لمسألة تعرض لهم بحثو ـ قبل كل شيء ـ في نصوص الكتاب، والسنة، وأقوال العلماء باذلين أقصى الجهد في الفحص والتنقيب، فإذا وجدوا نصاً خاصاً أو إجماعاً وقفوا عنده وعملوا، وإذا لم يجدوا ذلك لجأوا إلى العمومات والقواعد الكلية التي وردت في نصوص الكتاب والسنة، أو قام عليها الإجماع، مثل: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾[٣]، و«على اليد ما أخذت حتى تؤدي»[٤]، و«الولد للفراش»[٥]، و«الحدود تدرأ

---

(١) انظر، المدخل إلى علوم أصول الفقه: ٢٧٣ ـ ٢٧٧ وما بعدها للأستاذ الدواليبي. (منه ﷺ).

(٢) انظر، القواعد الكبرى في اصول الفقه: ٢ / ١٣٥، طبعة دار الإستقامة.

(٣) المائدة: ١، انظر، دلائل الصدق: ٣ / ١٤.

(٤) انظر، المستدرك على الصحيحين: ٢ / ٥٥ ح ٢٣٠٢، سنن الترمذي: ٣ / ٥٦٦ ح ١٢٦٦، سنن الدارمي: ٢ / ٣٤٢ ح ٢٥٩٦، سنن أبي داود: ٣ / ٣٦٩ ح ٣٥٦١، سنن ابن ماجة: ٢ / ٨٠٢ ح ٢٤٠٠، انظر، الكافي: ٧ / ٣٨٧ ح ١، تهذيب الأحكام: ٦ / ٢٦١ ح ٦٩٥، وسائل الشيعة: ٢٧ / ٢٩٢، مصباح الفقاهة: ١ / ٧٦٩، بلغة الفقيه، قاعدة اليد للسيد بحر العلوم: ٣٠٠.

(٥) انظر، مسند الإمام الشافعي: ١٨٨، مسند أحمد: ٢ / ٣٨٦، سنن الدارمي: ٢ / ١٥٢،

بالشبهات»[١]، و«كل شرط جائز إلا ما حلل حراماً أو حرم حلالاً»[٢]، وما إلى ذلك، فإذا جهلوا حكم معاملة وقعت بين اثنين، وأنه هل يجب الوفاء بالعقد الذي اتفقا عليه أو لا يجب؟ حكموا بوجوب الوفاء تمسكاً بعموم أوفوا بالعقود، وإذا حامت الظنون حول مولود ولد من زوجة شرعية، حامت أنه ولد الزوج الشرعي أو غيره، حكموا بأنه ابن شرعي للزوج عملاً بعموم الولد للفراش، وإذا ترددوا في جواز قتل مجرم، حقنوا دمه أخذاً بحديث الحدود تدرأ بالشبهات، وإذا تلف مال الغير في يد إنسان، حكموا عليه بدفع البدل من المثل أو القيمة حتى يقوم الدليل على العكس، وإذا اشترط إنسان على نفسه شرطاً محللاً، ألزموه به استناداً إلى حديث (كل شرط جائز إلا ما يحلل حراماً أو يحرم حلالاً) ومتى أعوزهم الإجماع، والنصوص الخاصة والعامة، لجأوا إلى الدليل الرابع، وهو عندهم (الإستصحاب) و(البراءة) و(الإحتياط) و(التخيير) وهذه الأصول الأربعة تشترك جميعها بأنها وظيفة الجاهل بحكم الواقعة بسبب فقدان النص والإجماع، قالوا: (إن المجتهد لو طبق عمله على مؤداها يكون معذوراً عند الله والناس، غير مستحق للوم ولا عقاب أخطأ أم أصاب).

← صحيح البخاري: ٣ / ٣٩، صحيح مسلم: ٤ / ١٧١، سنن ابن ماجة: ١ / ٦٤٦، سنن الترمذي: ٣ / ٢٩٣، مصباح الزجاجة: ٢ / ١٢٢، مسند الشهاب: ١ / ١٩٠، البيان والتعريف: ٢ / ١٣٠ و ٢٦٧، التمهيد لابن عبد البر: ٨ / ١٩١، كشف الخفاء: ٢ / ٤٥١، شرح النووي على صحيح مسلم: ١٠ / ٣٧.

١) انظر، المبسوط للسرخسي: ٧ / ٩٨، الخلاف: ٢ / ١٤٦، الفقيه: ٤ / ٧٤، سنن ابن ماجة: ٢ / ٨٥٠، السنن الكبرى: ٧ / ٣٦٠، كنز العمال: ٥ / ٣٠٥، مجمع الزوائد: ١٠ / ٢٩٥.

(٢) انظر، الكافي: ٥ / ٤٠٤، من لا يحضره الفقيه: ٣ / ١٢٨، صحيح البخاري: ٣ / ٥٢، مجمع الزوائد: ٤ / ٢٠٥، كنز العمال: ١٦ / ٥٠٤، السنن الكبرى: ٦ / ٧٩، مستدرك الحاكم: ٢ / ٤٩.

ومعنى (الإستصحاب) هو الأخذ بالحالة السابقة إلى أن يثبت العكس ـ مثلاً ـ أستأجر زيد داراً من عمرو، وسكن فيها عشرات السنين حال حياة عمرو، ثم توفي عمرو، فطالب ورثته زيداً بالإجار، فقال: إني تملكت الدار من أبيكم، وسكنتها أمداً طويلاً في حياته دون أن أدفع له درهماً واحداً، لأنها انتقلت إلي بطريق مشروع، فهذا القول لا يسمع من زيد، وذلك عملاً بالإستصحاب، أي كنا نعلم أن زيداً وضع يده على الدار في بدء الأمر على سبيل الإجار، فنأخذ بالحالة الأولى لليد إلى أن تقوم البينة المعاكسة، فكما علمنا بالإجار السابق يجب أن نعلم بحدوث الملك اللّاحق، لأنَّ العلم لا يرفعه إلّا العلم، والحجة لا تدفع إلّا بالحجة، وهذا معنى قول الإمام الصادق عليه السلام: «**لا ينقض اليقين بالشك، ولا يدخل الشك في اليقين، ولا يخلط أحدهما بالآخر، ولكن ينقض الشك باليقين، ويتم على اليقين فيبنى عليه، ولا يعتد بالشك في حال من الحالات**»[1].

أما أصل (البراءة) فمورده الشك بالتكليف مع عدم العلم بالحالة السابقة[2]، كحضور الأفلام السينمائية، وتسجيل الأصوات، وما إلى ذلك من المواضيع التي وجدت بعد عصر التشريع، والتي ستوجد، فنحكم بإباحتها استناداً إلى ما ثبت شرعاً، من أن كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي، وعقلاً، من أن العقاب بلا بيان قبيح[3].

---

(١) انظر، الكافي: ٣ / ٣٥١ ح ٣، وسائل الشيعة: ٥ / ٣٢٣ ح ٣، الإستبصار: ١ / ٣٧٣ ح ١٤١٦، منتهى المطلب: ١ / ٤١٦، الحدائق الناضرة: ١ / ١٤٣، مجمع الفائدة: ٣ / ١٨٣، الوافية للفاضل التوني: ٢٠٦، تهذيب الأحكام: ٢ / ١٨٦ ح ٧٤٠.

(٢) انظر، تأريخ التشريع الإسلامي: ٨٠، جامع المقاصد: ٥ / ١٩٤، مسالك الأفهام: ٣ / ٢٦٨، كتاب القضاء: ٣٦٩، العناوين الفقهية: ٢ / ٢٧٧، حاشية المكاسب للإصفهاني: ٣ / ٣٧٦.

(٣) انظر، مبادىء الأصول للعلّامة الحلي: ٢٤٣، كفاية الأصول: ٣٥٦، فرائد الأصول: ٢ / ٢٣.

أما (الإحتياط) فواجب مع العلم بوجود التكليف الملزم، واشتباه الشيء المكلف به مردداً بين أمرين أو أمور محصورة، كما لو علمنا أن شفاء المريض في شيء من شيئين، أحدهما ينفعه، والآخر لا يضره ولا ينفعه، ولم نستطع التمييز بين الإثنين، فيجب ـ والحالة هذه ـ الإحتياط بشربهما معاً، أو علمنا أن هناك أمرين، أحدهما يضره، والآخر لا يضره ولا ينفعه، وعليه يجب تركهما معاً، فالإحتياط يكون بالفعل كما يكون بالترك، ومستند الإحتياط حكم العقل بوجوب دفع الضرر والبعد عنه[١].

أما (التخيير) فواجب فيما إذا تردد فعل بين أن يكون إما واجباً لا يجوز تركه، وإما محرماً لا يجوز فعله، كما لو علمنا أن إنساناً حلف على شيء، ولكن لم يتذكر أنه حلف على فعله يوم الجمعة مثلاً أو على تركه، فيختار ـ والحالة هذه ـ الفعل أو الترك، أو فيما إذا كان هناك واجبان متساويان في الأهمية، ولا يستطيع المكلف الإتيان بهما معاً، فيختار حينئذ فعل أحدهما وترك الآخر، أو فيما إذا علم المكلف بوجوب أحد شيئين، وحرمة الآخر، لأنه إن تركهما معاً يقع في المخالفة القطعية بترك الواجب، وإن فعلهما معاً يقع فيها بفعل المحرم، وإن فعل أحدهما دون الآخر يحتمل أن الذي أتى به هو الواجب، وبذلك يحصل الفرار من المخالفة القطعية إلى الموافقة الإحتمالية[٢]، ومعنى المخالفة القطعية أن يعلم الإنسان أنه خالف الحق والواقع يقيناً، خالفه بتركه الواجب، أو بفعله المحرم، ومعنى الموافقة الإحتمالية

---

(١) انظر، الرأي السديد في الإجتهاد والتقليد، والإحتياط والقضاء، للأستاذ الكبير السيد أبو القاسم الخوئي: ٢٩ ـ ٣٠، العروة الوثقى بهامش المستمسك: ١ / ٤

(٢) انظر، رسائل الأنصاري المطلب الثالث من باب الشك في المكلف به. (منه ﷺ).

أن يحصل له هذا العلم[١].

وقد أخذت مذاهب السنة بالاستصحاب، والبراءة، والإحتياط، والتخيير في كثير من الموارد كما أخذت الشيعة بالإستصلاح، والعلة المنصوصة، ومفهوم الموافقة، ولكن أركان الدليل الرابع، وأقسامه الرئيسية عند أولئك هي القياس والإستحسان، والإستصلاح، وعند هؤلاء الإستصحاب، والبراءة، والإحتياط، والتخيير.

نكتفي بهذه الإشارة إلى أقوال المذاهب تاركين التفصيل في بيان الشروط والأقسام، والمقارنة، لأن المقام لا يتسع للمزيد، فقد وضع علماء الأصول من السنة والشيعة في هذا الدليل كتباً ضخمة مستقلة، على أن غرضنا ينحصر هنا في التعريف بالدليل الرابع فحسب، لنثبت أنه من أبرز مظاهر الإجتهاد، ولهذا سمي بالدليل الإجتهادي[٢].

وقد وجد علماء الشيعة فيه ميداناً فسيحاً لاجتهادهم، فأحدث المتأخرون قواعد فقهية جديدة، وعدلوا كثيراً من القواعد القديمة، فنفوا أحكاماً أثبتها المتقدمون، وأثبتوا أحكاماً لم يعرفها أحد ممن سبقهم، قلموا وطعموا جميع

---

(١) انظر، المعتمد في اصول الفقه، لأبي الحسين محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي: ٢ / ٣٣١، التمهيد في أصول الفقه: ٤ / ٣٧٥، الإحكام في اصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي: ٤ / ٢١٤، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت، لمحمد نظام الدين الأنصاري: ٢ / ٣٩٧.

(٢) انظر، التبصرة في اصول الفقه، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الفيروزآبادي، تحقيق: الدكتور حسن هيتو: ٤٩٩، الإحكام في اصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي: ٤ / ١٨٢، روضة الناظر وجنة المناظر: ٣٦٥، نهاية السؤول في شرح منهاج الأصول، لعبد الرحيم بن الحسن الأسنوي: ٤ / ٥٦٨.

أبواب الفقه من العبادات والمعاملات فمن القواعد التي اكتشفوها من عهد قريب: قاعدة مجهول التأريخ[١]، والأصل المثبت، وقاعدة اليقين، والشبهة المصداقية[٢]، وما إلى ذلك مما يصدق عليه بحق أنه فقه جديد بالقياس إلى فقه المتقدمين، وهذا كتاب رسائل الشيخ الأنصاري، وكفاية الخراساني، وتقريرات النائيني دليل على هذه الحقيقة.

والخلاصة: أن الإجتهاد يكون مع وجود الأدلة الأربعة، فمع نصوص القرآن يكون في الفهم والإستنباط، ومع السنة يكون في سند الحديث، وفهم ألفاظه، ويكون في الإجماع في إمكان تحققه، وفي عدم الأخذ به إذا علم سببه، وإذا حصل في عصر أو عصرين، أما الدليل الرابع فكما قدمنا من أبرز مظاهر الإجتهاد، حيث لا نص ولا إجماع.

على هذا الأساس، أساس الإجتهاد في فهم الأدلة الأربعة، والعمل بمقتضاها نستخرج أحكاماً شرعية تتلاءم مع طبيعة الحياة، ولا تتنافى مع شيء من نصوص الكتاب والسنة، وإجماع الأمة ودليل العقل، وبهذا المقياس نقيس جملة من الأحكام الموجودة في كتب الفقه، فننفي منها ما تأباه الضرورة، ولا يدل عليه دليل شرعي، ونقر ما أقرته الحاجة والشريعة الإسلامية.

---

(١) قاعدة مجهول التأريخ نشرت مفصلة بجميع أقسامها وأحكامها في النشرة القضائية لوزارة العدلية اللبنانية عدد آب سنة (١٩٥١ م). (منه ﷺ).

(٢) الأصل المثبت، وقاعدة اليقين، والشبهة المصداقية نشرت مفصلة في مجلة رسالة الإسلام المصرية بعنوان أصول الفقه بين القديم والجديد عدد شهر رمضان (١٣٦٩ هـ). (منه ﷺ).

الامامة عند الشيعة الامامية

الامامة

تجمع الرئاسة الزمنية والدينية لرجل يتولاهما خلافة عن النبيﷺ فالسلطات بكاملها تنحصر بالإمام وهو وحده يعين القضاة، والولاة، وقادة الجيش، وأئمة الصلاة، وجباة الأموال، وسائر الموظفين، يعينهم بمرسوم خاص، أو بقانون، أو بواسطة نائب عنه يخول له ذلك.

الأقوال في الامامة

اختلف المسلمون في وجوب نصب الإمام بعد النبي، وعدم وجوبه، وافترقوا في ذلك إلى فرق.

قال الشيعة: يجب على الله أن ينصب إماماً للناس.

وقال السنة: لا يجب ذلك على الله، وإنما يجب على الناس.

وقال الخوارج: لا يجب نصب الإمام مطلقاً، لا على الله ولا على الناس.

قال القوشجي[1] من علماء السنة في كتاب شرح التجريد[2]:

(استدل أهل السنة على قولهم بإجماع الصحابة، وهو العمدة، حتى جعلوا ذلك

---

(١) هو علاء الدين علي بن محمد، وله عدة كتب، وهو الذي أكمل رصد سمرقند المشهور بالزيج الجديد، توفي في قسطنطينية (٨٧٩هـ). (منهﷺ).

(٢) انظر، المواقف: ٣٩٥، وشرح المواقف: ٨/ ٣٤٤.

أهم الواجبات، واشتغلوا به عن دفن الرسول ﷺ، وكذا عقيب موت كل إمام، روي أنه لما توفي النبي خطب أبو بكر، فقال:

« يا أيها الناس من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد رب محمد فإنه حي لا يموت، لا بد لهذا الأمر من يقوم به، فانظروا وهاتوا آراءكم رحمكم الله ».

فبادروا من كل جانب، وقالوا: صدقت، لكننا ننظر في هذا الأمر، ولم يقل أحد إنه لا حاجة إلى إمام)[1].

واستدل الخوارج على عدم وجوب نصب الإمام بأن نصبه يستدعي إثارة الفتن والحروب، لأن كل حزب يؤيد واحداً منه، واتفاق جميع الأحزاب على رجل معين بعيد جداً، فالأولى سد الباب، على أنه لو أمكن اتفاق الكلمة على تعيين من يستجمع الشروط بكاملها جاز أن ينصبوه إماماً لهم[2].

واستدل الشيعة الإمامية على أن الإختيار في تنصيب الإمام لله وحده بوجوه:

---

(١) انظر، المواقف في علم الكلام: ٣٩٥، وشرح المواقف للجرجاني: ٨/ ٣٤٦، الطبعة الأولى مصر ١٩٠٧ م، الأربعين في اصول الدين: ٤٢٦، تأريخ ابن خلدون: ١/ ٣٣٩ طبعة بيروت ١٩٦١ م، الإقتصاد في الإعتقاد: ٩١، الطبعة الثانية، مصر ١٣٢٧ هـ، ابن كثير: ٥/ ٢٤٣، السيرة الحلبية: ٣/ ٣٩٢، صحيح البخاري: ٤/ ١٢٠، كتاب الحدود باب رجم الحبلى من الزنا، الطبقات الكبرى: ٢/ ٥٤، كنز العمال: ٤/ ٥٦ و ٦٠، العقد الفريد: ٣/ ٦١، تأريخ الطبري: ٢/ ٢٠١ و ٢٥٦ حوادث سنة ١١ هـ، ابن الأثير: ٢/ ١٢٥، تأريخ الخلفاء لابن قتيبة: ١/ ٥، كتاب الجملة (جملة التوحيد) للإمام يحيى بن الحسين: ٣٠٧ و ٣١٠ ضمن كتاب الأحكام في الحلال والحرام. انظر، شرح المواقف: ٣/ ٢٦٥، الأحكام السلطانية: ٤ و ٦، شرح المقاصد: ٢٧٢.

(٢) انظر، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم الظاهري: ٤/ ٨٧، المعارف لابن قتيبة: ٢٧٤، الخطط للمقريزي: ٢/ ٣٥٠، معجم الفرق الإسلامية لشريف الأمين: ٩٤، مقالات الإسلاميين للأشعري: ١٢٧ ـ ١٢٨، معجم البلدان: ٣/ ٢٥٦.

الأول: بأن تنصيبه لطف من الله في حق عباده؛ لأن الإمام يقربهم من الطاعة بإرشادهم إليها وحثهم عليها، ويبعدهم عن المعصية بنهيهم عنها وتخويفهم من عواقبها، واللطف منه واجب[١]، فيكون تعيين الإمام وتنصيبه واجباً عليه.

وقال المحقق الأردبيلي[٢]: لطف الإمامة يتم بأمور:

منها: ما يجب على الله تعالى، وهو خلق الإمام وتمكينه بالقدرة والعلم، والنص عليه باسمه ونسبه، وهذا قد فعله الله.

ومنها: ما يجب على الامام، هو تحمله الامامة وقبوله لها، وهذا قد فعله الامام.

ومنها: ما يجب على الرعية، وهو مساعدته وقبول أوامره، وهذا لم تفعله الرعية، فكان منع اللطف منهم لا من الله ولا من الإمام.

الثاني: أن الله ورسوله قد بينا جميع الأحكام حقيرها وخطيرها، ولم يهملا شيئاً من أقوال العباد وأفعالهم إلا بينا حكمه بلفظ خاص أو عام، فكيف يترك بيان هذا المنصب الهام الذي تتعلق به جميع الشؤون الدنيوية والأخروية.

الثالث: أن اختيار النبي بيد الله، لأن النبوة سر لا يطلع عليه سواه، فهو وحده، يعلم حيث يجعل رسالته، كذلك اختيار الإمام يرجع إلى الله، لأن الإمامة سر أيضاً لا يطلع عليه إلا هو، بالنظر لخطرها ونيابتها عن النبوة[٣].

---

(١) انظر، فصول العقائد (الفصل الثالث / في النبوة والإمامة)، وشرح تجريد الإعتقاد: ٣٤٢، حقائق الإيمان: ٨٥، دلائل الصدق: ٢ / ١٤.

(٢) هو أحمد بن محمد الأردبيلي من أعظم علماء الإمامية ومراجعهم الدينية، ولأقواله وكتبه عندهم شأن كبير توفي سنة (٩٩٣ هـ). (منه ﷺ).

(٣) انظر، شرح تجريد الإعتقاد للعلامة الحلي، المقصد الخامس من كتاب الإمامة: ٣٣٨، عقائد الإمامية: ١٠٢. تلخيص المحصل المعروف بنقد المحصل: ٤٠٦.

صفات الامام

يشترط الشيعة الإمامية أن يكون الإمام معصوماً؛ لأن الغاية من وجوده إرشاد الناس إلى الحق، وردعهم عن الباطل. فلو جاز عليه الخطأ في الأحكام، أو المعصية لكان كمن يظهر المكروب بمكروب مثله. وأن يكون أفضل من رعيته علماً وخلقاً؛ لأنه لو لم يكن أفضل الجميع فلا يخلو إما أن يكون غيره أفضل منه، وإما أن يكون مساوياً له في الفضل، والأول يستدعي تقديم المفضول على الفاضل، والتلميذ على الأستاذ، وهو قبيح عقلاً وشرعاً بدليل الآية: ﴿أَفَمَن يَهْدِى إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّى إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[1]. والثاني ترجيح بلا مرجح، وهو عبث، تعالى الله عنه، فتعين القول بالأفضلية المطلقة[2].

من هو الامام بعد النبي

بعد أن أوجب الشيعة الإمامية النص من الله على الإمام قالوا: ثبت النص على علي بالخلافة بعد الرسول من القرآن الكريم، والسنة النبوية، فمن القرآن الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾[3]، فقد نزلت في حق علي بإتفاق المفسرين حين أعطى السائل خاتمه، وهو راكع في صلاته، وللولاية معان عديدة، والمراد منها في هذه

---

(١) يونس: ٣٥.

(٢) انظر، الحور العين للحميري: ١٥٢، التبصير في الدين للبغدادي: ٣٣، منهاج السنة: ٣ / ٢٧٧، الإمام زيد بن علي لأبي زهرة: ٥٨، الملل والنحل: ١ / ٢٠٩. انظر، من هم الزيدية، السيد يحيى بن عبدالكريم الفضيل: ٢٧، الإمام المجتهد يحيى بن حمزة وآراؤه: ١٥٥ و١٧٧.

(٣) المائدة: ٥٥.

الآية ولاية التصرف في أمور المسلمين بقرينة سوق الكلام، وعليه تكون نسبة الولاية إلى علي كنسبتها إلى النبي ﷺ[١]. ومن السنة: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى...[٢] من كنت مولاه فعلي مولاه...[٣] أنت أخي ووصيي وخليفتي

---

(١) انظر، فضائل الإمام علي عليه السلام علمه، جوده، شجاعته، صلاته، بلاغته، حروبه، وغير ذلك لمحمد جواد مغنية. بتحقيقنا. انظر، العقيدة الصحيحة: ١٨، الإصباح على المصباح في معرفة الملك الفتاح: ١٥١.

(٢) انظر، البخاري في صحيحه: ٢ / ٢٠٠، وصحيح مسلم: ٧ / ١٢٠، والترمذي: ١٣ / ١٧١، والطيالسي: ١ / ٢٨ / ٢٠٥ و ٢٠٩ و ٢١٣، وابن ماجة: ح ١١٥، وأحمد في مسنده: ١ / ١٧٠ و ١٧٣ و ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٥ و ٣٣٠، و: ٣ / ٣٢ و ٣٣٨، و: ٦ / ٣٦٩ و ٤٣٨، والمستدرك الحاكم: ٢ / ٣٣٧، وطبقات ابن سعد: ٣ / ١ و ١٤ و ١٥، ومجمع الزوائد: ٩ / ١٠٩. انظر، شواهد التنزيل: ٤٥٣، أنساب الأشراف: ١ / ٥٩١.

(٣) لم يكتف الرسول ﷺ بأبداء التوجيهات، وإصدار التحذيرات، بل اتخذ إلى جانب ذلك مواقف عملية من أجل صيانة وحدة الأمة ويأتي في مقدمة تلك المواقف موقفه بشأن الإمامة والخلافة من بعده، فأن المتتبع لسيرة الرسول الأعظم ﷺ لا يجد فيها اهتماماً بشيء كالإهتمام بخلافة الإمام علي عليه السلام من بعده بنصوص لا يبلغها الحصر والإحصاء بعضها في الإشادة بالإمام، وبيان فضله ومنزلته ومزايا شخصيته، وبعضها الآخر في تعيينه خليفةً وإماماً للمسلمين من بعده، وأهم وأبرز تلك المواقف موقفه يوم قال ﷺ في آخر حجة حجها إلى بيت الله الحرام في مكة المكرمة، والتي تسمى بحجة الوداع.

«أي بلد هذا، أليست بالبلدة الحرام»؟.

قلنا: بلى يا رسول الله!.

قال: **«إني أوشك أن أدعى فأجيب...»**.

قالوا: نشهد أنك بلغت ونصحت فجزاك الله خيراً؛

قال: **«أليس تشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله...؟»**.

قالوا: بلى نشهد ذلك.

قال: **«أللهم اشهد»**.

ثم قال: «ألا تسمعون؟».

←

← قالوا: نعم.

قال: «يا أيها الناس إني فرط، وأنتم واردون علي الحوض...». انظر، الأمالي الخميسية: ١ / ١٥٦، مجمع الزوائد: ٩ / ١٦٢، مستدرك الحاكم: ٣ / ١٠٩، ابن كثير: ٥ / ٢٠٩.

ثم قال: «ألستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟».

قالوا: بلى يا رسول الله! انظر، مسند أحمد: ١ / ١١٨، سنن ابن ماجة: ١ / ٤٣ ح ١١٦، ابن كثير: ٥ / ٢٠٩.

قال: «ألستم تعلمون ـ أو تشهدون ـ أني أولى بكل مؤمن من نفسه؟».

قالوا: بلى يا رسول الله. انظر، مسند أحمد: ٤ / ٢٨١ و ٣٦٨ و ٣٧٠، ابن كثير: ٥ / ٢٠٩ و ٢١٢.

ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب بضبعيه فرفعها حتى نظر الناس إلى بياض إبطيهما. انظر، الأمالي لأبي طالب: ٣٥، أمالي المؤيد بالله: ١٠٤، مستدرك الحاكم الحسكاني: ١ / ١٩٠ و ١٩٣، كتاب الأصول: ٣٨ ـ ٣٩.

ثم قال:

«أيها الناس! الله مولاي وأنا مولاكم؛ فمن كنت مولاه، فهذا علي مولاه. أللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأحب من أحبه، وأبغض من أبغضه».

ثم قال: «أللهم اشهد». انظر، مسند أحمد: ١ / ١١٨ و ١١٩ و: ٤ / ٢٨١، تذكرة الخواص لسبط إبن الجوزي الحنفي: ٣٠، السيرة الحلبية: ٣ / ٢٥٧، السيرة النبوية لزيني دحلان بهامش الحلبية: ٣ / ٣.

انظر، مسند أحمد: ١ / ١١٨، بلوغ الأرب وكنوز الذهب في معرفة المذهب: ١٣٢، كتاب الأصول: ٣٨ ـ ٣٩، الأمالي لأبي طالب: ٣٣، أمالي المؤيد بالله: ٩٠، مجمع الزوائد: ٩ / ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٧، شواهد التنزيل: ١ / ١٩٣، تأريخ ابن كثير: ٥ / ٢١٠. انظر، شواهد التنزيل للحسكاني: ١ / ١٩١، تأريخ ابن كثير: ٥ / ٢١٠.

ثم لم يتفرقا ـ رسول الله وعلي ـ حتى نزلت هذه الآية: ﴿ **أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً** ﴾. المائدة: ٣.

فقال رسول الله ﷺ:

«الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضا الرب برسالتي، وبالولاية لعلي من بعدي». ثم قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه، أللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله».

من بعدي»[١]. إلى غير ذلك من الأحاديث.

بقية الأئمة

قال الشيعة الإمامية الإثنا عشرية: إن الإمام بعد علي ولده الحسن ثم الحسين ثم ولده علي ثم ولده محمد ثم ولده جعفر ثم ولده الكاظم ثم ولده الرضا ثم ولده الجواد ثم ولده علي ثم ولده الحسن ثم ولده محمد المنتظر سلام الله عليهم جميعاً مستدلين بقول النبي للحسين: «**ابني هذا إمام ابن إمام أخو إمام أبو أئمة تسعة، تاسعهم قائمهم**»[٢]. وبالنص الثابت من كل إمام سابق على من بعده.

هذه كلمة موجزة أردنا بها الإشارة إلى جهة الموضوع، ولم نرد شرحه وتفصيله في هذا المقام، وما زال الإمامية منذ أكثر من ألف سنة يؤلفون في الإمامة الكتب المطولة، والمختصرة، وينشرون الرسائل، والمقالات، ويتلون فيها الخطب، والمحاضرات في المحافل، وعلى المنابر، وينظمون الدواوين، والقصائد، وأوسع كتاب في هذا الموضوع ـ حسب ما أظن ـ كتاب الشافي للشريف المرتضى، فقد جمع فيه أقوال المؤيدين، والمفندين، وما قيل أو يمكن أن يقال حول الإمامة، ومن جاء بعده أخذ عنه، وهو مطبوع يعرض للبيع في مكاتب إيران، والعراق.

---

(١) انظر، دلائل الصدق: ٢٣٣، كنز العمال: ١٣ / ١٣٣ ح ٣٦٤١٩، تأريخ الطبري: ٢ / ٦٣، معالم التنزيل: ٤ / ٢٨٧، السيرة الحلبية: ١ / ٢٥٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٣ / ٢١١، جامع البيان: ١٩ / ١٤٩، شواهد التنزيل: ١ / ٤٨٦، تفسير ابن كثير: ٣ / ٣٦٤، البداية والنهاية: ٣ / ٥٣، دلائل النبوة للبيهقي: ١ / ٤٢٨، الكامل في التأريخ: ٢ / ٦٢، تأريخ ابن عساكر: ١ / ترجمة الإمام علي عليه السلام.

(٢) انظر، العلامة الحلي في شرح التجريد: ٢٥٠ طبعة العرفان. (منه قدس سره). ومقتل الحسين للخوارزمي: ١ / ١٤٥، ذخائر العقبى: ١٣٦، ينابيع المودة: ٤٤٢، البيان في أخبار آخر الزمان للحافظ الكنجي: ٩٠، صحيح مسلم: ٦ / ٣ و ٤.

الإمام

لأي صفة يتسع هذا المقام إذا حاولت التعبير عن بعض صفات الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب! ألزهده وعدله، أو لعقله وعلمه، أو لشجاعته وكرمه، أو لتواضعه وعفوه، أو لتضحيته وخدماته، أو لفصاحته وبلاغته!. وهل يحتاج الكاتب عن هذه الشخصية إلى الإستشهاد بقول مستشرق غربي، أو مؤرخ شرقي!. هل يحتاج إلى نقل الرواة ثقة عن ثقة، ويبحث في سند الرواية ونصوصها، ثم يجهد الفكر في الإستنباط، والتأويل، والتخريج!. كلّا، ليس الكاتب بحاجة إلى شيء من هذا، فلا مدعي ومنكر، كي نلجأ إلى طرق الإثبات والإقناع، ولا إجتهاد وتقليد، كي يفحص المجتهد عن الدليل، والمقلد عمن يوثق بقوله.

نشأ الإمام في محيط يعبد الأصنام، وما سجد لصنم، وافتتح حياته بالجهاد ضد الشرك، والإلحاد، والبغي، والإستبداد، بات على فراش النبي ﷺ معرضاً نفسه للقتل فداء للرسول الأعظم[1]، وقتل يوم بدر صناديد قريش، منهم الوليد،

---

(١) لا نريد الكلام الذي أطال فيه أهل التأريخ، والسيرة، والحديث، بل ننقل ملخصه، من خلال الآية الكريمة: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ رَءُوفٌ بِٱلْعِبَادِ﴾ البقرة: ٢٠٧. والتي أطبق المؤرخون على أنها نزلت في علي عليه السلام. انظر، شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ١ / ١٢٣ ح ١٣٣، والثعلبي في الكشف والبيان: ١ / ١١٧، والرازي في تفسيره: ٢ / ١٥٢، وغيرهم كثير، ابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغة: ١ / ٧٨٩ الطبعة الحديثة ببيروت، المناقب لابن شهرآشوب: ٢ / ٥٨، المسترشد في إمامة أمير المؤمنين: ٤٣٣، الخصائص لابن البطريق: ٩٨، تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي: ٤٠، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ٣٣، كفاية الطالب: ١١٥، ينابيع المودة: ١٠٥.

وحنظلة بن أبي سفيان، والعاص بن سعيد، وحقق الله على يد الرسول ويده أول عز للإسلام والمسلمين[١]، وقتل يوم أحد جماعة من الأعداء، منهم طلحة بن طلحة، وبني عبد الدار أصحاب الراية[٢]، وقتل في وقعة خيبر مرحباً بطل اليهود[٣]، ويوم الخندق عمر بن [عبد] ودّ، الذي كان يقوم بألف رجل، قاتل وقتل

---

(١) انظر، الأحكام السلطانية لأبي يعلى محمد بن الحسين الحنبلي الفراء: ١ / ٤٢٠، والأحكام السلطانية للماوردي: ٢ / ٣٨ تحقيق الدكتور محمد حامد الطبعة الثانية منشورات مكتب الإعلام المركزي / قم، المغازي للواقدي: ١ / ١٤٨ تحقيق الدكتور مارسدن جونس / نشر دانش إسلامي.
انظر، صحيح مسلم: ٨ / ٢٤٥ / ٣٠٣٣، وابن ماجة أيضاً في صحيحه في أبواب الجهاد، والحاكم في المستدرك على الصحيحين: ج ٣ في تفسير سورة الحج، والبيهقي في سننه: ٣ / ٢٧٦، ونور الأبصار للشبلنجي: ٧٨، حلية الأولياء: ٩ / ١٤٥، الرياض النضرة: ٢ / ٢٢٥، والطبري في تأريخه: ٢ / ١٩٧ و ٢٦٩، وكنز العمال: ٥ / ٢٧٣، شواهد التنزيل: ١ / ٥٠٣ و ٥٣٢ ـ ٥٤٥، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣ / ١٧ طبعة بيروت، أمالي المحاملي: ٢ / ٢٤، أسباب النزول للواحدي: ٢٣١، المعجم الكبير للطبراني: ١ / ١٤٤، المناقب لابن المغازلي: ٢٦٤ ح ٣١١.
(٢) انظر، الكامل لابن الأثير: ٢ / ١٤٩، المغازي للواقدي: ١ / ١٩٩.
انظر، تأريخ الطبري: ٤ / ٢٢٦ ـ ٢٨٢، تأريخ الإسلام، حسن إبراهيم حسن: ١ / ١١١، ابن قتيبة في معارفه: ١٥٩، إمتاع الأسماع للمقريزي: ٧٤ و ١١٣ و ١١٨، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢ / ٤٧، السيرة الحلبية: ٢ / ٢٤٥، و: ٣ / ٩٦، فرائد السمطين: ١ / ٢٥٧، تأريخ دمشق لابن عساكر: ١ / ١٤٨، المناقب لابن المغازلي: ١٩٧، ذخائر العقبى: ١٨١، سيرة ابن هشام: ٢ / ٢٢٤ و ٢٤٥، الأحكام السلطانية للماوردي: ٢ / ٤٠، الأحكام السلطانية للفراء: ١ / ٤٢.
(٣) انظر، البخاري بشرح الكرماني: ١٦ / ٩٨ / ٣٩٣٥، و: ٥ / ٢٢ و ٢٣ كتاب بدء الخلق باب مناقب علي بن أبي طالب، و ١٧١ باب غزوة خيبر، و ٧٦ كتاب المغازي، وعمدة القاري في شرح صحيح البخاري للعيني: ٤ / ٧٣ و ٢٠٨ و: ١٢ / ١٩٠ ح ٢٧٤٤، و ٢٠٧ ح ٢٧٧١، و: ١٦ / ٢١٦، المناقب طبعة مصر، و ٦٤ كتاب الجهاد والسير باب ما قيل في لواء النبي ﷺ.

←

هؤلاء وغيرهم لا لسلطان، ولا لمال، ولا أخذاً بثأر، قاتلهم بعد أن جحدوا إله العالمين، واستعلوا على البائسين، واستعبدوا المستضعفين، قاتلهم بعد أن دعاهم إلى الحق فرفضوه، فلم ير لهم دواء إلا السيف فأعمله في رقابهم، وشفى صدور قوم مؤمنين، وأذهب غيظ قلوبهم[1].

وقد اعتاد الناس أن يقولوا: أنت كريم لمن سرق ألفاً، وبذل منه واحداً، بل اعتادوا أن يلقبوه بالمحسن الكبير. إذن بأي لفظ نعبر عمن بذل حياته وجميع ما يملك للناس، بقي الإمام هو وزوجته بنت الرسول، وولداه الحسنان ثلاثة أيام لا يذوقون شيئاً، حيث آثروا بطعامهم على حبه: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا

↔ انظر، الصواعق المحرقة: ٨٧، صحيح مسلم: ٢ / ٤٤٨ / ٢٤٠٤ و ٤٤٩ / ٢٤٠٥، كتاب الفضائل، و ١٧٣، كتاب المغازي باب ٤٥ / ١٣٢، و: ٤ / ١٨٧١ و ١٨٧٢ / ٣٣، و: ٧ / ١٢١ طبعة العامرة بمصر، و: ٥ / ١٨٩ و ١٤٤٠ و ١٤٤١ و ١٨٧١ طبعة محمد فؤاد و ٣ / ١٤٤٠ طبعة آخرى، حلية الأولياء: ١ / ٢٦ و ٦٢، أحمد بن حنبل في مسنده: ١ / ٩٩ و ١٣٣ و ٣٢٠، كنز العمال للمتقي الهندي: ٥ / ٢٨٣ و ٢٨٤، و: ٦ / ٣٩٤ و ٣٩٥، و: ١٥ / ١٠١ ح ٢٩١ الطبعة الثانية، الرياض النضرة للمحب الطبري: ٢ / ١٨٥ و ١٨٧ و ٢٥٤ و ٢٦٩ الطبعة الثانية، ومسند الطيالسي لأبي داود: ١٠ / ٣٢٠، صحيح ابن ماجة: ١٢، مجمع الزوائد: ٦ / ١٥٠ و ١٥١ و: ٩ / ١٢٤ و ٢٢٢، صحيح الترمذي: ١ / ٢١٨، مستدرك الصحيحين: ٣ / ٣٨ و ١٢٣ و ٤٣٧ وصححه في الطبعة الأولى أفست و ١٢٥، فرائد السمطين: ١ / ١٥٤ و ٢٥٣ / ١٩٦ و ٢٦١ / ٢٠١ و ٢٦٠ و ٢٥٩ ح ٢٠٠ و ٢٠٠٢، و ٣٤٥ ح ٢٦٨ و ح ٢٥٠.

(١) انظر، تأريخ دمشق لابن عساكر الشافعي: ١ / ١٥٠، السيرة الحلبية بهامش السيرة النبوية: ٢ / ٣٠٩، تأريخ الطبري: ٢ / ٢٦٥، و: ٣ / ٢٣٤، و: ٥ / ٢٩ ـ ٣٣، الكامل لابن الأثير: ٣ / ١٧٨، السيرة لابن هشام: ٣ / ١٨٤ و ١٩٢ و ٢٢٥ و ٣٢٠ ـ ٣٢٢، مغازي الواقدي: ٢ / ٤٤١ و ٤٧٧، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ٥٠ ـ ٥١، إمتاع الأسماع للمقريزي: ٢٣٥ و ٢٣٦، تفسير البغوي المسمى بمعالم التنزيل: ٣ / ٥٢٣، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢ / ١٧ و ١٨.

وَيَتِيماً وَأَسِيراً﴾[١]، إنها نزلت في علي بن أبي طالب[٢]. وباع حديقة لا يملك غيرها بإثني عشر ألف درهم وزعها على المحتاجين، ولم يبق لأهله درهماً واحداً، وهم أحوج من يكون إلى المال.

واعتاد الناس أن يقولوا للرئيس: أنت عادل، وإن عاش في النعمة والترف، وشعبه في البؤس والشقاء، إذن بأي لفظ نعبر عن الإمام، وقد أبى أن ينزل القصر الأبيض في الكوفة، وسكن في كوخ مع الفقراء، وهو خليفة المسلمين، وامتنع عن أكل الطيبات، لأن في أطراف مملكته من لا عهد له بالشبع، ولا طمع له بالقرص[٣].

قال له العلاء الحارثي: يا أمير المؤمنين أشكو إليك أخي عاصماً.

قال: ما له؟.

قال: لبس العباءة وتخلى عن الدنيا.

قال: عليَّ به، فلما جاء قال:

يا عدو نفسه! لقد استهام بك الخبيث! أما رحمت أهلك وولدك! أترى الله أحل لك الطيبات، وهو يكره أن تأخذها! أنت أهون على الله من ذلك!

قال: يا أمير المؤمنين، هذا أنت في خشونة ملبسك وجشوبة مأكلك!

قال: ويحك، إني لست كأنت، إن الله تعالى فرض على أئمة العدل أن يقدِّروا

---

(١) الإنسان: ٨.

(٢) انظر، تفسير القرطبي: ١٩ / ١٣٠، درر السمط في خبر السبط: ٦١، شواهد التنزيل: ٢ / ٣٣٢ و ٤٠٣، أسباب نزول الآيات، الواحدي: ٢٩٦، زاد المسير: ١ / ٣٢١، الدر المنثور: ٦ / ٣٩٩.

(٣) انظر، عبقرية الإمام، العقاد، واسد الغابة، لابن الأثير. (منه ﷺ). وانظر، الكافي: ٨ / ١٣٠ ح ١٠٠، أمالي الصدوق: ٣٥٦ ح ١٤، مناقب آل أبي طالب: ١ / ٣٦٥، اسد الغابة: ٤ / ٢٤، الكامل في التأريخ: ٣ / ١٦٠، فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ١ / ٥٣٦.

أنفسهم بضعفة الناس، كيلا يتبيَّغ بالفقير فقره[١]!

بهذا القياس، بالشعب، بالضعفاء، والمساكين، والفقراء قاس الإمام، وهو الحاكم المطلق، نفسه وأخاه عقيلاً وولديه حسناً وحسيناً، فلقد شمل عدله القريب والبعيد، والعدو والصديق، كما شمل الغيث المؤمن [و] الملحد، بل شمل عدله الحيوان كما شمل الإنسان، فكان يوصي من في يده إبل الصدقة أن لا يحول بين ناقة وبين فصيلها، وأن لا يبالغ في حلبها خشية أن يضر ذلك بولدها، وأن لا يركب ناقة ويدع غيرها، بل يعدل بينها في الركوب، وبين صواحباتها. فيا للعدالة [و] المساواة تشمل الأحياء جميعاً، مساواة بين أفراد الحيوان، فضلاً عن أبناء الإنسان.

أما العفو فهو فوق العدل، وعفو الإمام فوق كل عفو، قد يعفو الإنسان عمن يسيء إليه بكلمة نابية، أو يعتدي على بعض ما يملك، أما الإمام فقد ظفر بألد أعدائه، مروان بن الحكم، وعمرو بن العاص فعفا عنهما[٢]، وكل واحد منهما أخطر عليه من جيش، خاصة ابن العاص، وحال جند معاوية بينه وبين الماء في صفين، وقالوا له: لن تذوق الماء حتى تموت عطشاً، فأجلاهم عنه، وسقاهم منه[٣]، وأوصى بقاتله ابن ملجم خيراً، وقال لأهله: ﴿وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[٤].

---

(١) انظر، نهج البلاغة: الخطبة (٢٠٩). وشرح نهج البلاغة لمحمد عبده: ٢ / ١٨٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١١ / ٣٤، تحت عنوان (ذكر بعض مقامات العارفين والزهاد)، المعيار والموازنة: ٢٤٣، الإمام جعفر الصادق لعبد الحليم الجندي: ٣٤٩.

(٢) انظر، الاستيعاب: ٦٤ ـ ٦٧، وقعة صفين: ٤٦٢ الطبعة الثانية سنة ١٣٨٢ هـ، شرح النهج لابن أبي الحديد: ١ / ٢٦١ و: ٢ / ٣٠١، تهذيب ابن عساكر: ٣ / ٢٢٠، تأريخ الطبري: ٦ / ٨٠، و: ٤ / ٢٠.

(٣) انظر، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٤ / ١٣، شرح النهج للبحراني: ٢ / ١٤٤.

(٤) البقرة: ٢٣٧.

أما علمه فقد ملأت أقواله كتب اللغة بشتى فروعها، وكتب الفلسفة، والأخلاق، والفقه بخاصة القضاء، وهو أول رجل في الإسلام، وربما في العالم وضع العلماء كتباً مستقلة في قضائه، وقوله الفصل، والحجة القاطعة في ذلك كله، وبكلمة متى ثبت القول عن علي فلا يسأل عن قول سواه؛ لأنه ينطق بلسان الرسول الأعظم الذي لا ينطق عن الهوى. وأجمع وأروع كلمة قيلت في وصف الإمام هي كلمة صاحبه ضرار، حيث قال له معاوية: صف لي علياً، فقال:

(فإنه والله كان بعيد المدى، شديد القوى، يقول فصلاً، ويحكم عدلاً، يتفجر العلم من جوانبه، وتنطق الحكمة من نواحيه، يستوحش من الدنيا وزهرتها، ويأنس بالليل، ووحشته، وكان غزير العبرة، طويل الفكرة، يقلب كفه، ويخاطب نفسه، ويناجي ربه، يعجبه من اللباس ما خشن، ومن الطعام ما جشب، وكان فينا كأحدنا، يجيبنا إذا سألناه، ويأتينا إذا دعوناه، ونحن، والله مع تقريبه لنا، وقربه منا لا نكاد نكلمه هيبةً له، ويعظِّم أهل الدين، ويقرِّب المساكين، ولا يطمع القوي في باطله، ولا ييأس الضعيف من عدله.

وأشهد لقد رأيته في بعض مواقفه وقد أرخى الليل سدوله، وهو قائم في محرابه، قابض على لحيته يتململ تململ السليم، ويبكي بكاء الحزين[1].

↔ انظر، المعمرون والوصايا للسجستاني: ١٤٩، التأريخ للطبري: ٦ / ٨٥ و٦١، الأمالي للزجاجي: ١١٢، مروج الذهب: ٢ / ٤٢٥، مناقب الخوارزمي: ٢٧٨، ذخائر العقبى: ١١٦، نهج البلاغة: ٢ / ٥٢، مقاتل الطالبيين: ٢٤، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ٢١٢، فضائل الصحابة لابن حنبل: ٢ / ٥٥٧، مروج الذهب: ٢ / ٤٢٦، تأريخ دمشق: ٢ / ٥٨٧ و ٤٢ / ٥٨٤، اسد الغابة: ٤ / ١١٣، البداية والنهاية: ٧ / ٣٣١، تأريخ بغداد: ١ / ١٣٦، الطبقات الكبرى: ٣ / ٣٩، الفتوح: ٣ / ٢٨١، مقتل أمير المؤمنين: ٤٩، أنساب الأشراف: ٢ / ٤٩٨، الكامل في التأريخ: ٢ / ٤٣٣.

(١) لقد استعمل معاوية أخبث المكائد بعد تسلطه على الكوفة وسيطرته على أصحاب ↔

ويقول:

«يا دنيا يا دنيا، إليك عني، أبي تعرضت؟ أم إلي تشوقت؟ لا حان حينك! هيهات! غرّي غيري، لا حاجة لي فيك، قد طلقتك ثلاثاً لا رجعة فيها! فعيشك قصير، وخطرك يسير، وأملك حقير. آه من قلة الزاد، وطول الطريق، وبعد السفر، وعظيم المورد!»[1].

↔ عليعليه السلام فسعى أن يجلبهم إلى الشام بشتى الوسائل من دعوات ودية تارةً، وهروب من ظلم عماله تارةً أخرى، وبالتهديد تارةً ثالثة... ثم يحضرهم في مجالسه الفاصة بالرجال واللهو والطرب تارةً رابعة، حتى ينالوا من عليعليه السلام، بكلمةٍ أو تهمة، فيستفيد من هذا لتأييد سياسته، وممن وقع في حباله ضرار بن ضمرة، ولكن قوة الإيمان دفعته أن يصف إمامه بتلك الكلمات البالغة في الخطورة من نواحٍ شتى، وقال ذلك على ما روى السيد الرضي رحمه الله في النهج وباقي شروحه وتحقيقه من أمثال، ابن أبي الحديد في شرحه للنهج: ١٨ / ٢٢٤، وصبحي الصالح: ٤٨٠، ومروج الذهب: ٣ / ٤٣٣، وحلية الأولياء: ١ / ٨٤، وكنز الفوائد: ٢٧٠، والاستيعاب: ٣ / ٤٢ و: ٢ / ١١٠٨، وزهر الآداب للقيرواني: ١ / ٤٠، وتذكرة الخواص: ١١٨ و ٢٧٠، وتنبيه الخاطر: ٧٠، والمستطرف للأبشيهي: ١ / ١٣٧، وشرح النهج لمحمد عبده: ٤ / ١٦، وشرح النهج لملّا فتح الله: ٧٢، وشرح النهج لملّا صالح: ٧٤، وشرح النهج لابن ميثم: ٦٩ مع بعض الإختلاف اليسير، إرشاد الديلمي: ٢ / ٢١٨.

واختلفوا أيضاً في ضرار بن حمزة أو حمرة، واختلفوا أيضاً في الضبابي، أو الضبائي، أو الصدائي، أو الصدي كما في ينابيع المودة: ٢ / ١٨٨ طبعة اسوة فراجع المصادر السابقة، والصحيح هو الضبابي. انظر، حلية الأولياء: ١ / ٨٤، الرياض النضرة: ٢ / ١٢، صفوة الصفوة: ١ / ٣١٦، الاستيعاب: ٢ / ١١٠٨، الإصابة: ٣ / ٤٤٠، ذخائر العقبى: ١٠٠، المحاسن والمساوئ للبيهقي: ٢ / ٧٢، مصادر نهج البلاغة: ٢٦٤، فضائل الخمسة: ٣ / ٢٧ لكنه ذكر «الكناني» نقلاً عن حلية الأولياء: ١ / ٨٤، الرياض النضرة: ٢ / ١٢، مطالب السؤول: ٣٣، الإتحاف بحب الأشراف: ٧٧، بتحقيقنا، تهذيب ابن عساكر: ٧ / ٣٥، نور الأبصار: ١٠٩، مناقب أهل البيت لحيدر الشيرواني: ٢٢١، نظم درر السمطين: ١٣٥، تأريخ دمشق: ٢٤ / ٤٠١ و: ٦٣ / ٣٥٦، مناقب أمير المؤمنين للكوفي: ٢ / ٥١، الفصول المهمة في معرفة الأئمة لابن الصباغ المالكي: ١ / ٦٠٣، بتحقيقنا.

(١) انظر، كتاب حديقة الأفراح، لأحمد الشرواني: ٤٣ طبعة سنة (١٢٩٨ هجرية). (منه رحمه الله).

↔

وبالتالي فلا أريد مما قدمت أن أمهد لذكر فضائل الإمام ومناقبه، وإنما غرضي الوحيد أن أبين أن الولاء للإمام هو ولاء للإنسانية والحق والعدالة، ولا استدل على ذلك بنص، ولا أصل، ولا إجماع، وإنما أحيل من يطالبني بالدليل إلى سيرة الإمام وتأريخه، ثم يحكم بما يوحيه عقله وضميره بل أحيله إلى سيرة الأمويين مع الإمام، وسيعلم من حقدهم عليه، وإغراقهم في بغضه، مكانته من الحق، لأنهم أعداؤه الألداء وخصومه الأشداء.

قيل لمعاوية: لقد بلغت ما أملت، فلو كففت عن سب علي، فأجاب: لا، حتى يربو عليه الصغير، ويهرم عليه الكبير[1]. هذا قول من وصف بالحلم الذي ورثه عن أمه هند، فكيف بغير الحليم منهم[2]!.

↔ انظر، نهج البلاغة: الخطبة (٧٥). وفتح الباري: ١٦ / ٣٠٩، حلية الأولياء: ١ / ٨١، صفوة الصفوة: ١ / ٣١٥، كشف الخفاء: ٢ / ٥١٨ ح ٨٨٢، فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ١ / ٥٣١.

(١) انظر، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٤ / ٥٧ و: ١٣ / ٢٢٢.

(٢) بهذه الكلمة الصغيرة: (حتى يربو الصغير، ويهرم الكبير) عبر معاوية عن نفسه، وأبرزها على حقيقتها، فليس من قصده وغايته الملك والسيطرة فقط، بل عقدة في نفسه يحاول حلها، وحقد في قلبه يغلي ويفور، ولا يجد مخرجاً من لذعه وألمه إلا السباب والتقتيل، وهذه غاية الغايات عند معاوية وما عداها وسيلة لإشباع الحقد، وإلا فليدلنا الذين وصفوا معاوية بالحلم وسعة الصدر على مكان هذا الحلم في قوله: (حتى يربو الصغير، ويهرم الكبير)...

ولم يشف غليل معاوية السب على المنابر، والكتابة به إلى عماله، واتخاذه سنة وديانة، حتى تعمده في محضر أولاد الإمام وأقاربه، بل كان يدعو أحدهم إلى بيته، ويجمع حوله شياطينه وزبانيته، ثم يشرعون بالسباب والشتائم!... لقد سمعنا أن عدواً اغتال عدوه، وهو سائر في طريقه، ونائم على فراشه، أما أن يدعوه إلى بيته، ثم يغدر به، فلم نعهده إلا من معاوية وأمثاله. نادى منادي الرسول يوم الفتح: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن». وأراد معاوية أن يرد له هذا الإحسان.

↔

المناجاة*

لقد بذل الأئمة الهداة: أقصى ما لديهم من جهد ليُخلِّقوا شيعتهم بأخلاقهم، ويقصدوا بهم قصدهم، وسلكوا لذلك كل سبيل، ولم يقتصروا على إلقاء الخطب والمواعظ، والدروس والمحاضرات، وضرب الأمثال والحكم، وإيراد القصص والحكايات، بل أوجدوا لهم آثاراً أخرى من غير هذا النوع، وغير الأساليب المألوفة في فن التربية الحديثة ودور المعلمين والمعلمات وعنوا بها عناية خاصة، لأنها أجدى وأبلغ في التأثير والتهذيب.

وقد اصطلح الشيعة على تسمية تلك الآثار التي لا يقدِّر قدرها إلا من فتح الله عليه باب علمه وهدايته، اصطلحوا على تسميتها بالأدعية والزيارات، ولكنها في واقع الأمر إشراق إلهي يكمِّل ما في النفس البشرية من نقص، ويطهِّر ما فيها من رجس، ويصلح ما فيها من فساد، هي وحي ما في ذلك شك، ولكنها وحي المحبة والإخلاص، وفيض الضمير والوجدان الحي، أراد أئمة الشيعة أن يجردوا من كل

↔ انظر، صحيح مسلم: ٣ / ١٤٠٨ ح ٨٦، سنن أبي داود: ٣ / ١٦٣ ح ٣٠١٢. فهذا أبو سفيان أشد عداوة لرسول الله ﷺ في محاربته، وغزواته تشهد بذلك، وإنما أسلم على يد العباس الذي منع الناس من قتله، وجاء به رديفاً، شرفه النبي ﷺ، وكرمه فكان جزاء ذلك من بنيه أن حاربوا عليًا عليه السلام، وسموا الحسن عليه السلام، وقتلوا الحسين عليه السلام، وحملوا النساء على الأقتاب حواسر، وقيدوا بالحديد زين العابدين عليه السلام الذي أوقفوه على مدرج جامع دمشق في محل عرض السبايا.

(*) نشر في العرفان أيار (١٩٥٠ م) بعنوان القرآن رقم (٢) عند الإمامية، وأبدلت العنوان هنا؛ لأن جماعة من الأفاضل انتقدوه. (منه رحمه الله).

نفس رقيباً ملازماً لها في السر والعلانية مسيطراً عليها سيطرة السيد على عبده، والقائد على جنده يقربها من الطاعة ويبعدها عن المعصية، فسنوا لأتباعهم أدعية ومناجاة رتبوها على الأيام والأوقات، وأمروهم بتكرارها ومعاودتها حتى تصبح لهم طبيعة ثانية: فدعاء للصباح، وآخر للمساء، وفي كل يوم من أيام الشهر، وفي كل ليلة من ليالي الجمعة دعاء خاص، ولكل من [الشهور] رجب، وشعبان، ورمضان، ولياليه، عشيةً وسحراً، وأيامه، ظهراً وعصراً، أدعية معينة، وأودعوا هذه الأوراد مكارم الأخلاق بكاملها، وعلى الأصح أودعوها أخلاقهم الكريمة بالذات، وهي لا تعدّ ولا تحصى، وقد جمعها علماء الإمامية في كتب خاصة، منها، الصحيفة السجادية، والإقبال لابن طاوس، ومِصباح الكفعمي، وجامع الأدعية والزيارات، نذكر منها في مقامنا هذا بعض الفقرات على سبيل الشاهد، والمثال:

«ما لي كلما قلت قد صلحت سريرتي، وقرب من مجالس التوابين مجلسي عرضت لي بلية أزالت قدمي..إلهي لعلك رأيتني مستخفاً بحقك فأقصيتني، أو لعلك رأيتني معرضاً عنك فقليتني، أو لعلك وجدتني في مقام الكاذبين فرفضتني، أو رأيتني غير شاكر لنعمائك فحرمتني، أو لعلك فقدتني من مجالس العلماء فخذلتني، أو لعلك رأيتني في الغافلين فمن رحمتك آيستني، أو لعلك رأيتني آلف مجالس البطالين فبيني وبينهم خليتني، أو لعلك بقلة حيائي منك جازيتني...أللهم ألبسني زينة المتقين في بسط العدل وكظم الغيظ، وحسن السيرة، والسبق إلى الفضيلة، والقول بالحق وإن عز، والصمت عن الباطل وإن نفع، واستقلال الخير وإن كثر من قولي وفعلي، واستكثار الشر وإن قل من قولي وفعلي..؟ اللهم اجعل ما يلقي الشيطان في روعي من التمني والتظني والحسد ذكراً لعظمتك، وتفكيراً في قدرتك، وما أجرى على لساني من لفظة

فحش أو هجر أو شتم عرض أو شهادة باطل أو اغتياب غائب أو سب حاضر نطقاً بالحمد لك، وإغراقاً في الثناء عليك...أللهم ألحقني بصالح من مضى، واجعلني من صالح من بقي، وخذ بي سبيل الصالحين..أللهم إني أعوذ بك من الكسل، والفشل، والهم، والحزن، والجبن، والبخل، والغفلة، والقسوة، والذلة، والمسكنة، والفقر، والفاقة، وأعوذ بك من نفس لا تقنع، وبطن لا يشبع، وقلب لا يخشع، ودعاء لا يسمع، وعمل لا ينفع، وصلاة لا ترفع»[1].

فهل ترى وسيلة أيسر من هذه الوسيلة، وأبعدها أثراً وأعمها نفعاً؟ وهل ترى شيئاً أقرب إلى النفس، وأدنى من القلب، والعقل من هذه الخشية والسكينة؟ وهل أدعى إلى التفكير، والتأمل، والرجوع بالنفس، إلى بارئها من هذا الشعور الديني الذي يبعث في القلب رغبةً ورهبةً، وحناناً ورحمة.

إن هذا النحو من التأديب لم يكتشفه فن التربية الحديثة بعد ولم تهتد إليه رجاله الأخصائيون، فلم يكتف الإمام بتعداد المساوىء، وإضافة كل سيئة إلى نتيجتها الطبيعية التي لا تنفك عنها بحال، وإنما علَّم الإنسان كيف يتصل بخالقه رأساً ومن غير واسطة، وكيف يخلد إلى ضميره ووجدانه، ويعكف على نفسه فيهذبها ويجرِّد منها وازعاً يقف سداً بينها وبين شهواتها واندفاعاتها، متجهاً بها إلى الخير والكمال، ناهجاً منهج السعادة والفضيلة.

على هذا الأساس، أساس الشعور بالله وبالخير المطلق، والتجرد من الشهوات والأهواء، وتهذيب الأخلاق والطباع، وتثقيف العقول والمواهب. على هذا الأساس أراد أئمة الشيعة أن يقيموا بنيان الإنسانية لتسيطر المحبة والعدالة، ويعم الأمن والسلام.

---

(١) انظر، مصباح المتهجد: ٥٨٨، إقبال الأعمال: ١ / ١٦٤، الصحيفة السجادية: ٢٢٢.

وقعت البشرية في أشد مما هي فيه اليوم من الجهل والعدوان، وإفشاء الرذيلة والفحشاء، ولم تشفها من تلك الهوة السحيقة العميقة القنابل والطائرات، إن هذه تزيد المشاكل تعقداً وتقف حجرعثرة في سبيل الصلاح والإصلاح لأن الأدواء، والأوباء لا تعالج بإيجاد أسبابها الباعثة على نموها وانتشارها. لقد وتع العالم في شر مما هو فيه الآن، فكان خلاصه على يد الرسل الأنبياء، رسل الرحمة والسلام، وأنبياء الإنسانية والعدالة، إن إحياء روح الفضيلة في النفوس هي السبيل الوحيدة الموصلة إلى الراحة وحسن العاقبة والسعادة في الدنيا والآخرة.

ليس الغرض من هذه الأوراد التقرب إلى الله سبحانه بتلاوتها وترديد ألفاظها، وإنما القصد أن نفهم معانيها ومغازيها، فتغمر بها نفوسنا، ويستغرق بها تفكيرنا، لنعمل جاهدين معتقدين أن من ورائنا قوة خفية تراقب وتحاسب، فتعين المخلص في جهاده، وتمهد له سبيل النجاح، وتشجعه على المضي والنشاط:

«يا رب قو على خدمتك جوارحي، واشدد على العزيمة جوانحي وهب لي الجد في خشيتك، والدوام في الإتصال بخدمتك، حتى أسرع إليك في ميادين السابقين، وأشتاق إلى قربك في المشتاقين، وأدنو منك دنو المخلصين، وأخافك مخافة الموقنين»[1].

وهل القرب من الله غير الجهاد في سبيل الصالح العام؟ وهل السباق في ميادين الله غير المسارعة إلى الفضائل والخيرات؟ وهل الإتصال بخدمة الله غير المثابرة على العمل الذي يعود بالنفع عليك وعلى أهلك وأطفالك؟.

«أللهم أعطني السعة في الرزق، والأمن في الوطن، وقرة العين في الأهل، والمال والولد، والصحة في الجسم، والقوة في البدن، والسلامة في الدين»[2].

---

(١) انظر، مصباح المتهجد: ٨٤٩، إقبال الأعمال: ٣ / ٣٣٧.

(٢) انظر، مصباح المتهجد: ٥٩٥، إقبال الأعمال: ١ / ١٧١.

إن هذه ثمرات ينتجها السعي مع التوكل على الواحد الأحد، وهل تجد شيئاً أمس بالعاطفة، وأسرع تأثيراً وانفعالاً من قول الإمام زين العابدين عليه السلام:

«أللهم صل على محمد وآله، واجعل أوسع رزقك علي إذا كبرت، وأقوى قوتك فيّ إذا نصبت، ولا تبتليني بالكسل عن عبادتك، ولا العمى عن سبيلك، ولا بالتعرض لخلاف محبتك»[1].

وأي حرمة أو هيبة للمرء عند زوجه وأولاده إذا شاب رأسه وقل ماله؟ ولا يوم كيومه الأخير الذي عليه مدار سعادته أو شقائه الأبديين.

وبعد، فإن هذه الكنوز ليست بأدعية ولا أوراد فحسب، وإنما هي كتاب الدهر ومدرسة الحياة، وثروة القلب والعقل، فيجب أن يقرأها المؤمن والملحد، لأنها الوازع الوجداني في هذه الحياة، فضلاً عما فيها من لذة ومتعة وجمال.

كان الشيعة الإمامية منذ عهد أئمتهم إلى زمن قريب يحافظون على هذه الآثار ذكوراً وإناثاً، كباراً وصغاراً، يجثمون في المساجد وفي البيوت يكررونها خاشعين متضرعين، فيشعر كل واحد أنه خلق لعمل الخير لا للشر، ووجد للطاعة لا للمعصية، ثم أهملوها كما أهملوا غيرها من الشعائر والعادات المقدسة التي كانوا بها مثلاً أعلى لصدق الإيمان ورسوخ العقيدة.

---

(١) انظر، الصحيفة السجادية: ١٠٤.

التقية

قال ابن أبي الحديد في أول الجزء الثالث من شرح نهج البلاغة ما يتلخص: (أن معاوية بن أبي سفيان كتب إلى عماله برئت الذمة ممن يروي شيئاً في فضائل علي وأهل بيته، وأن يمحوا اسم كل شيعي من دواوين العطاء، وينكلوا به، ويهدموا داره، وامتثل العمال أمر سيدهم، فقتلوا الشيعة تحت كل حجر ومدر، وطردوهم وشردوهم، وقطعوا الأيدي والأرجل، وسملوا الأعين، وصلبوهم على جذوع النخل. وزاد الضغط بعد معاوية أضعافاً، وبالأخص في ولاية عبيد الله بن زياد قاتل الحسين، وولاية الحجاج بن يوسف حيث قتل الشيعة كل قتلة، وأخذوا بكل ظنة وتهمة حتى أن الرجل ليقال له زنديق أو كافر أحب إليه من أن يقال له شيعي)[1].

ومن هذا الضغط التزم الشيعة طريق (التقية). ومعناها عندهم الحيطة والحذر

---

(١) انظر، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١١ / ٤٥.
وقال أيضاً: ولا يجيزوا لأحد من شيعة علي وأهل بيته شهادة. وكتب إليهم أن انظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبيه وأهل ولايته، والذين يرددون فضائله، فادنوا مجالسهم واكرموهم، واكتبوا لي بكل ما يروي رجل منهم واسمه واسم أبيه، ففعلوا حتى أكثروا في فضائل عثمان، لما كان يبعثه إليهم معاوية من المال، والحباء، والقطائع، ويفيضه على العرب والموالي، فكثر ذلك في كل مصر، وتنافسوا في المنازل والدنيا، ولبثوا بذلك، ثم كتب معاوية إلى عماله أن الحديث في عثمان قد كثر في كل مصر، وفي كل وجه وناحية، فإذا جاءكم كتابي هذا فادعوا الناس إلى الرواية في فضائل الصحابة مفتعلة، فإن هذا أحب إلي، وأقر لعيني.

من القوي الظالم الذي يأخذ المتهم دون أن يحاكمه ويأذن له بالدفاع عن نفسه.

واليوم لا أثر للتقية عند الشيعة حيث لا خوف عليهم، ولا هم يرهبون[١].

واستدلوا على تشريع التقية بالآية: ﴿مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾[٢]. قال المفسرون في سبب نزولها: إن المشركين آذوا عمار بن ياسر، وأكرهوه على قول السوء في رسول الله ﷺ، فأعطاهم ما أرادوا. فقال بعض الأصحاب: كفر عمار. فقال النبي ﷺ: «كلا، إن عماراً يغمره الإيمان من قرنه إلى قدمه». وجاء عمار، وهو يبكي نادماً آسفاً، فمسح النبي عينيه، وقال له: «لا تبك، إن عادوا لك، فعد لهم بما قلت»[٣].

---

(١) انظر، الشيعة والحاكمون للشيخ محمد جواد مغنية: ٢٤٠، بتحقيقنا.

(٢) النحل: ١٠٦.

انظر، صحيح البخاري: ١ / ١٢٢، صحيح مسلم: ٤ / ٢٢٣٥، صحيح الترمذي: ٥ / ٦٦٩، مسند أحمد: ٢ / ١٦١ و ١٦٤، و: ٤ / ١٩٧، و: ٦ / ٢٨٩، مسند أبي داود الطيالسي: ٣ / ٩٠، حلية الأولياء: ٤ / ١١٢، تفسير الطبري، والقرطبي، وابن كثير، والسيوطي، طبقات ابن سعد: ٣ / ١٧٨، المستدرك على الصحيحين: ٣ / ١٧٨.

(٣) انظر، تفسير القرطبي: ١٠ / ١٨٠، تفسير ابن كثير: ٢ / ٥٨٩، المستدرك على الصحيحين: ٢ / ٣٨٩ ح ٣٣٦٢، سنن البيهقي الكبرى: ٨ / ٢٠٨ ح ١٦٦٧٣، صفوة الصفوة: ١ / ٤٤٣، الطبقات الكبرى: ٣ / ٢٤٩.

الأصل في الأشياء

من عقيدة الإمامية أن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد فيها نهي، فهم لا يخطئون من يفعل شيئاً لا يعلم المنع عنه، فعدم العلم بالمنع كاف للحكم بالإباحة، ولا نحتاج إلى دليل خاص يدل على الترخيص، فمن قال: هذا حلال، أو هذا طاهر، لا يسأل عن الدليل، وإنما يطلب الدليل ممن يدعي التحريم أو النجاسة، لأن الأصل في الأشياء الحل والطهارة حتى يثبت العكس.

وينقلب هذا الأصل إلى ضده في بعض الوقائع، أي أن الأصل فيها المنع حتى يثبت العكس. منها حقوق الناس، فلا يجوز لأحد أن يتعدى على غيره بالقتل أو الضرب أو الشتم، أو التصرف في أمواله حتى يعلم بوجود المسوغ، ومنها مقاربة النساء، فلا يجوز مقاربة أية امرأة أو العقد عليها إلا بعد العلم بالحل والجواز، ومنها اللحوم فلا يجوز تناول أي نوع من اللحم حتى يثبت أنه من حيوان يؤكل لحمه، وأنه ذكّي حسب الأصول المقررة.

والسر أن الجواز في النوع الأول مطلق غير مقيد بشيء، أما جواز التصرف بحق الغير، بدمه أو ماله، وجواز مقاربة المرأة، وتناول اللحم فمقيد بشرط خاص لابد من إحرازه والتثبت من وجوده، وبمجرد الشك في الشرط ينتفي الجواز والترخيص[1].

---

(١) انظر، فرائد الأصول: ٤ / ١٥٥، من لا يحضره الفقيه: ١ / ٣١٧، جواهر الكلام: ١٦ / ٢٩، المبسوط للسرخسي: ٢٤ / ٧٧، مسند أبي يعلى: ٢ / ١٠٥، الأصول العامة للفقه المقارن، مدخل إلى دراسة الفقه المقارن، العلامة السيد محمد تقي الحكيم: ٤٧١.

هل يجب على المتدين أن يقلِّد في أعماله الدينية ؟*

جاءني هذا السؤال من أحد المهاجرين المؤمنين، ثم أخبرني بعض القادمين من المهجر أن هذه المسألة كثر حولها الكلام والحوار بين الجالية اللبنانية في سيراليون. لكل إنسان أن يستقل بحريته وإرادته، فيقول ويفعل ما يشاء ما لم يتعد باقواله وافعاله على حرية الغير، وبتعبير أهل الشريعة ما لم يحلل حراماً أو يحرم حلالاً، وليس له أن ينسب كلمة واحدة أو فعلاً من الأفعال إلى الدين أو القانون أو لأي شيء آخر ما لم تثبت النسبة لديه بالطرق العلمية الصحيحة.

والمتدين عندما يؤدي عملاً إنما يدافع ثبوته في الدين مدعياً أن الدين نفسه أمره بذلك، ولا ريب أن يكون كاذباً مفترياً على الله، ورسوله في دعواه هذه إذا لم يتحقق من ثبوتها في الشريعة بأحد طرق الإثبات، ومصادر الشريعة أربعة: كتاب الله، وسنة نبيه، والإجماع، وأدلة العقل، ولمعرفة الحكم الشرعي الثابت في هذه الأصول طريقان[1].

الطريق الأول: أن يكون للمتدين الأهلية التامة لإستخراج الحكم من دليله بنفسه وبلا واسطة، ولا تتحقق هذه الأهلية إلا لمن عرف اللغة العربية، من معاني الكلمات وهيئاتها وتراكيبها، واطلع على كتب الشريعة، وموارد إجماع العلماء،

(*) نشر في العرفان تشرين الثاني عام (١٩٥٤ م). (منه ﷺ).

(١) هذان الطريقان محل وفاق بين الفقهاء أما الإحتياط فقد اختلفوا فيه ولذا لم نذكره. (منه ﷺ).

والمشهور من أقوالهم، واتقن أصول الفقه اللفظية والعقلية، ومتى تمت هذه المعلومات للمتدين استطاع بعد بذل الجهد في البحث والتنقيب وإمعان النظر أن يرد الفروع إلى أصولها، والجزئيات إلى كلياتها، ويستخرج الأحكام الشرعية من أدلتها؛ وبهذا يصبح عالماً مجتهداً يعمل برأيه، ولا يرجع إلى غيره[١].

الطريق الثاني: يختص بمن لا أهلية له لإستخراج الحكم الشرعي من دليله، وقد عبر عنه الفقهاء بالمقلد، والتقليد تارة يراد منه التقليد بالرأي، أي الأخذ بقول القائل بصفته الشخصية دون أن يطالب بالحجة والدليل، بل يجعل قوله «العندي» هو الدليل والحجة، كما لو حكم إنسان بصحة شيء أو فساده، لأن فلاناً حكم بذلك بحيث يكون القول هو الدليل الوحيد لا غير، وهذا هو التقليد الأعمى المحرم عقلاً، وشرعاً، وعرفاً، وهو المعنيُّ بما جاء في القرآن الكريم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾[٢].. وقال تعالى: ﴿قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾[٣].

وتارة يراد بالتقليد الأخذ بالرواية أي الأخذ بما ينقله القائل عن غيره، لا من

---

(١) انظر، الاجتهاد الجماعي: ١٢٩، كتاب الشرع واللغة، محمد أحمد شاكر: ٩٦، رسالة الاجتهاد والتقليد: ٧١، منتهى الوصول: ٣٩٦، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي: ٧٠، والمسودة في اصول الفقه، لابن تيمية، جمعها شهاب الدين أبو العباس الحنبلي: ٤١٣، والمرادوي في تحريره وشارحه: ٤١٨، الروضة قول الخرقي عليه: ٢٠٧، المعيار المعرب: ١٢ / ٤٤.

(٢) البقرة: ١٧٠.

(٣) الزخرف: ٢٣.

انظر، المستصفى من علم الأصول، لمحمد بن محمد الغزالي: ٢ / ١٢٤.

عند نفسه، كالأخذ بقول الطبيب إن هذا الشيء يحتوي على مادة كذا، وبقول المحامي إن القانون ينص على كذا، وبقول المهندس إن هذا الأساس يحمل طابقين من البناء، أو أكثر، وكأخذ القاضي بشهادة من يعلم بعدالته، والأعمى بقول البصير الذي يرشده إلى الطريق، وما إلى ذلك من رجوع من لا يعلم إلى من يعلم، وهذا النوع من التقليد، وهو العمل بالرواية لا بالرأي، هو الذي أوجبه الفقهاء، فقد كانوا وما زالوا يرشدون الناس إلى ما ثبت في كتاب الله، وسنة رسوله لا إلى شيء من آرائهم، وأقوالهم الخاصة، فالجاهل يسأل العالم عن الحكم الثابت في الشريعة، فيفتيه به[1]، ويرويه له لفظاً أو معنى، لقد أوجب الفقهاء السؤال على الجاهل للآية الكريمة: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[2]. وأوجبوا على العالم أن يجيب ويبين لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾[3].

---

(١) انظر، كتابنا، الإجتهاد والتقليد بدايةً وتطوراً محاولة لفهم جديد على السعيد الأصولي المقارن، الإحكام في اصول الأحكام، لعلي ابن محمد الآمدي: ٢ / ١٧٣، مسلم الثبوت، لمحب الله بن عبدالشكور: ٢ / ٣٥٤، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت: ٢ / ٤٠٢، التقرير والتحبير: ٣ / ٣٤٥، روضة الناظر وجنة المناظر: ٢ / ٤٥٢، اللمع، إبراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله، الملقب بجمال الدين الشافعي: ٦٨، رسالة في أصول الظاهرية لابن عبد ربه: ٣٢، أصول الفقه للخضري: ٣٧٢، المدخل إلى مذهب أحمد لابن بدران: ١٩٤، التبصرة في اصول الفقه: ١ / ٥٧، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، محمد بن أحمد بن محمد عليش: ١ / ٦١.

(٢) الأنبياء: ٧. النحل: ٤٣.
انظر، الإحكام في اصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري: ٢ / ١٠٩٢، طبعة عاطف، سنن أبي داود: ١ / ٩٣ ح ٣٣٦، سنن الدار قطني: ١ / ١٨٩ ح ٣، سنن البيهقي الكبرى: ١ / ٢٢٧ ح ١٠١٦، مسند الشهاب: ٢ / ١٩١ ح ١١٦٣.

(٣) آل عمران: ١٨٧.

وبهذه المناسبة ننقل إلى القراء ما قاله محمد بن علي الشوكاني من علماء السنة في رسالته: (إن حدوث التمذهب بمذهب الأئمة الأربعة إنما كان بعد انقراض الأئمة الأربعة، وإنهم كانوا على نمط من تقدمهم من السلف في هجر التقليد، وإن هذه المذاهب إنما أحدثها العوام المقلدة من دون أن يأذن بها إمام من الأئمة المجتهدين... وكأن هذه الشريعة التي بين أظهرنا من كتاب الله، وسنة رسوله قد صارت منسوخة، والناسخ لها ما ابتدعوه من التقليد في دين الله، فلا يعمل الناس بشيء مما في الكتاب والسنة، بل لا شريعة لهم إلا ما تقرر في المذاهب، أذهبها الله)[1].

(١) انظر، القول المفيد في أدلة الإجتهاد والتقليد طبعة سنة (١٩٢٩م): ١٧ و ١٨ و ٢٨. (منه عفي عنه).

فوائد الصوم*

اعتاد فريق أن يكتبوا في كل سنة عن فوائد الصوم في عدد رمضان من مجلة العرفان الغراء، ونحن إذ نشكر العرفان التقية السخية، ولهذا الفريق حسن النية، نرجو ألا يكتب أحد في هذه السنة وفي السنين التالية الشيء الذي كان قد كتب في الأجيال الخالية، إن ما ينشرونه في كل عام، هو تكرار لما قيل وسطر من مئات الأعوام.

قالوا: إن فائدة الصوم تنقية المعدة، وفائدة الوضوء النظافة، وفائدة الصلاة الرياضة، وأنا أستغفر الله تعالى عن إخواني الأفاضل من هذا التعليل والتحليل، إن تناول حبة واحدة من الصيدلية لا تدع في المعدة كبيرة ولا صغيرة، وإن الغسل بالماء الساخن والصابون يغني عن عشرين وضوءً من حيث النظافة، وإن حركة رياضية فنية تغني عن ألف ركعة من حيث الرياضة.

إن العبادة صلة خاصة بين العبد وربه، وفائدتها أخروية محضة، فلا يسوغ تفسيرها بأشياء دنيوية، ولا صلة لها بهذه الحياة سوى إظهار العبودية، والإنقياد التام، والطاعة العمياء لله سبحانه، فكل ما يعود إلى العبادة يجب التسليم به من غير قيد ولا شرط، وقول كيف ولماذا؟ عقوق، وهذا معنى قول الفقهاء: إن العبادة من الأمور التوقيفية، أي يجب الوقوف منها عند أمر الله تعالى.

(*) نشر في العرفان أيار ١٩٥٢. (منه).

أما حديث «**صوموا تصحوا**»[١] فلعله جواب لمن يزعم أن الصوم يمرض الصحيح، لا إنه يصحح المريض، ولهذا يحرم الصوم على المريض مع الضرر، وعلى الصحيح إذا أدى به إلى المرض.

وقالوا: إن من فائدة الصوم أن يتذكر الصائم الفقير، ليتصدق عليه بالقرش والرغيف، ولو صح هذا لوجب الصوم على النواب فقط ليتذكروا الجياع والعطاشى الذين انتخبوهم، وجعلوهم نواباً.

(١) انظر، مجمع الزوائد: ٣ / ١٧٩، مسند الربيع: ١ / ١٢٢ ح ٢٩١، الترغيب والترهيب: ٢ / ٥٠ ح ١٤٥٠، الفردوس بمأثور الخطاب: ٢ / ٣٩٣ ح ٣٧٤٥، فيض القدير: ٤ / ٢١٢.

كيف يجب أن نفهم العبادة*

المواضيع التي تعرض لها الاسلام

يبحث الإسلام عن العقائد، عن الإيمان بالله ورسوله، واليوم الآخر، وعن محاسن الأخلاق ومساوئها، كالعفاف والصدق، والثبات والوفاء، والكرم والأمانة، وعن الغضب والحسد، والإسراف والبخل، والرياء والكذب، والغش والخلاعة، وما إلى ذلك، ويبحث عن العبادة، كالصلاة والصيام والحج، وعن النظم الإجتماعية، كالزواج والطلاق، والوصايا والمواريث. والجيش وتعيين الولاة، وتنظيم القضاء، ويبحث عن التجارة والزراعة، وما إليهما من العقود.

ومن يرغب في لقب عالم بالديانة الإسلامية فعليه أن يعرف هذه الأمور، ويأخذها من أصولها المقررة، وأدلتها المفصلة، وبقدر معرفته بها قوةً وضعفاً تكون منزلته من العلم بالإسلام وشريعته.

وليس من غرضنا في هذا المقام أن نبين حقيقة كل نوع من هذه الأنواع، والوصف الذي يخصه، ويميزه عن سواه، وإنما الغرض أن نبين الفَرق بَينَ العبَادَة وغيرها من المعاملات، ومنه يتضح القصد مما قلناه عن العبادة في العرفان الأغر عدد شعبان سنة (١٣٧١ هـ)، وجواب ما كتبه الدكتور عمر فروخ، وما كتبه الأستاذ الشيخ عبد الله الخنيزي حول رأينا في معنى العبادة.

(*) نشر في العرفان أيلول عام (١٩٥٢ م)؛ (منه ﷺ).

معنى العبادة

والفرق بين العبادة وجميع المعاملات أن العبادة لا تصح بحال بل لا تسمى عبادة إلا بشرطين:

الأول: أن يثبت وجوبها بطريق النقل لا بطريق العقل.

الثاني: أن يكون الدافع الأول على الإتيان بها إطاعة الله سبحانه، وامتثال أمره الخاص المتعلق بالفعل نفسه، فمن عمل عملاً متعبداً به، وقاصداً منه وجه الله من دون أن يثبت أمره، فإن عمله يكون بدعة وضلالة، وكذا من صام وصلى من غير أن يكون الدافع الأول على عبادته إطاعة الأمر المتعلق بالعبادة يكون عمله لغواً، فليس للإنسان كائناً من كان أن يعبد الله تعالى بعمل خاص يخترعه من عند نفسه، أو يزيد أو ينقص فيما رسم الله، مستنداً في ذلك إلى الأوامر المطلقة المجملة، كقوله سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَـٰهاً وَاحِداً لا إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[1]. ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾[2]. ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[3]. وليس له أيضاً أن يشرك مع طاعة الله أي باعث من البواعث المادية، فمن توضأ بداعي الطاعة والنظافة معاً، أو صلى بداعي التعبد والرياضة، أو صام بداعي الوجوب والصحة يقع عمله في غير موقعه.

---

(١) التوبة: ٣١.

(٢) البينة: ٥.

(٣) الذاريات: ٥٦.

معنى المعاملة

أما معاملات التجارة، وعقود الزراعة، والأحوال الشخصية، وتنظيم دوائر الحكومة، وما إلى ذلك مما لا يدخل في باب العبادات ولا يمت إليها بصلة قريبة أو بعيدة، فكلها تصح وتنفذ من غير حاجة إلى أمر من الله سبحانه، على شريطة أن لا تزاحم حقاً من الحقوق الخاصة أو العامة، فلو فرض أن الناس اصطلحوا فيما بينهم على إيجاد نوع من التجارة أو الزراعة أو الصناعة أو عادة من العادات، ولم يكن شيء منها معروفاً في عهد الرسول فتصح وتسمى شرعية أيضاً، وإن لم يرد فيها نص خاص، تسمى شرعية للمبادئ العامة التي أقرها الدين، مثل: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾[١]. ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾[٢]. و«المسلمون عند شروطهم»[٣]. و«كل شرط جائز إلا ما حلل حراماً أو حرم حلالاً»[٤]. وأعلن الفقهاء هذه الحقيقة في كتب الفقه وأصوله بقولهم: إنه ليس للمشرع حقيقة دينية شرعية واصطلاح خاص لمعنى الألفاظ إلا في العبادات، أي يرجع إليه في تفسير العبادة وأجزائها وشروطها، أما غيرها من المعاملات فهو كأحد الناس لا فرق بينه وبين أي إنسان من أبناء العرف في هذه الجهة.

---

(١) المائدة: ١. انظر، دلائل الصدق: ٣ / ١٤.

(٢) البقرة: ٢٧٥.

(٣) انظر، الخلاف: ٢ / ٤، الكافي: ٥ / ٤٠٤، من لا يحضره الفقيه: ٣ / ١٢٨، التهذيب: ٧ / ٣٧١، المصنف لابن أبي شيبة: ٦ / ٥٦٨، الإستبصار: ٣ / ٢٣٢، المغني: ٤ / ٣٥٤، صحيح البخاري: ٣ / ٥٢، مستدرك الحاكم: ٢ / ٤٩، مجمع الزوائد: ٤ / ٢٠٥، السنن الكبرى: ٦ / ٧٩، كنز العمال: ١٦ / ٥٠٤، السنن الكبرى: ٦ / ٧٩.

(٤) انظر، الكافي: ٥ / ٤٠٤، من لا يحضره الفقيه: ٣ / ١٢٨، صحيح البخاري: ٣ / ٥٢، مجمع الزوائد: ٤ / ٢٠٥، كنز العمال: ١٦ / ٥٠٤، السنن الكبرى: ٦ / ٧٩، مستدرك الحاكم: ٢ / ٤٩.

وإذا وجد أمر خاص في الكتاب أو السنة بغير العبادات، كالأمر بالزواج والتجارة، فلا يجب على الإنسان أن يفعل المأمور به تقرباً إلى الله، وامتثالاً لأمره الخاص، كما يجب ذلك في العبادات، فمن تزوج لإشباع الغريزة، الجنسية أو للولد، فالزواج شرعي صحيح، ومن باع أو اشترى، لغاية مادية فمعاملته صحيحة نافذة، بل لو قصد التوصل إلى الحرام من البيع كمن باع بعض ما يملك ليستعين به على الإثم والعدوان، فالبيع صحيح، وقد أجمع الفقهاء على أن من باع وقت الأذان إلى الصلاة من يوم الجمعة يأثم، ولكن بيعه صحيح نافذ، لأن الأثر، يأثم للآية الكريمة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[١]، ويصح البيع، لأن النهي عن المعاملة لا يدل على الفساد.

نتيجة الفرق بين العبادة والمعاملة

وبعد أن اتضح أن الأحكام الشرعية، منها عبادات، ومنها معاملات، وأن العبادة تتوقف على أمر الله، وعلى إتيانها بإمتثال هذا الأمر على العكس من المعاملة ينتج أن العبادة من الأمور الروحية التي تقرب فاعلها من طاعة الله، وتبعده عن معصيته، وأنها لا تمت إلى المادة بصلة، بل هي لله وحده: ﴿فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾[٢]. ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ﴾[٣]. ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِى﴾[٤] ولازم

(١) الجمعة: ٩.
(٢) النجم: ٦٢.
(٣) الزمر: ٢.
(٤) طه: ١٤.

ذلك أن كل متدين يجب عليه أن يفعل العبادة عن طيب نفس من غير قيد ولا شرط.

ويبحث الإسلام عن المعاملات على أساس مادي، أي أساس تنظيم الحياة الدنيوية تنظيماً يصون مصلحة المجتمع، ولا تتصل المعاملات بالروح والحياة الأخرى إلا تبعاً لهذه المصلحة، فمن تجاوز حدودها فقد تجاوز حدين، وخالف حقين، حق الله، وحق الناس، أي الحق الخاص والحق العام، ومن أخل بشيء من العبادة فقد تجاوز حداً واحداً، وخالف حقاً واحداً، هو حق الله فحسب، فالمعاملات التجارية، والزراعية، والصناعية يصح منها ما يتلاءم مع الحياة وتقدمها، ويفسد منها ما لا يتفق مع الصالح الدنيوي، والصحيح نافذ بحق كل إنسان مؤمناً كان أم جاحداً.

ويتسع على الفقيه مجال الإجتهاد في المعاملات، ويضيق في العبادات، إذ ينحصر في البحث عن الأمر التعبدي، فإن وجده التزم به، وإلا توقف عن القول، وإعمال الفكر.

بني الاسلام على خمس

ولا شيء أصرح في الدلالة على ما قدمنا من الحديث الذي اتفقت عليه جميع المذاهب الإسلامية «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت**»[1]. فلم يبن الإسلام على شيء من

---

(١) انظر، صحيح البخاري: ١ / ٧ و: ٥ / ١٥٧، صحيح مسلم: ١ / ٣٤، مسند أحمد: ٢ / ٢٦، سنن الترمذي: ٤ / ١١٩ ح ٢٧٣٦، سنن النسائي: ٨ / ١٠٨، تفسير القرطبي:

الزراعة، والصناعة، والتجارة، لأن هذه تبنى عليها الحياة المطلقة في جميع صورها وألوانها، الحياة الطبيعية المادية التي يحياها في هذه الدار كل فرد متديناً أم غير متدين، أما الصلاة، والحج، والصيام؛ فإنها أركان الحياة الروحية الدينية، فمن أقر بها لزمه أن ينقاد إليها انقياداً تاماً، ولا يجوز له أن يعللها بشيء من المادة، إذ يتنافى ذلك مع إسلامه وإيمانه.

الصلاة تنهى عن الفحشاء

وعلى الأساس الذي ذكرناه لمعنى العبادة نستطيع أن نفسر قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾[1] وغيرها من الآيات، والأحاديث التي تعرضت لبيان الحكمة من العبادة، فالقصد منها أن الإنسان لو عبد الله حقاً لتمشى على دين الله، وانتهج صراطه المستقيم، فانتهى عن المنكر، والفحش، وعمل الخير والمعروف، وإلّا فقد حكم على نفسه بنفسه بأنه دجال منافق، خير منه من أعلن الكفر والجحود، وبهذا تجد تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾[2].

ما قال ربك ويل للأُلى سكروا بل قال ربك ويل للمصلينا[3]

وثبت عن الرسول الأعظم ﷺ أنه قال: «**من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر**

↔ ٦ / ٦٣، المصنف لعبدالرزاق: ٣ / ١٢٥ ح ٥٠١١، شعب الإيمان: ٣ / ١٨٥ ح ٣٢٩١، تحفة الأحوذي: ٣ / ١٩٥ و: ٧ / ٢٥٦.

(١) العنكبوت: ٤٥.

(٢) الماعون: ٥.

(٣) انظر، أضواء البيان (الشنقيطي): ٩/ ١٢٤، شجرة طوبى، للشيخ محمد مهدي الحائري: ١٤٢.

لم يزدد من الله إلا بعداً»[١]. وقال: «**لا صلاة لمن لم يطع الصلاة**»[٢]. وطاعة الصلاة أن ينتهي المصلي عن الفحشاء والمنكر، وقال الإمام الصادق عليه السلام: «**من أحب أن يعلم أقبلت صلاته أم لم تقبل، فلينظر هل منعته عن الفحشاء والمنكر؟ فبقدر ما منعته قبلت منه**»[٣].

---

(١) انظر، كنز العمال: ٧ / ٥٢٥ ح ٢٠٠٨٣، المعجم الكبير: ٩ / ١٠٤، فتح الباري: ١٣ / ٣٢٦، سبل السلام: ٤ / ٢١٣، إعانة الطالبين: ١ / ٢١٢، مجمع الزوائد: ٢ / ٢٥٨، المحاسن: ١ / ٢٠٩ ح ٧٦.

(٢) انظر، كنز العمال: ٦ / ٦٧ ح ٤٨٧٢، سبل السلام: ٨ / ٥١، مجمع الزوائد: ٥ / ٢٢٥، المجموع: ١٨ / ٣٩٢، مسند أبي يعلى: ٧ / ١٠٢.

(٣) انظر، تفسير مجمع البيان: ٨ / ٢٩، تفسير نور الثقلين: ٤ / ١٦٢، بحار الأنوار: ١٦ / ٢٠٤.

المتعة عند الشيعة الامامية*

ويسمونها بالزواج المنقطع، وبالزواج إلى أجل، وهي كالزواج الدائم لا تتم إلا بعقد صحيح دال على قصد الزواج صراحة، ويحتاج العقد إلى إيجاب. وهو قول المرأة أو وكيلها: زوجت أو أنكحت أو متعت، ولا يكون بغير هذه الألفاظ الثلاثة أبداً، وإلى قبول من الرجل، وهو قبلت أو رضيت.

وكل مقاربة تحصل بين رجل وامرأة من دون هذا العقد فهي سفاح. وليست بنكاح حتى مع التراضي، والرغبة الأكيدة. وإذا كان العقد بلفظ أجرت، أو وهبت أو أبحت ونحوها، فهو لغو لا أثر له أبداً. ومتى تم العقد كان لازماً يجب الوفاء به، وألزم كل واحد من الطرفين بالعمل على مقتضاه.

ولا بد في عقد المتعة من ذكر المهر، وهو كمهر الزوجة الدائمة لا يتقدر بقلة أو كثرة، فيصح بكل ما يتراضى عليه الرجل والمرأة، ويسقط نصفه بهبة الأجل، أو إقتضائه قبل الدخول، كما يسقط نصف مهر الزوجة بالطلاق قبل الدخول.

ولا يجوز للرجل أن يتمتع بذات محرم كأمه، وأخته، وبنته، وبنت أخيه، وبنت أخته، وعمته، وخالته، نسباً ولا رضاعاً، ولا بأم زوجته ولا بنتها، وأختها، ولا بمن تزوج أو تمتع بها أبوه أو ابنه، ولا بمن هي في العدة من نكاح غيره، ولا بمن زنى بها وهي في عصمة غيره، فالمتعة في ذلك كله كالزوجة الدائمة من غير تفاوت.

(*) نشر في العرفان تشرين الأول ١٩٥٠.

وعلى المتمتع بها أن تعتد مع الدخول بعد انتهاء الأجل، كالمطلقة، سوى أن المطلقة تعتد بثلاث حيضات، أو ثلاثة أشهر، وهي تعتد بحيضتين أو بخمسة وأربعين يوماً. أما العدة من الوفاة فهما فيها سواء، ومدتها أربعة أشهر وعشرة أيام، سواء أحصل الدخول أم لم يحصل.

والولد من المتعة كالولد من الزوجة الدائمة في الميراث، والنفقة وسائر الحقوق المادية، والأدبية.

ولا بد من أجل معين في المتعة يذكر في متن العقد، وبهذا تفترق المتعة عن الزواج الدائم، ولكن الطلاق يفصم عرى الزواج، كما يفصمه انتهاء الأجل في المتعة، فإنتهاء الأجل طلاق في المعنى، ولكن بغير أسلوبه.

ولا ميراث للمتمتع بها من الزوج، ولا نفقة لها عليه، والزوجة الدائمة لها الميراث والنفقة ولكن للمتمتع بها أن تشترط على الرجل ضمن العقد الإنفاق والميراث، وإذا تم هذا الشرط كانت المتمتع بها كالزوجة الدائمة من هذه الجهة أيضاً، ويكره التمتع بالزانية، والبكر.

هذه هي المتعة، وهذي حدودها وقيودها، كما هي مدونة في جميع الكتب الفقهية للشيعة الإمامية، ولم تستعمل المتعة شيعة سوريا، ولبنان، ولا عرب العراق، والمنقول أن بعض المسنَّات في بلاد إيران يستعملن المتعة.

والخلاصة: أن الشيعة الإمامية يقولون بإباحة المتعة، ولكن على الأساس الذي بيناه. وعلى الرغم من ذلك فإنهم لا يفعلونها، وما هي بشائعة في بلادهم. وإنما الزواج الشائع بينهم هو الزواج الدائم المعروف المألوف عند جميع الطوائف، والأمم. ولا أثر لها في محاكمهم الشرعية.

وقد اتفق السنة والشيعة على تشريع زواج المتعة في عهد الرسول الأعظم ﷺ، ودلت عليه الآية: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِن بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾[1]، وفي الحديث ما ذكره مسلم في صحيحه عن جابر بن عبدالله قال: (استمتعنا على عهد رسول الله، وأبي بكر، وعمر)[2].

ولكن السنة قالوا: إن المتعة نسخت وأصبحت حراماً بعد أن أحلها الله سبحانه، وقال الشيعة: لم يثبت النسخ عندنا، كانت حلالاً، ما زالت على ما كانت عليه[3].

---

(١) النساء: ٢٤.

(٢) انظر، صحيح مسلم: ٢ / ١٠٢٣، الإصابة: ٢ / ٦٣، الموطأ: ٢ / ٥٤٢، سنن النسائي: ٦ / ٦٧، كنز العمال: ١٦ / ٥٢٠.

(٣) انظر، الفقه على المذاهب الخمسة، والذي حققناه، وطبعته مؤسسة دار الكتاب الإسلامي: ٢ / ١١٠ المغني: ٦ / ٦٤٤، الطبعة الثالثة، صحيح مسلم: ٢ / ١٠٢٧، كتاب الأم: ٥ / ٧٩، أحكام القرآن للجصاص: ٢ / ١٥٠، السنن الكبرى: ٧ / ٢٠١، المجموع: ١٦ / ٤٢٩، المبسوط للسرخسي: ٥ / ١٥٢. وانظر، من لا يحضره الفقيه: ٣ / ٢٩٧، الكافي: ٥ / ٤٦٥، الوسائل: ١٤ / ٤٤٢، الإستبصار: ٣ / ١٥٠، التذكرة: ٢ / ٦٤٦، صحيح مسلم: ٢ / ١٠٢٣، الإصابة: ٢ / ٦٣، الموطأ: ٢ / ٥٤٢، سنن النسائي: ٦ / ٦٧، كنز العمال: ١٦ / ٥٢٠.

ضريبة الزكاة عند الامامية*

اجتمعت في القاهرة اللجنة التحضيرية للمؤتمر الشعبي العام الذي سيعقد في (٢٠) أيلول من هذه السنة لبحث التكافل الإجتماعي، وستستأنف اللجنة إجتماعها ثانية لتنهي الأبحاث التي تدرج في جدول أعمال المؤتمر.

ومن الأبحاث التي تحضرها اللجنة، الزكاة، والوقف الخيري لرعاية المؤسسات الإجتماعية، وتبحث هذين الموضوعين مكيفين مع العصر على أساس الشريعة الإسلامية، وقد أختير لهذه الغاية ثلاثة من علماء المسلمين، منهم العلامة الشيخ عبد الله العلايلي، واثنان من علماء القاهرة، ولا بد أن يدرس هؤلاء الأفاضل أقوال المذاهب في الزكاة، والوقف، إن درس أقوالهم مجتمعة يؤدي حتماً إلى النتيجة المطلوبة، إذ رب فقيه لا تتفق فتواه في مسألة إلا مع عصره وبيئته، وآخر تتفق فتواه في المسألة ذاتها مع عصره [وغير عصره]، ولو ضمت اللجنة علماء من جميع المذاهب الإسلامية لجاءت الفائدة أتم وأكمل.

وإن للشيعة الإمامية اجتهادات في زكاة الأموال وأخماسها لا تجدها في أي مذهب إسلامي، وبوسعي أن أورد عشرات الشواهد على ذلك غير أن المجال لا يتسع لأكثر من شاهد: قال الله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ

(*) نشر في جريدة بيروت ٢٣ نيسان سنة (١٩٥٢م). (منه ﷺ).

وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾[١] فقد فسرت المذاهب ـ عدا الشيعة ـ الغنيمة بـالأموال المكتسبة بطريق الحرب والقتال، فأوجبوا الخمس بهذا النوع خاصة، أما الشيعة فقالوا: إن الغنيمة هي كل فائدة تحصل للإنسان من أي سبيل كان، لا من طريق الحرب فحسب.

فمن ملك منجماً من ذهب، أو فضة، أو حديد، أو نفط، أو نحاس، أو زفت، أو كبريت، وما إلى ذلك، ففيه الخمس، عشرون بالمئة، ومن وجد مدخراً من آثار السابقين، أو أخرج شيئاً من البحر كاللؤلؤ، والمرجان، أو ورث من إنسان مالاً ثابتاً أو منقولاً وكان المورث لم يؤد الخمس ففي ذلك كله ضريبة (٢٠) بـالمئة وكل ما يكسبه الإنسان من أرباح التجارة، والصناعة، والعمل، والإجارات، والوظيفة، والهدية، والوصية، وما إلى ذلك يستثنى منه مؤونته، ومؤونة من يعول سنة كاملة، وما زاد عن مؤونة السنة ففيه الخمس، ومن اشترى طعاماً، أو وقوداً، وفضل منه شيء عن السنة، ففيه الخمس، ومن اشترى ثياباً تزيد عن حاجته وبقيت عنده أكثر من سنة، ففيها الخمس.

هذا مثال واحد أوردناه للتنبيه على أن المجال عند الشيعة الإمامية يتسع لمن يريد أن يتخذ من الشريعة الإسلامية أحكاماً تتمشى مع كل زمان ومكان.

إن الشيعة يملكون كنوزاً ثمينة من الإجتهادات التي ترتكز على الكتاب والسنة، ويملكون الإفادة منها في كل تشريع جديد، فمن الخير أن يشترك علماء الشيعة في كل مجتمع، ومؤتمر يهدف إلى مثل هذه الغاية السامية.

---

(١) الأنفال: ٤١.

الضرورة تعفي المضطر من العقاب*

عدم الحرج

تقوم الشريعة الإسلامية على مبادئ وأسس يقاس بها كل حكم من أحكام الشريعة، من أي نوع كان، ومن تلك المبادئ، السعة، وعدم العسر والحرج على المكلفين، وهو أصل مطلق غير مقيد، وحاكم غير محكوم، لا ينفيه شيء، وبه ينتفي كل تكليف يوجب العسر والحرج، سواء أكان التكليف من نوع العبادات أو المعاملات أو العقوبات أو الأحوال الشخصية.

وقد أعلن القرآن الكريم هذا المبدأ في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[1]، وفي قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[2]، وفي قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾[3]. واشتهر الحديث عن الرسول الأعظم: «**بعثت بالحنفية السهلة السمحة**»[4].

(*) نشر في رسالة الإسلام نيسان سنة (١٩٥٢م). (منه ﷺ).

(١) الحج: ٧٨.

(٢) البقرة: ١٨٥.

(٣) النساء: ٢٨.

(٤) انظر، تفسير القرطبي: ٢٠ / ١٩، تأويل مختلف الحديث: ١ / ١١٧، نيل الأوطار: ١ / ٣١، صحيح البخاري: ١ / ١٦، الأدب المفرد: ١٠٩، ح ٢٨٨، عون المعبود: ١٠ / ١٨٤، تحفة الأحوذي: ٥ / ١٥٣، مقدمة فتح الباري: ١ / ١٣٤، سبل السلام: ٣ / ١١١، الكافي للشيخ الكليني: ٥ / ٤٩٤.

قاعدة المصالح والمفاسد

ومن القواعد التي ترجع إلى عدم الحرج، قاعدة المصالح والمفاسد التي قال بها الشيعة، والمعتزلة، [و] تتلخص في أن الله أمر بالفعل، لمصلحة فيه تعود على فاعله، ونهى عنه لمفسدة كذلك، لا أن الفعل يصبح صالحاً لأن الله أمر به وفاسداً لأنه نهي عنه، بل أمر به الله تعالى لأنه صالح بالذات، ونهى عنه لأنه قبيح بالذات. ويتفرع على ذلك أنه يجوز للإنسان ـ إذا اضطرته الظروف ـ أن يفعل، ويترك ما نص الكتاب والسنة على وجوبه وتحريمه، ولا يعد ذلك مخالفة منه للشريعة، بل عمل بالشريعة نفسها، على شريطة أن تقدر الضرورة بقدرها، فيكتفي المضطر، بما يدفع عنه الضرورة والضيق، وبارتفاع الضرورة يرتفع المسوغ الشرعي والعقلي، ويبقى الشيء على حكمه الأول، ويكون التعدي بغياً وعدواناً، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[١]. وقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٢]. وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[٣].

معنى الاضطرار

ليس للإضطرار ضابط خاص يرجع إليه الفقيه، وإنما يختلف باختلاف الأشخاص، والعوامل الخارجية، والدوافع النفسية، فرب حالة تعد اضطراراًبالقياس إلى إنسان دون غيره، بل رب حالة تكون اضطراراً لإنسان في

---

(١) البقرة: ١٧٣.
(٢) المائدة: ٣.
(٣) الأنعام: ١١٩.

مورد ولا تكون اضطراراً له في مورد آخر، ولذا قيل: لكل مقام مقال، ولكل سؤال جواب، ولكل حادث حديث.

وعلى أي الأحوال فليس معنى الإضطرار ـ في مقامنا هذا ـ أن يكون الإنسان مجبراً على الفعل، على نحو لا يكون له معه مندوحة إلى الترك، فإن الفعل ـ والحالة هذه ـ لا يتصف بحسن أو قبح، ولا يحكم عليه بحل أو تحريم، لأنه خارج عن القدرة والإختيار، وإنما المقصود من الإضطرار أن يكون الإنسان قادراً على الفعل والترك معاً، ولكنه يختار الفعل لعامل خارجي أو دافع نفسي، كمن لا يملك إلا ثوباً واحداً يتستر به، فاضطره الجوع إلى بيعه، ليشتري بثمنه رغيفاً يسد رمقه، ويقيم أوده.

وقد ذكر الفقهاء أسباباً تخفف على المجرم عقاب الجريمة، وأعذاراً تعفي المضطر من كل عقاب، غير أنهم لم ينظموها في مبحث واحد، بل جاءت متفرقة في أبواب الفقه هنا وهناك، ولو جمعت لكانت كتاباً مستقلاً.

أسباب التخفيف

ومن أسباب التخفيف التي ذكرها الفقهاء: أن الزاني إذا كان أعزب أو متزوجاً يتعذر عليه الوصول إلى زوجته لمرض أو سفر فعقابه الجلد دون الرجم، وإذا كان متزوجاً يمكنه الوصول إلى زوجته ساعة يشاء يعاقب بالرجم[1]، وأن السارق تقطع يده، إذا نقب نقباً، أو كسر قفلاً، أو باباً، أما إذا أخذ المال من غير حرز

(١) انظر، شرائع الإسلام للمحقق الحلي: ٤ / ١٦٠ و ١٦١، الجواهر: ٤١ / ٣٩٦، المغني لابن قدامة: ٨ / ١٨٩، الطبعة الثالثة.

كسرقة الثمرة على الشجرة، أو السرقة من الحقل والبيدر فلا تقطع يده[١].

الدفاع عن المال، والنفس، والحريم

ومن الأعذار التي تعفي المضطر من كل عقاب، الدفاع عن المال، والنفس والعرض، ولو أدى الدفاع إلى قتل المعتدي، وعليه جميع المذاهب، قال صاحب المغني: (لا أعلم فيه خلافاً)[٢]، وقال صاحب الجواهر، والمسالك: (القتل دفاعاً عن النفس، والمال لا يوجب قصاصاً.. ومن وجد مع زوجته رجلاً يزني بها فله قتلهما معاً، ولا إثم عليه)[٣]، وفي الآية الكريمة: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً﴾[٤]، والمعتدي قتل ظالما لا مظلوماً، وقال الشهيد في المسالك: (الأقوى وجوب الدفاع عن النفس والحريم مع الإمكان، ولا يجوز الإستسلام)[٥] أي يجب على الإنسان أن يدافع عن نفسه وحريمه بكل وسيلة، ولو بقتل المعتدي، على شريطة أن يعتمد في الدفاع على الأسهل فالأسهل، كالصياح أولاً، ثم الضرب ثم الجرح، وأخيراً القتل، أما الدفاع عن المال فجائز فعله وتركه.

---

(١) انظر، المغني: ٧ / ٢٤٧، طبعة ثالثة، والجواهر، والمسالك باب الحدود. (منه).
صحيح مسلم: ٢ / ١٠٧ طبعة سنة (١٣٤٨ هـ)، وكذا في مسند أحمد، والإتقان للسيوطي، والموافقات للشاطبي؛ والإحكام للآمدي، وتأريخ دمشق لابن عساكر، وتفسير الطبري، وكنز العمال، وروح المعاني، كل هذه الكتب للسنة وفيها أحاديث التحريف.

(٢) انظر، المغني لابن قدامة: ٩ / ٣٣٢. (منه).

(٣) انظر، جواهر الكلام: ٤١ / ٣٦٨، مسالك الأفهام: ١٤ / ٣٩٧.

(٤) الإسراء: ٣٣.

(٥) انظر، جواهر الكلام: ٤١ / ٦٥٣، مسالك الأفهام: ١٥ / ٥٠.

حاجة المضطر إلى الطعام

ومن الأعذار: حاجة المضطر إلى الطعام، فقد أباح فقهاء المذاهب للجائع الذي يخاف التلف على نفسه أن يتناول كل ما يحفظ به نفسه، ويسد رمقه، فأباحوا له أكل الميتة، والسرقة، والنهب، والقتل، قال صاحب المغني في باب الصيد والذبائح: (إذا لم يجد المضطر إلا طعاماً لغيره، فإن لم يكن صاحبه مضطراً إليه لزمه بذله للمضطر، فإن لم يفعل فللمضطر أخذه منه، لأنه مستحق له دون مالكه، فإن احتيج في ذلك إلى قتال فله قتاله، فإن قتل المضطر فهو شهيد، وإن آل أخذه إلى قتل صاحب الطعام فدمه هدر لأنه ظالم)[١]. وقال صاحب المسالك باب الأطعمة والأشربة: (إن كان المضطر قادراً على صاحب الطعام قاتله، فإن قتل المضطر كان مظلوماً، وإن قتل صاحب الطعام فدمه هدر)[٢].

ومن الطريف ما ذكره كثير من فقهاء السنة والشيعة: وإن المضطر إن لم يجد إلا نفسه جاز له أن يقطع بعض أعضائه غير الرئيسة التي لا يؤدي قطعها إلى هلاكه، ويأكلها، وأنه إذا وجد إنساناً ميتاً جاز له أن يأكل من لحمه[٣].

وأول ما يختلج في النفس أن الفقهاء قد استوحوا هذا الفرض وأمثاله، من الفقر، والحرمان، في العصر الذي عاشوا فيه، وإن شأن المضطر في حركاته وسكناته، أشبه بشأن الجماد تسيره قوة خارجة عنه، لأنه لا يصغي ولا يمكن أن يصغي لقول: هذا حسن يجب فعله، وذاك قبيح يجب تركه.

وقد التقت النظرية القائلة: (إن الفقر ليتحدى كل فضيلة) بنظرية الفقهاء.

---

(١) انظر، المغني: ج ٨ / باب الصيد والذبائح. (منعتهُ). و: ١١ / ٨٠، والشرح الكبير: ١١ / ١٠٤.

(٢) انظر، المسالك: ٢ / باب الأطعمة والأشربة. (منعتهُ). و: ١٢ / ١٢١.

(٣) انظر، جواهر الفقه: ٢٠٩، الحدائق الناضرة: ١٧ / ١٨٥.

(لا عقاب مع اضطرار) بل هي عينها، وكفى بالفقر عقاباً.

وقال الشيخ محمد الأعسم في منظومة الأطعمة والأشربة[١].

الفضل للخبز الذي لولاه ما كان يوماً يعبد الإله

ومن الأمثلة عندنا في جبل عامل (الجوع كافر) ولعل مصدر هذا المثل قول أبي ذر: (إذا ذهب الفقر إلى بلد قال له الكفر خذني معك) فقد تجول هذا الصحابي في قرى العامليين ـ جنوب لبنان ـ ينذر ويبشر أهله، عندما نفاه عثمان إلى بلاد الشام[٢].

وليس الفقر كفراً فحسب، بل كما قال رسول الله ﷺ: «**كاد الفقر أن يكون كفراً**»[٣]. و«**الفقر الموت الأكبر**»[٤]، كما قال الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام. موت للعقل والروح والجسم، فلا صحة ولا علم، ولا فضيلة مع فقر، فالجهاد للقضاء على الفقر أفضل من كل جهاد عند الله سبحانه، لأنه جهاد في سبيل الإيمان بالله والعمل بشريعته وأحكامه.

---

(١) الشيخ محمد علي الأعسم عالم من علماء النجف وشعرائها، له منظومات في الفقه والعربية، توفي سنة (١٢٤٧ هجرية). (منه).

(٢) انظر، فتح الباري: ٢ / ٢١٧، الطبقات الكبرى: ٤ / ٢٢٦، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣ / ٥٥، تأريخ المدينة: ٣ / ١٠٣٤، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ١٧٣ مسند أحمد: ٢ / ١٦٣ و ١٧٥ و ٢٢٣، و ٥ / ١٤٧ و ١٥٥ و ١٥٩ و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٧٢ و ١٧٤ و ٣٥١ و ٣٥٦، و: ٦ / ٤٤٢، المستدرك: ٣ / ٣٤٢، جوامع السيرة: ٢٧٧.

(٣) انظر، مسند الشهاب: ١ / ٣٤٢ ح ٥٨١، فيض القدير: ٤ / ٥٤٢ و: ٥ / ٤٥٨، ميزان الإعتدال: ٢ / ٢٠٤ ح ٢٠٤ ح ١٧٤٦ و: ٧ / ٢٣١ ح ٩٦٦٩، العلل المتناهية: ٢ / ٨٠٥ ح ١٣٤٦، تحفة الأحوذي: ٧ / ١٧ و: ١٠ / ٤٥، كشف الخفاء: ٢ / ١٤١ ح ١٩١٩، الكافي: ٢ / ٣٠٧ ح ٤، الخصال: ١٢ ح ٤٠، الجامع الصغير: ٢ / ٢٦٦ ح ٦١٩٩، كنز العمال: ٦ / ٤٩٢ ح ١٦٦٨٢.

(٤) انظر، نهج البلاغة: الحكمة (١٦٢).

اليمين وأحكامها*

وردت اليمن في كلام الله سبحانه، كقوله عز وجل: ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾[1]، و﴿وَٱلْعَصْرِ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾[2]، و﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾[3]، و﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾[4]، وما إلى ذلك مما جاء في الكتاب العزيز، ووردت في كلام الأنبياء، والأئمة فكان النبي ﷺ يحلف: و«الذي نفس أبي القاسم بيده»[5]، و«فو الذي فلق الحبة، و برأ النسمة»[6]، وكان الإمام عليه السلام يحلف: و«الذي أصوم، وأصلي له»، وتجدها في كلام العلماء والجهال، والملوك، والصعاليك، وتكاد توجد حيث يوجد ضمير المتكلم، وأكثر ما تكون استعمالاً في كلام التجار والنفعيين[7].

وعرفت اليمين كتب الشرائع والقوانين، وأطال الفقهاء الكلام في أقسامها وأحكامها وفي الحالف وشروطه، والمحلوف عليه وبه، قال الشيعة الإمامية: لا يتحقق معنى اليمين إلا إذا كان القسم بالله وأسمائه الحسنى وصفاته الدالة عليه

(*) نشر في العرفان آذار سنة (١٩٥١م). (منه رحمه الله).

(١) ق: ١.

(٢) العصر: ١ ـ ٢.

(٣) النجم: ١.

(٤) التين: ١.

(٥) انظر، مسند أحمد: ٣ / ٣٣ و ٤٨، السنن الكبرى: ١٠ / ٢٦، تلخيص الحبير: ٤ / ١٦٦ ح ٢٠٣٥، سبل السلام: ٤ / ١٠٥، مجمع الزوائد: ٢ / ٢٩٣.

(٦) انظر، نهج البلاغة: الرسالة (١٥ و ٤٣).

(٧) انظر، مسالك الأفهام: ١١ / ١٨٣، روضة الطالبين: ٨ / ١١، فتح الباري: ١١ / ٤٥٧.

صراحة، فمن حلف بالقرآن، والنبي، والكعبة، وما إلى ذلك لا يكون القسم شرعياً، ولا يترتب على مخالفته إثم ولا كفارة، ولا تفصل به الدعاوى في المحاكمات، ووافقهم على ذلك أبو حنيفة[١].

قال الشافعي، ومالك، وابن حنبل تنعقد اليمين إذا كان الحلف بالمصحف، وتفرد ابن حنبل عن الجميع بأنها تنعقد بالحلف بالنبي[٢]، وثبت من طريق الشيعة والسنة عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان منكم حالفاً فليحلف بالله أو ليذر»[٣]. ومن طريق الشيعة أن محمد بن مسلم سأل الإمام الباقر عليه السلام عن قول الله عزوجل: ﴿وَاَلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾[٤] ﴿وَاَلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾[٥]، وما أشبه ذلك فقال: «إن لله عز وجل أن يقسم من خلقه بما شاء. وليس لخلقه أن يقسموا إلا به»[٦].

وتنقسم اليمين إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: يمين اللغو، وهي التي لا يعتد بها الناس، فلم يقصدوا بها جلب

---

(١) انظر، سنن البيهقي الكبرى: ١٠ / ٢٨، أعتقاد أهل السنة: ٢ / ٢١١، فتح الباري: ١١ / ٥٣٥.

(٢) انظر، الدرر شرح الغرر: ١ / باب الإيمان، وميزان الشعراني: ٢ / باب الإيمان. (منه رحمه الله). فتح الباري: ١١ / ٥٣٥، حلية الأولياء: ٩ / ١١٣، حاشية رد المحتار: ٤ / ١٤، سير أعلام النبلاء: ١٠ / ١٩ و ٥٤، حواشي الشيرواني: ١٠ / ٤، إعانة الطالبين: ٤ / ٢٥٦، البحر الرائق: ٤ / ٤٨١.

(٣) انظر، صحيح مسلم: ٣ / ١٢٦٧ ح ٣، سنن الدارمي: ٢ / ١٨٥، سنن البيهقي: ١٠ / ٢٨، مسند أحمد: ٢ / ١١، صحيح البخاري: ٣ / ٢٣٥، مسالك الأفهام: ١٠ / ١٢٦، جواهر الكلام: ٣٣ / ٢٩٨.

(٤) الليل: ١.

(٥) النجم: ١.

(٦) انظر، الكافي: ٧ / ٤٤٩ ح ١، مختلف الشيعة: ٨ / ١٤٢، تهذيب الأحكام: ٨ / ٢٧٨ ح ١٠١٠، مسالك الأفهام: ١١ / ١٩٠.

مغنم، ولا دفع مغرم وإنما تدور على ألسنتهم جرياً على المعتاد، كما تقول لمن قال لك: ألا تحبني: بلى والله، ولمن قال لك: أرأيت فلاناً أو معك صرف ليرة: لا والله، وقولك: فلان رجل طيب والله، تقول ذلك من غير قصد اليمين، وليس لهذه اليمين أي أثر عند السنة والشيعة، فصاحبها غير مؤاخذ ولا تجب عليه كفارة سواء أطابق قوله الواقع أم لم يطابق، لأنها ليس بيمين حقيقية، ولا تشبهها في شيء إلا في الصورة والصيغة، وفي سورة البقرة: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾[1].

القسم الثاني: يمين المناشدة، وهي الحلف على إنسان ليفعل أو يترك، وهذه لا أثر لها عند السنة والشيعة لا بالنسبة إلى المقسم، ولا بالنسبة إلى المقسم عليه، وعن الإمام الصادق عليه السلام في رجل أقسم على آخر قال: «**ليس عليه شيء، إنما أراد إكرامه**»، وتسمية هذا القسم باليمين ضرب من التجوز.

القسم الثالث: يمين الغموس، وهي الحلف بالله سبحانه على شيء في الماضي أو الحال مع تعمد الحالف الكذب، وسميت بالغموس لأنها تغمس صاحبها في الذنوب والآثام، وبها تفصل الدعاوى في المرافعات، وتستعملها الناس كثيراً لينفوا عنهم ما نسب إليهم من فعل أو ترك أو لإرضاء المحلوف له، أو ترغيبه، كيمين التجار والنفعيين، وهي من أعظم الكبائر مع عدم الصدق، وتكرر النهي عنها في القرآن الحكيم: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[2]، وفي القرآن الحكيم: ﴿تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً

(١) البقرة: ٢٢٥.
(٢) البقرة: ٢٢٤.

بَيْنَكُمْ﴾[١]، وفي القرآن الحكيم: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدتُّمْ عَن سَبِيلِ اللهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[٢]، وفي القرآن الحكيم: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾[٣]، وفي القرآن الحكيم: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾[٤]، وفي القرآن الحكيم: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾[٥]، والدخل: الخيانة، وفي الحديث (أن موسى نبي الله أمر أن لا يحلفوا بالله كاذبين، وأنا آمركم أن لا تحلفوا بالله كاذبين ولا صادقين)، واتفق السنة والشيعة على أنها توجب الإثم والعقاب ولا توجب الكفارة، لأنها أعظم من أن يكفر عنها، إلّا الشافعي حيث أوجب التكفير[٦].

القسم الرابع: اليمين المنعقدة، وهي الحلف على آت في المستقبل فعلاً كان أم تركاً، وفي ميزان الشعراني: (إن هذه اليمين تنعقد عند الأئمة الأربعة في الطاعة، والمعصية، والمباح)[٧]. وفي الدرر: (لو حلف إنسان على معصية كعدم الكلام مع أبيه، وترك الصلاة تنعقد اليمين، ويحنث ويكفر ـ والحنث هو عدم العمل بموجب اليمين ـ ولو قال كل حلال علي حرام فالقياس أن يحنث عند انتهائه من هذه الجملة لأنه تنفس، بل تنعقد اليمين ولو كان الحالف مكرهاً أو مخطئاً كما لو أراد

---

(١) النحل: ٩٢.
(٢) النحل: ٩٤.
(٣) القلم: ١٠.
(٤) التوبة: ٦٢.
(٥) التوبة: ٩٦.
(٦) انظر، ميزان الشعراني: ٢ / باب الأيمان. (منه ﷺ).
(٧) انظر، ميزان الشعراني: ٢ باب الأيمان (منه ﷺ).

أن يقول اسقني الماء فسبق لسانه وقال: والله لا أشرب الماء)[١]، وفي ميزان الشعراني: (لو حلف لا يكلم فلاناً أو ليضربنه مئة سوط تنعقد اليمين ويحنث، أو حلف ليقتلن فلاناً وكان يعلم أنه ميت تنعقد ويحنث، مع قول مالك إنه لا يحنث)[٢]، وفي الجزء الثاني من حاشية الباجوري: (لو حلف لا يصلي فصلى تنعقد اليمين ويحنث إلا صلاة الجنازة لأنها لا تسمى صلاة)[٣].

وقال الشيعة الإمامية: إن اليمين لا تنعقد، ولا يكون لها أي أثر إذا كانت على محرم أو مكروه أو ترك مستحب، فمن حلف أن يشرب الخمر أو لا يصلي أو لا يكلم أباه أو زوجته أو ولده أو يقتل إنساناً أو يضربه أو لا يعود مريضاً، وما إلى ذلك، تقع اليمين منه لغواً فلا توجب حنثاً ولا كفارة، لأنها حلف على عمل غير مشروع، وتحليل للحرام أو تحريم للحلال أو استكراه لمستحب أو مباح، وإنما تكون اليمين صحيحة عند الشيعة [و] لها أثرها الشرعي، إذا حلف على عمل واجب أو مستحب أو مباح على الأقل على نحو تعود اليمين بالمصلحة على الحالف أو عدم الضرر، ولو حلف على ترك شيء وكان في صالح الحالف حين الحلف، ثم احتاج إليه تنحل اليمين، ومثاله أن يحلف إنسان على ترك أكل اللحم لغاية صحية، تنعقد اليمين، فإذا أكل اللحم والحالة هذه يأثم ويكفِّر، ولو تحسنت ميزان صحته بعد ذلك، واحتاج إلى أكل اللحم، تنحل اليمين، ويصبح في حل منها، فكما أنها لا تنعقد أبداً على ما كان تركه أولى وأرجح، فإنها تنحل بعد

---

(١) انظر، الدرر: ١ باب الإيمان. (منه ﷺ).

(٢) انظر، ميزان الشعراني: ٢ باب الإيمان (منه ﷺ).

(٣) انظر، الجزء الثاني من حاشية الباجوري على شرح الغزي على متن أبي شجاع. (منه ﷺ).

انعقادها إذا صار مرجوحاً.

أما كفارة هذه اليمين المنعقدة لو خالف الحالف، فعتق رقبة، أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، ومن عجز عن ذلك كله، فصيام ثلاثة أيام عند جميع المذاهب للآية: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[١].

أما يمين البراءة من الحق، فحرمتها مؤكدة عند جميع المذاهب. سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: «**أنا بريء من دين محمد إن لم أفعل كذا، فما كلمه الرسول حتى مات**»[٢]، وفي الحديث: «**أن من حلف بالبراءة من الحق فقد برئ منه، كاذباً كان أو صادقاً**»[٣]. «**أللهم ما عرفتنا من الحق فحملناه، وما قصرنا عنه فبلغناه**».

---

(١) المائدة: ٨٩.

(٢) انظر، الكافي: ٧ / ٤٣٨ ح ١، مسالك الأفهام: ١١ / ٢٩٤، التهذيب: ٨ / ٤٢٨ ح ١٤٠١.

(٣) انظر، الكافي: ٧ / ٤٣٨ ح ٢، مسالك الأفهام: ١١ / ٢٩٥، التهذيب: ٨ / ٢٨٤ ح ١٠٤٥.

نحو فقه إسلامي في اسلوب جديد*

إن من تتبع آيات الأحكام وأحاديثها، وتدبر معانيها وأسرارها يرى أن التشريع الإسلامي يرتكز على أصول ومبادئ عامة هي:

الحرية، وحقن الدماء، وصيانة الفروج والأموال، واحترام العقائد، وعدم الضرر والحرج، والوفاء بالعهد، وحفظ النظام، وعقوبة الجاني، وتغريم المعتدي، وعدم الغش والخيانة، وإباحة الطيبات وتحريم الخبائث، مراعاة العقل، والعدل، ودرء المفاسد، وجلب المصالح، وفصل الخصومات بالصلح والحسنى مع الإمكان، وإلا فبالقوة على أساس الحق، والأخذ بالعرف مع عدم وجود النص المعاكس، والمساواة بين الناس جميعاً، وما إلى ذلك مما تستدعيه الحاجة ويفرضه الظرف ويقره المنطق السليم.

إن هذه المبادئ هي الأسس الثابتة لتشريع الحديث، والمصادر الأولى التي يستقي منها المشرع العصري أحكامه وآراءه، وأسس راسخة لا تتغير بتغير الزمن، ولا تتبدل بتبدل الأحوال، وإنما تتطور الأسباب والحاجات التي تمثل هذه المبادئ. فقبل عصر الآلة كان العرف يعتبر قيوداً وشروطاً في البيع والتجارة لا تتم بدونها، وبعد أن زاد الإنتاج، وتطورت وسائل النقل، واتسعت حدود التجارة وأسبابها براً وبحراً لم تعد تلك القيود مرعية عند العرف، وأصبح التاجر

(*) نشر في النشرة القضائية أيار عام (١٩٥١ م). (منه ﷺ).

الشرقي يشتري من التاجر الغربي الصفقات الكبرى بهاتف أو برقية، ويتم البيع بينهما قبل استلام المثمن وقبض الثمن، ثم يبيع الشرقي هذه الصفقات بالوسيلة نفسها، فالشرع ـ والحالة هذه ـ يلغي الشروط التي كانت معتبرة قبلاً، ويلزم المتبايعين بما التزما، وألزمتهما به غرفة التجارة، فالمعول شرعاً على العرف الذي يختلف باختلاف الزمن، ولا ينظر إلى الوسائل مهما كان نوعها ما دامت لا تحرم حلالاً، ولا تحلل حراماً، وبهذا نجد تفسير الحديث المشهور: «**حلال محمد حلال أبداً إلى يوم القيامة، وحرامه حرام أبداً إلى يوم القيامة؟**»[١]. أي أن المفاهيم العامة، كالبيع مثلاً، بمعناه الشامل كان حلالاً في عهد محمد ﷺ، وسيبقى كذلك إلى يوم القيامة، وإن تطورت أفراده بتطور الزمن.

فأي حكم يتنافى مع مبدأ من هذه المبادىء فهو محل للإعتراض والطعن، ولا يسوغ نسبته إلى الإسلام وشريعته، وإن كان الحاكم به مرجع المؤلفين قديماً وحديثاً، وشيخ المجتهدين علماً وورعاً، بل إذا كان الحديث مخالفاً لهذه المبادئ يجب إهماله أو صرفه عن ظاهره، وإن كان رواية من السابقين الأولين، حيث ثبت بطريق السنة والشيعة، أن النبي أمر أن يعرض ما روي عنه على كتاب الله، فما وافقه فهو قائله، وما خالفه لم يقله[٢].

وعلى الرغم من إيمان فقهاء السنة والشيعة بهذه المبادىء العامة، واعترافهم بأن الشريعة الإسلامية ترتكز عليها، وتستنير بضوئها فإنك تجد في كتبهم أحكاماً

---

(١) انظر، الكافي: ١ / ٥٨ ح ١، بصائر الدرجات: ١٦٨، مستدرك الوسائل: ١٨ / ١١ ح ٨.

(٢) انظر، كتاب فرائد الأصول، الشيخ الأنصاري من الشيعة، وكتاب فجر الإسلام نقلاً عن الموافقات للشاطبي من السنة، المستصفى من علم الأصول، لمحمد بن محمد الغزالي: ٢ / ٣٧٨. (منه ﷺ).

لا تتفق مع مبدأ من مبادىء الإسلام، وقد تجاوزت هذه الأحكام حد الإحصاء، نقدم بعضها بين يدي القارئ ليكون شاهداً على ما نقول:

منها: ما أجمع عليه فقهاء الشيعة أنه إذا كانت عين في يد إنسان فاقرّ بها لآخر، ثم أقر بها لغيره، كما لو قال: هي لزيد، بل هي لعمر، وجب على المقرّ أن يدفع العين للأول، وثمنها بكامله للثاني، لأنه ساوى بينهما في الإقرار، يعطي العين للأول لتقدم الإقرار له. وثمنها للثاني؛ لأنه حال بينه وبين حقه. وهذه «الحيلولة» بمنزلة التلف[١]. إن مثل هذا الحكم ضرر فاحش على المقرّ، حيث حكم عليه بأكثر مما ثبت في الواقع، وأن أحد المحكوم لهما أخذ منه ما لا يستحقه ظلماً وعدواناً بحكم القضاء.

ومنها: ما أجمع فقهاء الشيعة أيضاً أنه إذا ظلم قوي عاملاً فحبسه، حائلاً بينه وبين عمله الذي يدر عليه وعلى عياله القوت قالوا: إن القوي آثم يستحق الذم والعقاب، ولكن لا يجوز الحكم عليه بالمبلغ الذي فوته على العامل أي لا يحكم عليه بالعطل والضرر: (أما لو غصب دابة ضمن منافعها سواء استوفاها الغاصب أم لا)[٢] مستندين في ذلك إلى أن العامل نفسه إنسان حر لا يتقوم بمال، فمنافعه كذلك، بخلاف الدابة فإنها تتقوم هي ومنافعها بالمال[٣]. وهذا الحكم يتنافى مع مبدأ الحرية واحترام الأنفس والأموال. والعرف لا يرى أدنى تفاوت بين حبس عامل لو ترك حراً لحصل على المال، وبين التعدي على ماله الحاصل.

ومنها: ما ذكره صاحب المسالك، وصاحب الجواهر من فقهاء الشيعة في باب

---

(١) انظر، كتاب الجواهر، باب الإقرار، وجميع كتب الفقه للشيعة. (منه ﷺ).
(٢) انظر، كتاب الوسيلة الكبرى، باب الغصب للسيد أبو الحسن. (منه ﷺ).
(٣) انظر، كتاب الجواهر باب الغضب.

الطلاق: (إذا كرهت المرأة زوجها، وأرادت انفساخ عقد الزواج، فارتدت عن الإسلام انفسخ العقد، وبانت منه... فإذا رجعت بعد ذلك إلى الإسلام قبل منها وتمت الحيلة)[١]. ومثل هذا الإحتيال على الدين لتحقق الأهواء، والشهوات لا يقره عقل ولا شرع سماوي أو وضعي[٢].

ومنها: ما جاء في كتاب الميزان للشعراني من أهل السنة: أن ابن حنبل قال: (لا يحل صيد الكلب الأسود ـ ووجَّهه صاحب الكتاب ـ بأنه شيطان، وصيد الشيطان رجس، لأنه لا كتاب له، ولو كان له كتاب لحل صيده)[٣]، وفي باب الشهادات من الكتاب المذكور نقلاً عن ابن حنبل أيضاً: أنه لا تقبل شهادة البدوي على القروي[٤].

وفي كتاب الفقه على المذاهب الأربعة: (إذا أراد رجل أن يقول لزوجته: أنت

---

(١) انظر، مسالك الأفهام: ٩ / ٢٠٤، جواهر الكلام: ٣٢ / ٢٠٣.

(٢) عرضت لي هذه الحادثة حين كنت قاضياً في محكمة بيروت الشرعية. كرهت امرأة زوجها وطلبت منه الطلاق فامتنع، فأشار عليها بعضهم بالإرتداد عن الإسلام إلى النصرانية، وسجلت ارتدادها عند المحافظ، وفي دائرة الإحصاء وقدمت لي طلباً بفسخ الزواج، فأصدرت قراراً بتأريخ (١٩ شباط سنة ١٩٤٩م) برد طلبها وبقاء الزواج، فاستأنفت قراري فأصدرت محكمة الإستئناف الشرعية قراراً بتأريخ (٨ كانون الأول سنة ١٩٤٩م) بفسخ الزواج بينها وبين زوجها، وبعد هذا القرار رجعت إلى الإسلام، وتزوجت غيره وتمت الحيلة. (منه ﷺ).

(٣) انظر، الميزان للشعراني: ٢ / باب الصيد والذباحة. (منه ﷺ). وانظر، جواهر الكلام: ٣٦ / ١١، المحلى: ٧ / ٤٧٧، دعائم الإسلام: ٢ / ١٧٠، شرح مسلم: ١٠ / ٢٣٧، المصنف لعبدالرزاق الصنعاني: ٤ / ٤٧٢، فتح القدير: ٢ / ١٢.

(٤) الميزان الكبرى الشعراني باب الشهادة. ونقل صاحب كتاب المغني: ٩ / ١٦٧ عن الإمام أحمد أنه قال: أخشى أن لا تقبل شهادة البدوي على صاحب القرية. والمغني من الكتب المعتبرة عند الحنابلة. انظر، جواهر العقود: ٢ / ٣٥٤، أحكام القرآن للجصاص: ١ / ٦٠٦، شرح معاني الآثار: ٤ / ١٦٧.

طاهر، فسبق لسانه، وقال: أنت طالق، يحكم القاضي بصحة الطلاق)[١].

وفي كتاب الذخائر الأشرفية في الألغاز الفقهية: (إذا علق رجل طلاق امرأته على رؤية شيء، وقد كانت حاملاً، فخرج إلى السوق، ورأى ذلك الشيء ووضعت امرأته حملها، وعندما رجع إلى بيته وجدها متزوجة برجل آخر فيصح الطلاق من الزوج، والزواج من الآخر)[٢].

إن هذه الأحكام وأمثالها التي يجدها المتتبع في كتب الفقه لرجال الدين لا تعتمد على غير الحدس والأقيسة الباطلة، فمن الخطأ نسبتها إلى شريعة خالدة ذات مبادىء صحيحة ثابتة كالشريعة الإسلامية، إن هذا النوع من الأحكام لا يجوز بقاؤه بحال من الأحوال في كتب الفقه الإسلامي التي يقدسها الأستاذ والطالب، ويعتمد عليها المرجع الأكبر في علمه وعمله.

لقد آن لقادة الدين في النجف، والأزهر أن يصفّوا الحساب مع هذه الكتب، فيدرسوها دراسة علمية صحيحة، ويختاروا منها ما يتفق مع حاجاتنا الإجتماعية والإقتصادية، ومع المبادىء العامة للتشريع الإسلامي، ويظهروا ما في بطونها من كنوز وفوائد لا نجدها في قانون قديم وحديث، ويهملوا هذه السخافات التي تعود بنا إلى عهد الجهل، ودور الوحشية، وتعوقنا عن التفكير في مسايرة الحياة وأطوارها.

اعتمد التشريع الإسلامي في بدايته على الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وكان هذان الأصلان يومذاك كافيين وافيين بأغراض الحياة الساذجة البسيطة في

---

(١) انظر، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة: ٤ / ٢٨٩. (منه ﷺ).

(٢) انظر، الذخائر الأشرفية في الألغاز الفقهية، لابن الشحنة الحنفي باب النكاح. (منه ﷺ).

عهد الرسول، وبعد أن تطورت الحياة، وفوجئ المسلمون بأمور لا يعرفون عنها وعن أحكامها كثيراً أو قليلاً، ورأى فقهاؤهم أن الجمود عند نصوص الكتاب والسنة لا يزيل جهالة، ولا يرشد إلى هداية لجأوا إلى أصول أخرى للتشريع غير الكتاب والسنة، فقال السنة: عندنا القياس، وقال الشيعة: عندنا العقل، ولكن الكثيرين منهم وخاصة «المتأخرين» دونوا أحكاماً تتنافى مع روح التشريع الإسلامي ومبادئه العامة، ولا يؤيدها قياس صريح أو عقل سليم.

يجب على الفقيه إذا عرضت له مسألة من المسائل أن يستخرج حكمها ـ قبل كل شيء ـ من آيات الأحكام وأحاديثها الثابتة على أن يراعي في تخريج الحكم المبادىء العامة للتشريع فإذا وجد آية أو رواية تتنافى بظاهرها مع مبدأ منها وجب أن يصرفها عن ظاهرها، ويؤولها بما يتفق مع العقل والمنطق، وإذا فقد النص من الكتاب والسنة تتبع أقوال الفقهاء، فإن وجد لها أثراً في كلامهم نظر إلى دليلهم غير مقلد لأحد في أصل أو فرع كائناً من كان، فإن كان معقولاً، وكفيلاً بالغاية المنشودة من الشرع عمل به، وإن لم يجد لمسألته أثراً في كتبهم، أو وجد حكمها من النوع الذي نقلناه، أعرض غير مكترث بالمتون والشروح والحواشي، ورجع إلى عقله واجتهاده، وركز حكمه على مبادئ التشريع مسترشداً بالقواعد العامة التي قررها العقل، ووضعت لحل المشكلات والمعضلات. يجب أن نسترشد بكل قاعدة وأصل وضع لرفع مستوى التشريع سواء أكان واضعه شيخاً قديماً، أو جديداً، ما دام الأصل يتفق مع منطق العقل، وروح الشرع.

نحن نعتقد أن الشريعة الإسلامية شريعة خالدة تمتاز بروح المرونة، والتطور مع كل عصر، وأن الشرائع الحديثة قد اقتبست الكثير من أحكامها. ولكن هذا لا

يمنعنا من إعلان الحق بأن فيها إلى جانب ذلك أحكاماً مخلة ابتدعها التعصب والجهل، وأنها في أشد الحاجة إلى التقليم والتطعيم، وهذا لا يحط من شأنها، ولا ينزلها عن عرشها، فهذه أرقى القوانين الحديثة التي هي نتيجة التفكير العميق، والدراسة الصحيحة ما زالت معرضاً للتعديل والتبديل، والزيادة والنقصان، فأحرى أن يعرض ذلك لما في كتب الفقه التي مضى عليها قرون عديدة، وهي على وضعها وطبعها، وترتيبها وتبويبها، مع أن أصحابها لا يعلمون الغيب، ولا يتنزهون عن الخطأ.

وضع الفقهاء كتباً، وبوبوا أبواباً خاصة للأمور الاجتماعية والإقتصادية كالزواج والطلاق، والتجارة والإجارة، وأكثروا فيها من الفروع والفروض، ومع هذا كثيراً ما تعرض لنا مسائل من هذه الأبواب نجهل حكمها، فنرجع إلى كتبهم وأبوابهم باحثين عن الحكم، فلا نجد له أثراً في فروعهم وفروضهم على كثرتها، فكيف بما لم يفردوا له باباً مستقلاً، ولا عنواناً خاصاً كالملاحة، والتجارة البحرية، ونظم البريد التي هي من صميم الحياة، والتي وضع لها المشرع العصري قوانين في مجلد ضخم يبلغ مئات الصفحات.

لقد تطورت الحياة، وتعددت شؤونها وأحداثها، ولم يبق شيء حقير أو خطير على ما كان عليه في عهد الفقهاء السالفين، فمن المستحيل أن تبقى الأحكام جامدة راكدة، وموضوعاتها في تغيُّر مستمر، إن الحكم متفرع من موضوعه فيثبت بثبوته وينتفي بانتفائه، ويتطور بتطوره.

معركة في الأزهر*

بين المجددين والمحافظين

قامت في الجمهورية المصرية معركة عنيفة حول الأزهر ومشاكله، واستمرت شهرين على التقريب، يضم الأزهر من العلماء والطلاب ما يربوا على العشرين ألفاً، كما أن ميزانيته تربو بكثير على المليون من الجنيهات.

وسبب المعركة أن الأستاذ خالد محمد خالد وجه إلى الشيخ عبد الرحمن تاج على أثر توليه مشيخة الأزهر ستة خطابات مفتوحة يحثه فيها على أن يسير بالأزهر إلى الأمام، وأن لا يبقي ما كان فيه على ما كان، وحركت خطابات الأستاذ خالد أفراداً من داخل الأزهر وخارجه، فناصره فريق، وعارضه فريق. ورأيت أن ألخص لقراء العرفان أقوال الطرفين، لما فيها من فائدة ومتعة، ولما للأزهر من قدر ومكانة في نفوس القريبين والبعيدين.

يعتقد الأستاذ خالد أن الأزهر عقدة التنفس للمصريين وغيرهم من العرب والمسلمين وأنه إنما وجد لخير العروبة والإسلام، ولكن الكثير من شيوخه لم يفهموا هذه الرسالة، أو فهموها ولم يعملوا لها، بل تاجروا بالإسلام بغير مبرر، وباعوه بغير ثمن، وقد أزاح الأستاذ خالد الستار عن بعض ما يعانيه الأزهر من

(*) نشر في العرفان نيسان (١٩٥٤م). (منه ﷺ).

الأدواء، وقدم الحلول لعلاجها واستئصالها.

من هذه الأدواء أن بعض حملة العمائم ينعقون مع كل ناعق لا يردعهم رادع من دين أو عقل. ففي عام (١٩٥١م) جاء إلى مصر مدير أقلام المخابرات الإنجليزية في الشرق الأوسط، واستحصل من شيخ الأزهر، ومفتي الديار المصرية ووكيل الأزهر، على فتوى بأن الإسلام يحرم تحديد الملكية. وفي عام (١٩٣٧م) كان الأستاذ يدرس في الأزهر عند أحد الشيوخ، وكان هذا الشيخ يمقت الإمام الراحل المراغي، ويلتمس له العثرات ليحدث تلاميذه بها، وذات يوم رأى التلاميذ شيخهم هذا يقبل يد المراغي، وينحني له كأنه في ركوع، وفي أثناء الدرس سأل التلاميذ شيخهم عن تلك المودة والخضوع، فأجاب الشيخ: يا أبنائي: (نقبّلها ونلعنها) وقد تأكد التلاميذ فيما بعد أن (نـقبّلها ونـلعنها) قاعدة مطردة يلتزمها معظم شيوخ الأزهر. وفي عام (١٩٣٦م) كان الأستاذ خالد يدرس كتاباً كبيراً في الفقه يضم بين دفتيه حشداً من المسائل التافهة، منها: (مسألة) من صلى وهو يحمل قربة فساء، فهل تصح صلاته أم تكون باطلة، ويذكر مثلاً آخر من كتاب التوحيد الذي يدرسه طلاب كلية أصول الدين في الأزهر. قال صاحب هذا الكتاب: (لا يجوز عزل الإمام بالفسق والخروج عن طاعة الله، ولا بالظلم والجور على عباد الله، لأنه قد ظهر الفسق، وانتشر الجور من الأئمة والأمراء بعد الخلفاء الراشدين، وكان السلف ينقادون لهم، ولا يرون الخروج عليهم).

ويوم ابتدع فاروق لنفسه نسباً كاذباً برسول الله ﷺ قام خطباء المساجد يسألون الله أن يوفق ملكهم المعظم ويرعاه، وقال بعض الشيوخ: (لقد علم الله أن

ملكنا الصالح من سلالة نبيه الكريم، فألهم والده العظيم أن يختار له اسماً قريباً من النبوة ألا وهو الفاروق) وبعد أن ذهب فاروق هذا، وقف شيخ من العلماء بين يدي اللواء محمد نجيب فحوقل وبسمل وقال: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ (أي فاروق) عَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[1].

واجتمعت مرة لجنة الفتاوى بالأزهر، وقررت إخراج أبي ذر من الإسلام، وظهرت الصحف تحمل طعن العمائم فيه لأن المصلحين، والجائعين يستشهدون بأقوال هذا الصحابي الجليل، ونشرت جريدة الأهرام حديثاً لشيخ الأزهر السابق، قال فضيلته: إن الشعب الروسي شقي وتعس، ونظامه الإقتصادي فاشل، والبطالة متفشية، والعمال ساخطون. مع أن هذا الشيخ لو سئل عن حي الزمالك لما عرف أين يقع!

وخاطب الأستاذ خالد شيخ الأزهر قائلاً: إن مهمتك تبدأ من الإجابة على هذا السؤال: هل الأزهر مقبرة أم جامعة؟ فإذا كان مقبرة فليبق كما هو، وإذا كان جامعة فليمض على الدرب الذي خطته الحياة للجامعات. ثم يلتفت ويقول: إن الأزهر في الحقيقة أكثر من جامعة، إنه غدة تفرز للناس في بلادنا ما لا غنى عنه، وقد خرَّج في القديم رجالاً لا يستوحون في أعمالهم وأقوالهم غير الدين والعلم. دخل الخديوي مرة على شيخ يلقي درسه في فناء الأزهر وقد تحلق الطلاب حوله على الحصير، وبسط الشيخ ساقه بسبب مرض بها، فوقف الخديوي على الحلقة، فلم يتحول الشيخ من مكانه، ولم يجمع ساقه الممدودة في وجه

---

(١) القصص: ٤.

الخديوي، ويعجب الخديوي بهذا الشيخ البسيط، ويأمر له بنفحة من المال، فيردها الشيخ قائلاً للرسول: قل لأفندينا: إن الذي يمد رجله لا يمد يده. وعندما توفي الشيخ محمد عبده أرسل الخديوي رسولاً إلى شيخ الأزهر يبلغه أن يمتنع هو والعلماء عن تشييع جنازة الإمام، فيلتفت إلى أبناء الأزهر، ويقول على مسمع من رسول الخديوي: هيا يا مشايخ إلى تشييع الجنازة، فيبهت الرسول، ويقول للشيخ: ألا تمتثل رغبة أفندينا! فيجيب الشيخ في غضب صاعق: إن الله وحده هو أفندينا.

ومن الذين ناصروا الأستاذ خالداً في ثورته، ورجا أن لا يخمد لهبها، الشيخ حمد حبش من علماء الأزهر ومدرس بأحد معاهده قال: طالما خالجتني المعاني التي تناول شرحها وعلاجها الأستاذ خالد، لكنني كنت أجبن من أن أجهر بها. وذكر مأساة حصلت له. قال: زارني أحد المفتشين وأنا أدرس في بعض المدارس الدينية، فسأل الطلبة في نواقض الوضوء هذا السؤال: رجل من غير دبر، وفتحنا له فتحة في بطنه فما الحكم! وناصره الأستاذ موسى جلال، ونقل صورة لعالم يحمل الشهادة العالمية من الأزهر قال: جرت مسابقة لوظيفة الإمامة في عهد مصطفى عبد الرازق حين كان وزيراً للأوقاف، وكان من ضمن الأسئلة هذا السؤال: (ماذا تعرف عن قرطبة؟) فأجاب الشيخ بخط يده ما نصه بالحرف: (قرطبة على وزن فعللة، وهي امرأة صحابية جليلة تزوجت صحابياً جليلاً، وأنجبت منه تابعين، وأتباع التابعين).

أما الذين لم ترق لهم أقوال الأستاذ خالد، وتصدَّوا للرّد عليه فكلمات بعضهم تنبيء بأنهم من فصيلة شيخ قرطبة أم التابعين وأتباعهم، وإليك هذه الجملة من

تلك الردود: (أتى الأستاذ خالد بأمثلة يظن أنها تزري بكتب الفقه من مسائل الطلاق، على أن عين البصير لا ترى هزءاً في ذلك وأي عجب في الصورة التي أبرزها الكاتب ـ أي خالد ـ في قول من قال لزوجته: ـ إن لم أقتلك فأنت طالق ـ أليس يجوز أن يقولها قائل: فهو إن قتل كان قاتلاً، وإن لم يقتل كان مطلقاً).

أما الآراء التي قدمها الأستاذ خالد، ورآها شافية للأزهر من أدواته، ووافية للسير به في سبيل الحياة والتقدم، فتتلخص بأن تتكون لجان تعكف على مراجعة جميع مناهج وكتب التعليم بالأزهر، وتراجع الكتب الدينية المعروضة للثقافة العامة من تفسير، وتصوف، وسيرة، وتعد قائمة بما لا يتفق منها مع العقل، وتضع اللجان مؤلفاً جديداً يحتوي على خطب تذاع على ملايين المسلمين تكشف لهم النقاب عن الخرافات الدينية، وتنظر اللجان في دراسة الفقه الإسلامي على أن مصدره الكتاب والسنة فقط لا المذاهب الأربعة ولا غيرها.

هذي خلاصة لتلك الخطابات المفتوحة التي وجهها الأستاذ خالد محمد خالد إلى شيخ الأزهر، وما دار حولها من الرد والتأييد، وهي تدل على الوعي والرغبة في أن لا يتخلف الأزهر الشريف عن ركب الحياة السائر دائماً إلى الأمام[1].

---

(١) انظر، جريدة الجمهورية المصرية العدد (٩ و ١٠ و ١٢ و ١٤ و ١٥ و ١٧ كانون الثاني ١٩٥٤م) والعدد (٦ و ٧ و ١٠ و ١٧ و ٢١ و ٢٤ شباط ١٩٥٤م). (منه).

هل أبو ذرّ اشتراكي ؟*

من الآراء السائدة أن أبا ذر الغفاري ممن آمن بالإشتراكية ودعا إليها وأنه لاقى من جراء ذلك أنواع العذاب، أما سبب هذا الرأي فيعود إلى كفاح هذا الصحابي الجليل في سبيل تنفيذ مبدأ الإسلام ومحاربة البؤس والشقاء.

لم يكن أبو ذر فيلسوفاً ولا صاحب مذهب خاص، بل كان رجلاً ساذجاً عاش في البادية يرعى الماعز والغنم، ثم صحب الرسول الأعظم وأخذ عنه تعاليم الإسلام، فآمن بها، ودعا إليها، فهو لا يعتمد في إيمانه ودعوته على غير الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

على هذا الأساس، أساس روح الإسلام ومبادئه حارب أبو ذر قيام الترف والنعيم إلى جانب البؤس والشقاء ونادى بأعلى صوته: لا يحل للإنسان أن يتمتع بثروة لا يحصيها العد والحساب، وجاره جائع يعجز عن القوت، ومريض لا يستطيع التطبيب، وجاهل لا يجد السبيل إلى التعليم.

وإذا دفع الأغنياء من أموالهم ما يسد هذا الفراغ، بحيث تتيسر السبيل إلى الرغيف، والدواء، والدرس لطلابها، فلهم أن يكسبوا الأموال ويجمعوها من حل ويتصرفوا بها كما يريدون ويشتهون ما دامت تصرفاتهم لا تضر بصالح الأفراد ولا الجماعات.

(*) نشر في جريدة الجهاد (١٩٥٢ م). (منه ﷺ).

ومن تفهم الإسلام وأخلص له، إخلاص أبي ذر، حرَّم على الإنسان أن يتقلب في نعيم الثراء وأخوه يعذب في جحيم الشقاء، أما إذا كان أخوه في عيشة راضية أو مستور الحال فإن النعيم مباح بل مستحب لكل من وجد السبيل إليه. قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَاتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[1].

إن هذه الآية الكريمة أباحت للإنسان أن يحيا في نعيم الطيبات ويظهر بمظاهر الأبهة والزينة، بل أنكر الله على من حرم ذلك، لأن التحريم ينافي الحكمة من خلق الزينة والطيبات التي أخرجها الله لعباده، وحرمت الفواحش والخلاعة وانتهاك الأعراض والحرمات، والإثم والبغي.

وعلى هذه الآية يرتكز تشريع القوانين والأحكام الدينية، فتطلق للفرد حريته، وسعادته، ومواهبه، ولا تكون الحكومة ولا غيرها وصياً ولا ولياً عليه، وإنما تكون رقيباً، ومحاسباً، ورادعاً له عن الإثم والبغي، عن الإضرار بالغير والتعدي على حقوق الناس، كي لا يعيش إنسان على حساب إنسان.

إن للفرد وجوداً مستقلاً عن غيره، ووجوداً يوصف كونه جزءاً من الجماعة، له حقوقه المادية والأدبية.

ليس للإسلام مذهب خاص يسمى الإشتراكية، أو الديمقراطية وإنما هو دين وشرع يدعو إلى العدالة الإجتماعية، والمحبة، والمساواة، يأمر بالعدل والإحسان

---

(١) الأعراف: ٣٢ ـ ٣٣.

وإيتاء ذي القربى، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي، وقد تلتقي هذه الدعوة من بعض جهاتها مع المذاهب المادية، والآراء الفلسفية، وتفترق عنها من جهات أخرى، ولا تعني هذه الملاءمة أن تلك الدعوة هي عين هذا المذهب وحقيقته.

وكثيراً ما يحُسُّ الإنسان بذكائه، وصفاء فطرته بمعنى من المعاني فيعبر عنه في معرض حديثه بأسلوب ساذج عادي ثم يقرر هذا المعنى كحقيقة علمية جاءت نتيجة لدرس العلماء وتجاربهم، كقول أبي ذر: (إذا ذهب الفقر إلى بلد قال له الكفر خذني معك)[1]، فقد أثبت العلم أن سلوك الإنسان وليد لحالاته وظروفه، فإذا كان جائعاً لم ينتفع بالحكمة الصالحة، والموعظة الحسنة، لأنه يفكر ببطنه لا بعقله، ومثل هذا الحس الصائب لا يصح أن نسميه مذهباً في الأخلاق، ونظرية في العلوم التي هي نتيجة البحث والتجربة والإستنتاج.

إن أبا ذر صحابي، مثله مثل أي صحابي آمن بالله ورسوله، وبالإسلام ومبادئه ولكنه يمتاز عن غيره بالزهد والجهر بالحق، وهاتان الميزتان هما السبب الوحيد لنسبة الإشتراكية إلى أبي ذر.

كان لأبي ذر زوجة سوداء وكان يرحمها ويرفق بها، وكان أصحابه ينصحونه ويلحون عليه بأن يتزوج غيرها فلا يقبل منهم النصح، وكان إذا وزع العطاء على المسلمين أخذ عطاءه وأنفقه على الفقراء، وكانت له غنيمات يرعاها بنفسه، ويحلبها بيده، فيبدأ بجيرانه وأضيافه، إذا كان عنده رغيفان أعطى أحدهما لذي حاجة، وكان لا يقبل عطاء من حاكم ولا من غيره إلا إذا كان العطاء عاماً.

أرسل إليه عثمان مئتي دينار فجاء الرسول، وقال له: هذه من عثمان، وهو

---

(١) انظر، الإمام جعفر الصادق لعبدالحليم الجندي: ٣٦٥.

يقول لك: إنها من صلب ماله ما خالطها حرام.

فقال له أبو ذر: هل أعطى أحداً من المسلمين مثلما أعطاني؟

قال: كلَّا.

فقال أبو ذر: إذهب أنت والدراهم، إنما أنا رجل من المسلمين يسعني ما يسعهم، ولست في حاجة إلى المال

فقال له الرسول: أصلحك الله إني لا أرى في بيتك كثيراً ولا قليلاً!.

فرفع أبو ذر الوسادة وأراه قرصين من خبز الشعير، وقال للرسول: بل عندي هذان وإني لغني بهما وبتقتي بالله وإيماني بالحق[١].

يمقت أبو ذر الإحتكار بشتى أنواعه ومعانيه حتى الهدايا، فإنها لا تحل له ولا لغيره إذا لم تكن عامة شاملة للجميع، وهو غني بكوز الماء والشعير لأنهما وسيلة تيسر له الوصول إلى هدفه الأسمى وعقيدته المثلى.

أما صراحة أبي ذر فقد جرَّت عليه الويلات وسببت له الضرب والبؤس والتشريد، عندما أسلم أبو ذر كان عدد المسلمين لا يزيد على أربعة، فتعرض لصناديد قريش، وجهر بالإسلام وتحداهم منادياً بأعلى صوته: لا إله إلا الله، محمد رسول الله. فضربوه حتى كاد يقضى عليه لولا أن يكفَّهم عنه العباس بن عبد المطلب، ثم عاود فعاودوا الضرب والعذاب. ولما رأى النبي ﷺ أن أبا ذر معرض للقتل، لأن طبعه يأبى السكوت عن الباطل، أمره أن يلتحق بأهله حتى إذا كثر المسلمون أتاه.

ولما توفي النبي ﷺ، ورأى أبو ذر الأموال في عهد الخليفة الثالث يبذِّرها

---

(١) انظر، الإمام جعفر الصادق لعبدالحليم الجندي: ٣٦٥.

الأقربون هنا وهناك، والناس يقتلهم الجوع والبؤس ثارت ثورته وجنَّ جنونه وصاح في وجه السلطان وفي كل مكان: جمعتم الأموال من الناس فيجب أن تنفقوها على الناس، فطرد، ونفي ومات في الصحراء وحيداً، بعد أن مضت عليه ثلاثة أيام لم يطعم فيها شيئاً، هذا والكثير من زملائه الذين هم دونه سابقة ومنزلة عند الرسول يتدفق عليهم الذهب والفضة وتزخر حياتهم بالنعيم وأطايب العيش، وهذي سبيل الإثم والبغي ما تزال، ولن تزال متبعة ما وجد الباطل أنصاراً.

اصطدم أبو ذر بأصحاب السيادة والثروة لا لأنه يطلب سلطاناً ومالاً، بل لأنه لا يريد أن يقوم الترف والبذخ إلى جنب الفقر والبؤس.

لم يكن أبو ذر صاحب مذهب خاص أو رأي جديد، صحب الرسول وآمن بدعوته على أنها وحي من الله سبحانه، وتفهمها على أساس العدل بين الناس أجمعين، فلا تابع ومتبوع، وسيد ومسود، وكرَّس حياته لتحقيق هذه الدعوة والظفر بها ولم يتخذها كغيره وسيلة للجاه والعيش، فكان ذلك سبباً لأن يتخذ المصلحون من شخصيته هادياً لسلوكهم ورائداً لأهدافهم.

وأي إنسان أدرك الدين على حقيقته كما بشر به الرسل والأنبياء، أدركه على أنه رسالة إنسانية تجاوزت حدود الفردية والعنصرية والإقليمية والطائفية وإن هذه الرسالة غاية تقصد لذاتها لا وسيلة وأداة للميول والشهوات، وأخلص لها إخلاص أبي ذر، يكون كأبي ذر قدوة صالحة لكل مصلح ومثلاً أعلى لكل مؤمن.

ليس رجل الدين من نطق بالحكمة وحفظ الأصول والفروع، ولا من آمن بالأساطير والعفاريت، والسحر والتخريف. فالأول مشعوذ محترف يقلده الجاهلون باسم العلم والمعرفة، والثاني جاهل مخرف يحترمونه باسم الإيمان

والقداسة، ولا شيء أعظم من خطرهما على الدين، إذ يبقى بلا قائد ولا رائد، هذا هو السر في ضعف العقيدة الدينية وإنصراف الناس عن الدين وأهله[١].

(١) انظر، مسند أحمد: ٢ / ١٦٣ و ١٧٥ و ٢٢٣، و ٥ / ١٤٧ و ١٥٥ و ١٥٩ و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٧٢ و ١٧٤ و ٣٥١ و ٣٥٦، و: ٦ / ٤٤٢، المستدرك على الصحيحين: ٣ / ٣٤٢، صحيح البخاري: مناقب أبي ذر، صحيح الترمذي، صحيح مسلم في باب المناقب، سنن ابن ماجه: الباب الأول من المقدمة، مسند الطيالسي: ح ٤٥٨، التقريب: ٢ / ٤٢٠، وجوامع السيرة: ٢٧٧

درس من الماضي*

إعتاد كثيرون من خطباء الجوامع، والكنائس أن يأمروا بتقوى الله، وينهوا عن معصيته، يوجهون هذه الموعظة ـ في الغالب ـ إلى المستضعفين الذين يظلمهم الأقوياء ولا يستطيعون أن يظلموا أحداً، فيخوفوهم من نار جهنم تشوي وجوههم وأفئدتهم، كلما نضجت بدلهم غيرها كي يدوم عليهم العذاب الأليم.

أما الأقوياء الطغاة الذين يملكون الأطيان، والبنايات، والأثاث والسيارات، ويملأون البنوك والمصارف بما اختلسوه من أقوات العباد، فيمجدونهم ويسبحون بحمدهم، ويلتمسون العلل لتبرير عدوانهم، ويعدونهم بجنة عرضها السموات والأرض، وبقصور أضخم من قصورهم في الدنيا، وببساتين أوسع من بساتينهم في هذه الدار، وبحور أجمل من الراقصات والأرتستات اللّائي أنفقوا عليهن الألوف، وبخمور ألذ وأشهى مما يشربونها في المواخير والحانات.

ومنذ القديم كان وعاظ المساجد يتقربون إلى الملوك والحكام أمثال الطاغية عبد الحميد، والفاسق فاروق يتقربون إليهم بالدعاء لهم في خطب الجمعة بأن يديم الله لهم القوة والعز، والغلبة والنصر متجاهلين قول الله سبحانه « ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾[1]،

(*) نشر في جريدة الهدف (٢٣ أيلول سنة ١٩٥٤ م). (منه).

(١) هود: ١١٣.

وقول الرسول الأعظم: «ما ازداد رجل من السلطان قربا إلا ازداد من الله بعدا، من أرضى سلطانا بما سخط الله خرج من دين الإسلام»[١].

إن أمثال هؤلاء الوعاظ يهددون ويهولون على المساكين الذين لا يستطيعون حيلة ولا وسيلة ويبشرون المترفين بما أعد الله لهم من الثواب الجزيل والأجر العظيم، إن الواعظ المخلص هو الذي يقف في وجه القوي الظالم يردعه عن ظلم الضعيف، ويجابهه بالحقيقة، بسوء عمله، ويشهِّر به بين الناس، ويدعو الجماهير على المنابر وفي المحافل لمكافحته وردعه عن الباطل، ويدلهم على من اغتصب حريتهم، واعتدى على كرامتهم ويدفعهم إلى الإستماتة دون حقهم، على الواعظ أن يفهِّم المظلوم أن واجبه الأول أن يناضل من ظَلَمه ويحاربه بكل سبيل، يفهِّمه أن نومه على الضيم يجعله ظالماً بعد أن كان مظلوماً، لأنه بالخنوع والخضوع يشجع الظالم على التمادي في الغي والفساد.

ونقدم أمثلة من الوعاظ المخلصين السابقين الذين تجردوا عن كل غاية إلا النصح والإخلاص لله والإنسانية عسى أن ينتفع بها وعاظ اليوم:

مر أبو ذر الصحابي الجليل بمعاوية، وهو يبني داره الخضراء، فصاح أبو ذر في وجهه قائلاً: (من أين لك هذا يا معاوية! فإن كنت بنيتها من مال المسلمين فهي الخيانة، وإن كنت بنيتها من مالك فهو الإسراف)[٢].

---

(١) انظر، مسند أحمد: ٢ / ٣٧، مجمع الزوائد: ٥ / ٢٤٦، الجامع الصغير: ٢ / ٤٦٢ ح ٧٨٠٧، العهود المحمدية: ٣٩٠ و ٧٩٤، الدر المنثور: ٣ / ٢٦٩، كنز العمال: ٦ / ٦٩ ح ١٢٨٨٦.

(٢) انظر، تأريخ الطبري: ٥ / ٢٨٥٩، أنساب الأشراف: ٥ / ٥٣، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣ / ٥٢، تأريخ الخميس: ٣ / ٣٦٩، تأريخ المدينة: ٣ / ١٠٣٧.

ولما بنى الخليفة الناصر قصر الزهراء بالأندلس بالغ القاضي منذر بن سعيد في تقريعه وترويعه بخطبة على المنبر أمام الجماهير، والخليفة بينهم. ابتدأ القاضي خطبته بقوله تعالى: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ وَإِذَا بَطَشْتُم بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ﴾[1].

ثم أفضى الخطيب إلى ذكر التبذير والإسراف في أموال الأمة، وتلا قوله سبحانه: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِ فِى نَارِ جَهَنَّمَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[2].

وحج المنصور أيام خلافته، فسمع وهو يطوف في البيت، منادياً يرفع صوته، ويقول: (أللهم إنا نشكو إليك ظهور البغي والفساد في الأرض، فطلبه المنصور، وقال له: من تعني.

قال: إياك عنيت، فقد حال طمعك بين الناس وحقهم، استرعاك الله أمور المسلمين، فجعلت بينك وبينهم حجاباً وحصوناً، واتخذت وزراء ظلمة، وأعواناً فجرة، إن أحسنت لا يعينوك، وإن أسأت لا يردعوك، وقويتهم على ظلم الناس، ولم تأمرهم بإغاثة المظلوم والجائع)[3].

وذات يوم وزع رسول الله ﷺ بعض الفيء على الناس، وأخذ أعرابي نصيبه فاستقله، وبسط يده، وجذب الرسول من ثوبه جذباً شديداً، وقال: يا محمد زدني، فليس هذا المال مالك ولا مال أبيك، واستل عمر سيفه صارخاً دعني يا

---

(١) الشعراء: ١٢٨ ـ ١٣٠.

(٢) التوبة: ١٠٩.

(٣) انظر، إرشاد القلوب: ٢ / ٢٤٠، جامع الأخبار: ١٨٠، بحار الأنوار: ٧٢ / ٣٥٢.

رسول الله أضرب عنقه، فقال الرسول: دعه إن لصاحب الحق مقالاً[١].

ضرب رسول الله بهذا أصدق الأمثال من نفسه، ليعطي الحكام والأقوياء درساً في تقبل النقد والمعارضة من كل إنسان، فلا يستصغرون ضعيفاً، ولا يحتقرون فقيراً، فمهما بلغوا من المكانة فإنهم دون النبي قداسة وعظمة، ضرب من نفسه هذا المثل ليعطي الأقوياء هذا الدرس البليغ، وليشجع المستضعفين على المطالبة بحقوقهم، ويجرئهم على من يظن به الإنحراف عن جادة الصواب كائناً من كان، وقال ﷺ: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً»، ولما قيل له: كيف ننصره ظالماً؟. قال: «تردُّه عن ظلمه، فذلك نصرك إياه»[٢]. وفي الحديث: «إذا عجزت أمتي عن أن تقول للظالم يا ظالم، فقد تودع منهم»[٣]. وفي هذا الحديث يكمن السبب الأول لتأخر الشعوب وفقرها وجهلها واستعبادها وتآمر الأذناب الخونة عليها.

---

(١) انظر، صحيح البخاري: ٣ / ٦٢، صحيح مسلم: ٥ / ٥٤، سنن الترمذي: ٢ / ٣٩٠، المحلّى: ٩ / ١١٢، نيل الأوطار: ٥ / ٣٤٨، السنن الكبرى: ٥ / ٣٥١، كنز العمال: ٦ / ٢٥١ ح ١٥٥٦٠، مجمع الزوائد: ٤ / ١٣٩، فتح العزيز: ٩ / ٣٤٦، تلخيص الحبير: ٩ / ٣٤٦.

(٢) انظر، صحيح البخاري: ١٠ / ٣٦٩، صحيح ابن حبان: ١١ / ٥٧١، المعجم الأوسط: ١ / ٢٠٣، المعجم الصغير: ١ / ٢٠٨، مسند الشهاب: ١ / ٣٧٥، رياض الصالحين لشرف الدين النووي: ١٧٠، موارد الظمآن: ٤٥٧، تأريخ دمشق: ٥ / ٨٣، الجامع الصغير للسيوطي: ١ / ٤٢٠، فتح الوهاب: ٢ / ٢٩١، المجموع: ١٣ / ١٠٣، الاقناع: ٢ / ١٩٩، مغني المحتاج: ٤ / ١٩٤، البحر الرائق: ٧ / ١٦٧، تكملة حاشية رد المحتار: ١ / ٥٩٢، كشف القناع: ٦ / ١٩٨، المحلى: ١١ / ١٠٩، سبل السلام: ٣ / ٦٩، مسند أحمد: ٣ / ٩٩، سنن الترمذي: ٣ / ٣٥٦، مجمع الزوائد: ٧ / ٢٦٤، فتح الباري: ٥ / ٧١، تحفة الأحوذي: ٦ / ٤٣٩، المصنف لعبدالرزاق الصنعاني: ١١ / ١٦٩، المغني: ١٠ / ٣٥٣.

(٣) انظر، المستدرك على الصحيحين: ٤ / ١٠٨ ح ٧٠٣٦، سنن البيهقي الكبرى: ٦ / ٩٥ ح ١١٢٩٦، مسند الحارث (زوائد الهيثمي): ٢ / ٧٦٣ ح ٧٦١، شعب الإيمان: ٦ / ٨٠ ح ٧٥٤٦، الترغيب والترهيب: ٣ / ١٦٣ ح ٣٥٠٠.

الاسلام وفكرة الزهد*

تعرضت كتب التأريخ، والتراجم لسيرة الملوك، والأمراء، وقادة الجيش، ولم تتعرض بالذات لحياة الفقراء الكادحين، ومع ذلك فباستطاعة الباحث أن يتعرف على حياة الجماهير من خلال دراسته لحياة القادة والحكام، لأن حياة هؤلاء وتأريخهم يرتبط ارتباطاً تاماً بالحياة الإجتماعية، وتأريخ المجتمع، على أن المؤرخين وأصحاب السير قد ترجموا لعدد كبير من الشعراء، ورجال الدين، وعلماء اللغة الذين عانوا آلام البؤس، والشقاء، ترجموا لهم لأنهم من أهل الذكاء، والمعرفة، لا لأنهم من ذوي الفقر والفاقة، فمن هؤلاء:

١ ـ عبد الوهاب بن علي المالكي، كان بقية ذوي الفضل، وقد ضاق به العيش في بغداد، فهجرها، ولدى خروجه شيّعه خلق كثير من سائر الطوائف، فقال لهم: لو وجدت بين ظهرانيكم رغيفين في كل غداة ما عدلت ببلدكم بلوغ أمنية[1].

٢ ـ ومنهم الأخفش الصغير علي بن سليمان النحوي عاش أياماً على اللفت النِّيء، حتى انتهت به الحال إلى أن مات جوعاً[2].

(*) نشر في رسالة الإسلام (نيسان ١٩٥٤ م). (منه ﷺ).

(١) انظر، وفيات الأعيان: ١ / ٣٨٢، الشجرة الزكية: ١٠٣، الديباج: ١٥٩، الفصول في الأصول للجصاص: ١ / ٣٦، الفتح المبين: ١ / ٢٣٠.

(٢) انظر، الطبقات للزبيدي: ١١٥، سير أعلام النبلاء: ١٤ / ٤٨١، الفهرست لابن النديم: ٩١.

٣ ـ ومنهم الخليل بن أحمد النحوي العروضي الشهير، كان يقيم في خُص من أخصاص البصرة لا يقدر على فلسين، والخص خيمة من القصب[١].

٤ ـ ومنهم أبو الطيب الطبري طاهر بن عبد الله، كان شيخ الشافعية في عصره وبلغ من العمر مئة وستين سنة صحيح العقل والفهم والأعضاء، يفتي، ويقضي ويدَّرس، كان له ولأخيه عمامة وقميص، إذا لبسها هذا جلس الآخر في البيت وإذا أراد غسلها جلسا فيه معاً، وفي ذلك قال الشاعر[٢]:

قوم إذا غسلوا ثياب جمالهم لبسوا البيوت إلى فراغ الغاسل

٥ ـ ومنهم السيرافي النحوي الحسن بن عبدالله، كان ينسج ويأكل من كسب يده[٣].

٦ ـ ومنهم الشيخ أبو حامد الأسفراييني، قيل في سيرته: إنه إمام المذهب على الإطلاق، وشيخ الإسلام والمسلمين قاطبة، وكان يحضر مجلسه ثلاثمئة متفقه، كان هذا الشيخ يشتغل حارساً في الليل لبيوت الناس، ويقرأ، ويطالع على ضوء فانوس الحرس[٤].

٧ ـ ومنهم الزبيدي محمد بن يحيى، تزيد مصنفاته على مئة تصنيف في شتى العلوم والفنون، وقد بلغ به الفقر والجوع أن يضع نواة في حلقه يلوكها ليتعلل

---

(١) انظر، معجم الأدباء: ١٩ / ١٩٨، رجال العلامة: ٦٧٧، زهر الربيع: ١٧٨.
(٢) انظر، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٦ / ٢١، ذيل تأريخ بغداد: ٣ / ٣٧، الطبقات الكبرى للسبكي: ٧ / ٢١١، سير أعلام النبلاء: ٢٠ / ٣٣٥، البداية والنهاية: ١٢ / ٩٩.
(٣) انظر، وفيات الأعيان: ٤ / ٤٥، تأريخ بغداد: ٧ / ٣٥٢، تأريخ دمشق: ٣٣ / ٤١٩، تهذيب الكمال: ١٤ / ٢٣٦، البداية والنهاية: ١١ / ٣٣٣.
(٤) انظر، البداية والنهاية: ١٢ / ٣، طبقات الشعراء: ١ / ٣١٧، الأنساب: ١ / ٢٣٦، العبر: ٣ / ٧٣، شذرات الذهب: ٣ / ١٥٩.

بها[١].

٨ ـ ومنهم عبد القادر السهروردي، كان يبقى اليوم واليومين لا يذوق الزاد، وكان ينقل الماء بالقربة بأجر زهيد[٢].

٩ ـ وكان الشهيد الثاني زين الدين العاملي، على علمه ومكانته، ينقل الحطب على ظهره إلى أهله لعجزه عن أجرة الخادم[٣].

١٠ ـ وباع الشيخ عبد المحسن الصوري عمامته ليشتري بثمنها قوت يومه[٤].

ويكفي هذا العدد اليسير مثالاً لحياة قادة الفكر، وأئمة الدين واللغة البائسين، وتمهيداً لبيان فكرة الزهد، وأسبابها.

عاش الخليل في خص من القصب لا يملك فلسين، واشتغل شيخ الإسلام والمسلمين حارساً، ومات الأخفش من الجوع، عاش هؤلاء وأمثالهم في الحرمان وهم يرون أن الأموال تجبى من العامل والفلاح وغيرهما في شرق الأرض وغربها، ليبذرها الخونة والمقامرون على الحرام والفسوق، ويمتلكون بها الدور الشاهقة والضياع الواسعة، وكان من نتيجة هذا الوضع الشاذ أن تراكم السخط والإستياء في نفوس الشيوخ المحرومين من الذين قدَّمنا ذكرهم، والذين

---

(١) انظر، إكمال الكمال: ٤ / ٢١٩، ذيل تذكرة الحفاظ: ٢٥٩، سير أعلام النبلاء: ٢٠ / ٣٦٢، الأنساب: ٣ / ١٣٥.

(٢) انظر، أعيان الشيعة: ٥ / ٤٠٥، الذريعة: ٧ / ٧٤ و: ١٨ / ٦٢، سير أعلام النبلاء: ٢٠ / ٥٥، تأريخ دمشق: ٣٦ / ٤١٢، العبر: ٤ / ٢٩٠، إرشاد القلوب: ٧ / ٢٩٦، الوفيات لابن خلكان: ٦ / ٢٦٨.

(٣) انظر، الفوائد الرجالية: ١ / ٢١٨، الإصابة: ٣ / ١١٤، المستدرك على الصحيحين: ٣ / ٤٠٦.

(٤) انظر، مناقب آل أبي طالب: ١ / ٢١٨، تأريخ دمشق: ١٠ / ٣٦٧ و: ٣٦ / ٢٥٤، تأريخ بغداد: ١١ / ٣٨، ذيل تأريخ بغداد: ٣ / ٧١.

لم نأت لهم على ذكر، وعوضاً عن أن يحملهم هذا الإستياء على النضال وجهاد القائمين على الظلم، فقد انقلب في نفوس الكثير إلى يأس من الإصلاح وتبدّل الحال، وتولد من هذا اليأس فكرة الزهد في الحياة الدنيا، والتهوين من شأنها. وكان لهذه الفكرة خطورتها وتأثيرها في الحياة الإجتماعية بين المسمين، فكتب علماؤهم في الزهد وأطالوا، ودعوا إليه في المساجد والمحافل، وألبسوه ثوب الدين والقداسة، والزهد بمعنى الإعراض عن طيبات الحياة، ليس له مصدر في الكتاب الكريم، ولا في السنة النبوية، وإنما انعكس في أذهان البائسين من فقرهم وفاقتهم، إن أفكار الإنسان ورغباته لا تأتيه عفواً، ولا تهبط عليه من السماء، وإنما تتولد من واقع حياته، والظروف التي تحيط به.

ولولا وجود الفقراء المعذبين، لولا الطمع، وظلم الإنسان للإنسان، لو طبق مبدأ التعاون الأخوي، والمساواة دون اعتبار لطبقة أو فرد، لما عرف الناس معنى الزهد، ولما كان للفظه في قواميس اللغة عين ولا أثر، ويكفي للدلالة على هذه الحقيقة، زهد الإمام علي عليه السلام، وأبي ذر، وغيرهما من أنصار الحق، ودعاة العدالة، قال الإمام[1]: «**ولكن هيهات أن يغلبني هواي، ويقودني جشعي إلى تخير الأطعمة، ولعل بالحجاز أو اليمامة من لا طمع له في القرص، ولا عهد له بالشبع، أو أبيت مبطاناً وحولي بطون غرثى وأكباد حرى**».

---

(١) انظر، نهج البلاغة: الرسالة (٤٥) إلى عثمان بن حنيف الأنصاري... فقرة ١ ـ ٤.
(ولو شئت لاهتديت الطريق، إلى مصفى هذا العسل، ولباب هذا القمح، ونسائج هذا القز). أو أكون كما قال القائل:

وحسبك داءً أن تبيت ببطنة ... وحولك أكباد تحن إلى القد

ينسب هذا البيت لحاتم بن عبدالله الطائي كما جاء في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٦ / ٢٨٨، وديوان الحماسة بشرح الزرقاني: ٤ / ١٦٦٨.

وقال أبو ذر، عندما خصه عثمان بمبلغ من المال: لا أقبل عطاء لا يعم كل معوز[١].

أعرض الهداة المتقون من الزهاد عن متاع الحياة وطيباتها لا رغبة عنها، بل احتجاجاً على من استأثر بها، واحتكرها لنفسه دون سواه أرادوا أن تكون الحياة وخيراتها للجميع، أرادوها إجتماعية عامة لا فردية خاصة، أرادوا القضاء على الفوارق والإمتيازات، ليعيش الجميع في أمن وسلام، فلا تكالب ولا تطاحن على أرزاق الشعوب، ولا حقد ولا حسد على الرغيف.

زهد الإمام في لذائذ العيش، وهو الحاكم المطلق، ليفهِّم الأجيال أنه ليس لمن يتولى أمور الناس أن يشبع وفيهم جائع واحد. إن الإعراض عن متاع الحياة مواساة لمن حرم منها ـ كما فعل الإمام ـ إن دل على شيء فإنما يدل على قيمة الحياة وأهميتها لا على احتقارها وازدرائها، وقد ثبت في الحديث الشريف أن حرمة الأموال كحرمة الدماء[٢]، فالإعتداء على قوت إنسان اعتداء على دمه وحياته، فكيف بالغاصبين المحتكرين أقوات الشعوب وموارد ثرواتهم!.

أما الآيات والروايات التي استدل بها بعض الزهاد، فلا تدل على الترغيب في التقشف والإعراض عن اللذائذ، إنما تدل على وجوب الزهد في المحرمات، والكف عن السلب والنهب، والخيانة والكذب، على أن يضحي الإنسان بالنفس والمال في سبيل الحق، ولا يؤثر الخبيث على الطيب. قال الله سبحانه وتعالى:

---

(١) تقدمت تخريجاته.

(٢) انظر، الخلاف: ٢ / ٢٤٠، التذكرة: ٧ / ٥٠، المغني: ٣ / ١٦٨، الشرح الكبير: ٣ / ١٧٨، المجموع: ٧ / ٦٦، كشف الرموز: ١ / ٤٣٠، التفسير الكبير: ١٦ / ٣٢، الأم: ٦ / ١٧٩.

﴿وَٱبْتَغِ فِيمَا ءَاتَاكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْأَخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ﴾[١] وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ﴾[٢]، وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾[٣].

المحرم هو اعتداء الإنسان على حق أخيه، وتهاونه بنصيبه من هذا الحق.

وقد جاء في الحديث الشريف: «**ليس خيركم من ترك الدنيا للآخرة، ولا الآخرة للدنيا، ولكن خيركم من أخذ من هذه لهذه**»[٤]. «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف**»[٥].

ولا ريب أن الإنسان يقوى بالمادة، وما تقدمت الإنسانية إلا بعد أن كشف العلم عن حقيقتها، وسلك بها سبيل الخير والعمار، لا سبيل الشر والدمار.

وبعد، فإن الإسلام دين القوة والعمل، لا دين الرهبانية والكسل.

---

(١) القصص: ٧٧.

(٢) الحج: ٦٥.

(٣) المائدة: ٨٧.

(٤) انظر، الفردوس بمأثور الخطاب: ٣ / ٤٠٩ ح ٥٢٤٩، كشف الخفاء: ٢ / ٢٢٠ ح ٢١٣٩، ذكر أخبار إصبهان: ٢ / ١٩٧.

(٥) انظر، صحيح مسلم: ٤ / ٢٠٥٢ ح ٢٦٦٤، مسند الحميدي: ٢ / ٤٧٤ ح ١١١٤، نوادر الأصول في أحاديث الرسول: ١ / ٤٠٤، فتح الباري: ١٣ / ٢٢٧، التمهيد لابن عبدالبر: ٩ / ٢٨٧، تحفة الأحوذي: ٥ / ٢٢٦، شرح النووي على صحيح مسلم: ٦ / ٢٢، فيض القدير: ١ / ٨٣، تهذيب الكمال: ٩ / ١٣٥.

ستة يعرفون بسيماهم*

الإمام الصادق عليه السلام:

* للمرائي ثلاث علامات: يكسل إذا كان وحده، وينشط إذا كان الناس عنده، ويحب أن يحمد بما لم يفعل.

* وللكسلان ثلاث علامات: يتوانى حتى يفرط، ويفرط حتى يُضيِّع، ويُضيِّع حتى يأثم.

* وللمسرف ثلاث علامات: يشتري ما ليس له، ويأكل ما ليس له، ويلبس ما ليس له.

* وللمنافق ثلاث علامات: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان.

* وللظالم ثلاث علامات، يعصي من فوقه، ويعتدي على من دونه، ويظاهر الظالمين.

* وللحاسد ثلاث علامات: يغتاب إذا غاب، ويتملق إذا شهد، ويشمت بالمصيبة.

ثم قال:

ولكل واحدة من هذه العلامات: شعب يبلغ العلم بها أكثر من ألف باب[1].

(*) نشر في العرفان نيسان (١٩٥١م). (منه قدس سره).

(١) انظر، هذه العلامات في الكافي: ٢ / ٢٩٠ ح ٨، الخصال: ١ / ٦٠ و: ١٢١، مستدرك الوسائل: ١ / ١١٤، قرب الإسناد: ٢٨، من لا يحضره الفقيه: ٤ / ٢٦١، الجعفريات: ٢٣٢، تحف العقول: ٢١، نظم درر السمطين: ١٥٥، إعانة الطالبين: ٣ / ١٨٢، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ٢٠٨، مسند أحمد: ٢ / ١٨٩، المبسوط: ١١ / ١٠٩، المحلى: ٨ / ٢٩، الإمام جعفر الصادق لعبدالحليم الجندي: ٣٣٧.

ويجمع هذه العلامات وشعبها فقدان الشعور بالواجب الذي يمليه الدين والضمير، وقد توجد هذه العلامات كلها أو بعضها مجتمعة في شخص واحد.

إن الشعور الوحيد الذي يسيطر على صاحبها، ويدفعه إلى الحركة منفعته الخاصة التي استعمل لأجلها الأساليب، واتخذ من غايته مبرراً للكذب والخيانة والغش والخديعة، ولا وزن للقيم الروحية عنده، إذ الفضيلة في نظره لا تقاس بمقياس النبل والمروءة، وضميره لا يؤنِّبه على ما يتنافى وشيئاً من ذلك، وإنما يؤاخذه على أنه لم يكن يحسن سبل الإحتيال التي تحقق أنانيته، فمن العبث، والحالة هذه، أن ترغِّبه في ترك الجريمة مناشداً ومبيناً أن عمله يأباه الدين القويم والخلق الكريم.

لقد كثر المصابون بهذا النقص كثرة عمت جميع الفئات، فإنك تجدهم بين الموظفين والأطباء، ورجال الدين والمحامين، وفي الشوارع والأسواق، وفي المدارس والمزارع، وفي كل مكان، ولا شيء أدل على هذا الوباء وانتشاره من كثرة التذمر، وتراكم الإستياء، فالموظف يشكو من عدم إنصافه في حين أنه يكسل في عمله حتى يُفرط، ويُفرط حتى يُضيِّع، والشاب المتعلم يشكو من عدم تقدير الناس لحامل الشهادات (والعبقرية الفذة) ولكنه لا يتورع عن ظلم زميله، فينتقصه إذا غاب، ويشمت به إذا فشل، ورجل الدين يشكو من فساد الأخلاق ولكنه في نفس الوقت يحب أن يحمد بما لم يفعل، وقل مثل ذلك في المحامي والطبيب وما إليهما.

إن تفشي الرذيلة بهذا النحو يحدث خطراً كبيراً على المجتمع، ويسبب مشاكل إجتماعية عديدة، وإذا عولج الفقر بزيادة الإنتاج، والمرض والجهل في

المؤسسات العلمية والصحية، فإن الخلق السيء لا يعالج بغير الشعور بأن وراء هذه الطبيعة قوة خفية تراقب وتحاسب، وتثيب وتعاقب، شريطة أن ينعكس هذا الشعور في الأقوال، والأفعال، وتكون هي أثراً من آثاره.

بهذا الإيمان، الإيمان بالله وحده، وبهذا الشعور، الشعور بالخوف والرجاء تهذب الأخلاق فتموت الرذيلة، وتحيا الفضيلة، وتسود المحبة التي تثمر الثقة المتبادلة، والتعاون المنتج.

يقول بعض الفلاسفة: إن من يفعل حسناً أو يترك قبيحاً بدافع الخوف والرجاء من الله سبحانه أو الدولة، مثله مثل المجرم، وأحسب أن في هذا القول شيئاً من التسامح، فإن الدوافع والبواعث مهما كان نوعها لا تغير من حقيقة ما هو حسن بالذات أو قبيح بالذات، والذين ينزعون إلى الخير بذاتهم، ويفعلونه من تلقاء أنفسهم أندر من الكبريت الأحمر، فالشعور بأن فاعل الخير عظيم، مثاب عند الله تعالى، وفاعل الشر حقير معاقب، ضرورة أخلاقية إجتماعية له فوائده وثمراته، هذا بالإضافة إلى أنه من أهم أركان الدين، ومن هنا تعرف سر ما جاء في الكتاب العزيز: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كِرَاماً كَاتِبِينَ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾[1].

(١) الإنفطار: ١٠ ـ ١٢.

العمامة ورجال الدين*

كان اللباس في عهد الرسول ﷺ، والخلفاء الراشدين، وأول عهد العباسيين واحداً لا تمييز فيه لأحد على أحد، فلا فرق بين لباس العالم والجاهل، ولا بين رجل الدين وغيره، فالنبي ﷺ، وخلفاؤه وأصحابه جميعاً كانوا يلبسون كما تلبس الناس، فكان العالم يعرف بهديه وآثاره، لا بثيابه ومظاهره.

وأول من غير لباس رجال الدين في الإسلام إلى هيئة خاصة هو أبو يوسف تلميذ أبي حنيفة، وفي كتاب المدخل: أن تمييز رجال الدين باللباس عن غيرهم مخالف للسنة، ثم ذكر مفاسد تترتب على هذا التمييز نلخصها بما يلي:

إن تمييز رجال الدين في اللباس يستدعي ـ كما رأينا ـ أن يتزيا بزيهم من لا أهلية له، فيتقدم ويترأس في المجالس وغيرها على من هو خير منه علماً وخلقاً، وتنخدع العوام بثوبه فيأتمنونه ويسألونه عن أشياء لا يعرف حكمها، ويمنعه زيه ولباسه أن يقول لا أعلم، كي لا يقال: إنه جاهل، ومتطفل يلبس ثوب غيره، فيفتي بما لا يعلم، ويحكم بغير ما أنزل الله سبحانه.

ولو كان لباس العلماء كلباس غيرهم من الناس لم تقع هذه المفاسد، ولعم بهم النفع، وحصلت البركة والراحة والخير على أيديهم، وضرب شاهداً على ذلك ما حكي عن العالم أبي الحسن الزيات كان من عادة هذا العالم الجليل أن يلبس

(*) نشر في العرفان تموز سنة (١٩٥٤ م). (منه رحمه الله).

لباس العمال، ويعمل في أرضه كما يعملون، وفي ذات يوم خرج ليعمل في أرضه كعادته، وإذا بالشرطة يأخذونه مع غيره من العمال ليشتغلوا سخرةً في بستان السلطان، وكان الشرطة يسمعون باسمه، ولكنهم يجهلون شخصه، وليس عليه ما يدل على علمه ومكانته، فسمع وأطاع، وعمل كغيره، ودخل الوزير البستان يراقب الأعمال، وما أن وقعت عيناه على الشيخ حتى انكب على قدميه يقبلهما ويعتذر، ويقول: من جاء بك يا سيدي، فقال: أعوانكم، أيها الظلمة، قال: أقلنا يا سيدي، وأخرج بسلام، فأبى الشيخ إلا أن يبقى مع المظلومين، وقال: وهؤلاء إخواني، كيف أخرج، وأدعهم في ظلمكم! قال الوزير: يخرجون معك، فأبى الشيخ، وقال: غداً تعودون بهم إلى السُّخرة، فأعطاه الوزير أوثق العهود على أن لا يسخِّر أحداً أبداً، فرضي الشيخ، وخرج هو والعمال[1].

ثم قال صاحب كتاب المدخل: (إنما عز الفقيه بفهم المسائل وشرحها ومعرفتها، ومعرفة السنن والعمل بها... ومعرفة البدع، وتجنبها... قال الله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَاءُ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾[2]. فجعل خلعة العالم الخشية والورع، ولكن البعض جعل خلعته توسيع الثياب، والأكمام وكبرها وحسنها وصقالتها)[3].

قال صاحب كتاب بحار الأنوار: (كان النبي ﷺ يلبس القلانس تحت العمائم، والعمائم بغير القلانس، وكانت له عمامة يقال لها السحاب، فوهبها للإمام

---

(١) انظر، المدخل لابن الحاج: ١ / ١٣٧. (منه ﷺ).
(٢) فاطر: ٢٨.
(٣) انظر، المدخل لابن الحاج: ١ / ١٣٩. (منه ﷺ).

علي عليه السلام، وكان ربما طلع فيها الإمام، فيقول النبي صلى الله عليه وآله: «أتاكم علي في السحاب»[١]، ويدل هذا على أن النبي لم يكن يتقيد بزي خاص. ولم يوجب أحد من أئمة الدين على طلاب العلم وشيوخه لباساً معيناً.

وبعد أن أصبحت العمامة شعاراً مقدساً بحكم العادة واستمرارها، وجب صيانتها من يد العابثين وضحكة الهازئين، وجب على أهلها الحقيقيين أن يلزموا أولي الأمر بسن قانون يحوطها من الفوضى، ويصونها من جاهل منتحل، ومراء محترف، لو تزيا غير الشرطي بزي الشرطي لعاقبه القانون، فهل تأتي الأيام، ونرى لمرجع ديني كبير ما لشرطي صغير من نظام يحفظه ويرعاه، وإن عجز أهل الدين والعلم الصحيح عن إيجاد هذا النظام فألف خير لهم وللمجتمع أن يسيروا مكشوفي الرأس، أو يلبسوا الكوفية والعقال من أن يتزيا بزيهم الجهلاء والدخلاء.

إن الدين فوق كل شيء، ولكن ليس له حارس يحرسه، ولا سياج يحفظه، أللهم إلا صوت الإستعمار يخوفنا من عدوه، ويوصينا بالإحتراس منه، يخاف الإستعمار على الدين من عدو الإستعمار، كأن الدين يوالي الإستعمار ويحالفه، وليس للدين عدو كالإستعمار ولا خصم كالإقطاع، لأنهما يدينان بالغي والفساد، فيكفران بالله وحقوق الإنسانية ويتخذان من الدخلاء على الدين وسيلة لتحقيق ما يبغيان، وهذا وحده يحتم على رجال الدين الذين هم منه في الصميم أن يسلكوا كل سبيل للغربلة والتصفية.

---

(١) انظر، بحار الأنوار: ٦ / ٢٠٩ طبعة سنة (١٣٢٣ هـ). (منه قدس سره). و: ٣٨ / ٢٩٧، مناقب آل أبي طالب: ٢ / ٥٩، السيرة الحلبية: ٣ / ٣٦٩، الكامل لابن عدي: ٦ / ٣٩١، لسان الميزان: ٦ / ٢٣، البحر الزخار: ١ / ٢١٥.

يوم عاشوراء*

لو آمن الناس بقول قائل: إن الحق للقوة، لكان عليهم أن يرموا بكل كتاب مقدس، وبكل تشريع ودستور في عرض البحر.

حيث لا عدل، ولا فضيلة، ولا إيمان إلا بالمادة، والنتيجة الحتمية لهذا المنطق أن الإنسانية والجماد في الميزان سيان.

لو كان الحق للقوة ماكان لشهداء الفضيلة ذكر، ولا لأبطال التحرير فضل، وكان السفاكون الهادمون في كل عصر ومصر كيزيد هم الكون بكامله.

إن يوم عاشوراء لأحد الشواهد الصادقة على أن من تسلح بالمادة وحدها فهو أعزل.

ليس يوم عاشوراء احتجاجاً على يزيد وجيش يزيد فحسب، وإنما هو دليل قاطع على أن من يقف أمام الغاصب الطاغي، ساجد الركاب، منحني الرأس، معفر الجبين، يمد إليه يد الذل والإستجداء، دليل على أنه ليس له من الحق شيء، وأنه [لا] يستحق الحياة. ألا ترى إذا رآه الرائي قال: شقي بائس، ولم يقل: صاحب حق مهتضم.

إن صاحب الحق يمد إلى حقه يد القوة والعزة، يمدها وهو عالي الرأس ثابت الجنان، ولا يردها إلا قابضة على حقه، أو تقطع مجاهدة في سبيل الحق والعدالة،

(*) تليت في الكلية العاملية يوم العاشر من المحرم سنة (١٣٧١ هجرية). (منه ﷺ).

فإن قطعها في هذا السبيل حياة، وبقاءها ممات، والسلام على الحسين القائل: «إني لا أرى الموت إلا سعادة، والحياة مع الظالمين إلا برما»[١].

ليس يوم عاشوراء عاطفة مذهبية نحو الرسول وأهل بيته، عاطفة ولّدها الضغط على الشيعة، كما زعم الزاعمون، ولكنه تكريم للبطولة والتضحية، وإحياء للجهاد المقدس، واعتزاز بالإباء والكرامة، وإيمان بسلطان العدالة والحرية، وثورة على معاهدة سنة (١٩٣٦م) المصرية، وعلى الشركة الإنكلوإيرانية، وعلى الإستعمار في تونس، وعلى الفساد في جميع البلاد، على كل ظالم مستعمر ومستثمر أمويأكان أم غير أموي.

ليس يوم عاشوراء للشيعة فحسب، ولا للسنة، وإنما هو للناس أجمعين، لأنه جهاد وتضحية، وحق وصراحة، ونور وحكمة، وليس لهذه الفضائل دين خاص، ولا مذهب خاص، ولا وطن خاص، ولا لغة خاصة. هذا هو يوم عاشوراء في حقيقته ومغزاه.

أما زيارة كربلاء وشد الرحال إليها من بلاد نائية، فهي تكرار وتأكيد لما يهدف إليه يوم عاشوراء، وإنك واجد تفسير ذلك مكتوباً في اللوحات المعلقة على قبر الحسين، يتلوها الزائر ساعة دخوله الحضرة المقدسة وخروجه منها، وقد جاء فيها:

«إني سلم لمن سالمكم، وحرب لمن حاربكم محقق لما حققتم مبطل لما أبطلتم، فأسأل الله أن يجعلني من خيار مواليكم العاملين بما دعوتم إليه، أهتدي بهديكم، وأن

---

(١) انظر، تأريخ الطبري: ٣ / ٣٠٧، تأريخ ابن عساكر (ترجمة الإمام الحسين عليه السلام): ٢١٤، بحار الأنوار: ٧٨ / ١١٦، مقتل الحسين الخوارزمي: ١ / ٢٣٧.

يجعل محياي محيا محمد وآل محمد، ومماتي ممات محمد وآل محمد»[١].

يتلو الزائر هذه الكلمات وأمثالها، بقلب خاشع ونفس مطمئنة، في بقعة أرتفع فيها صوت الحق ضد الباطل، وخفقت رايات الهدى ضد الضلال، وشع فيها نور العدالة ليمحو ظلام الجور، وأريقت دماء زكية لتطهر الأرض من رجس الإستعباد.

لم تعرف الكرة الأرضية في عهد يزيد مناصراً للحق غير هذه البقعة الصغيرة المسماة بأرض كربلاء، يقصدها الزائر ليشهد الله والناس على نفسه أنه لا يتَّبع إلا الحق، ولا يناصر إلا أهله، وأنه عليه يحيا ويموت، يحيا حياة محمد وآل محمد، ويموت ممات محمد وآل محمد.

إذن ليس معنى كربلاء تأليه الأحجار والأخشاب، وعبادة الأرض والتراب.

هذا شاعر ـ الجواهري ـ زار قبر الحسين، وبيَّن الغاية من زيارته، والهدف من رحلته، فقال: إني زرت قبر الحسين، وشممت ثراه كي يتسرب إلى نفسي نسيم الإباء والكرامة، ويهبَّ على قلبي ريح الحق والعدالة، وعفَّرت خدي بالتراب، حيث بضَّع وقطِّع خد الحسين ولم يخضع لظالم، ولثمت أرضاً وطأها الحسين، لأن خيل الطغاة جالت على صدره وقلبه وظهره وصلبه، ولم يهادن، ولم يمالئ من سلب الشعب حريته، والأمة حقوقها[٢].

شممت ثراك فهبَّ النسيم ... نسيم الكرامة من بلقع

---

(١) انظر، عيون أخبار الرضا: ١ / ٣٠٧، مصباح المتهجد: ٧٧٥، المزار للمشهدي: ٤٨٣، المزار للشهيد الأول: ١٨٢، اللهوف في قتلى الطفوف: ٤.

(٢) انظر، مجموعة شعر محمد مهدي الجواهري، إصدار مجلة النجف الأشرف، مطبعة النعمان.

وعفَّرت خدَّي بحيث استرا ح خدّ تـفرّى ولم يـخضع

ولا يبتغي الزائر الشاعر بعد هذا الدليل دليلاً على قداسة غايته ونبل مقصده، وأي دليل أصدق وأبلغ وأوضح على عظمة بقعة دفن فيها من نثرت السيوف لحمه دون رأيه وضميره، ورفع رأسه على الرمح دون إيمانه وعقيدته، وأطعم الموت خير البنين والأصحاب من الكهول إلى الشباب إلى الرضع دون مبدئه ودعوته[1]:

ومـــــاذا بأروع مـــــن أن يكون لحمك وقفاً على المبضع
وأن تـــتقي دون مـــا تـرتئي ضـــميرك بـــالأسل الشـــرَّع
وأن تطعم الموت خير البـنين مـــن الأكـــهلين إلى الرُّضـع

إن يوم عاشوراء وزيارة كربلاء هما رمـز الحـرية والمسـاواة بـين الأسـود والأبيض، والعربي مع العجمي، والملك وابن الشارع، وأنه لا فضل إلا لمن جاهد وكابد في سبيل هذه المساواة، المساواة في الغرم والغنم، فلا ظالم ومظلوم، ولا جائع ومتخوم، ولا عطشان وريان.

(١) انظر، مجموعة شعر محمد مهدي الجواهري، إصدار مـجلة النـجف الأشـرف، مـطبعة النعمان.

نحن أعداء الظُّلم*

(الملك يبقى مع الكفر، ولا يبقى مع الظلم) نطق بهذه الحكمة العلامة المجلسي في كتابه بحار الأنوار، وهو أحد أئمة الدين الإسلامي[1].

وإن حوادث التأريخ لتشهد لهذه الحكمة بالحق والصدق. إن الحكم الذي يرتكز على الأنساب والوراثة، ومظهر الدين، ورضا الأفراد المقربين لا يلبث حتى يزول، والأساس الثابت للحكم هو ثقة الشعب وولاؤه. وما فاروق عنا ببعيد، فهو من سلالة الملوك والأمراء، وتولد من أبوين مسلمين، وأقر بالشهادتين وكان يحضر في المساجد للصلاة، ويقيم موائد الإفطار في شهر رمضان للصائمين، ويستمع لتلاوة القرآن الكريم.

قال الرسول الأعظم ﷺ مفتخراً: «**إني خلقت في زمن الملك العادل**»[2]. يفخر محمد بعدالة رجل لم يكن على دينه، ولا من بلده ولا لغته من لغته، يفخر به وبزمانه لأنه ساوى بين الناس أجمعين، ورفع ظلم القوي عن الضعيف، وطمع الغني بالفقير، وحال بين استغلال الإنسان لأخيه الإنسان، وهذي هي دعوة نبي

(*) تليت في الكلية العاملية يوم العاشر من المحرم سنة (١٣٧٢ هجرية). (منه عفي عنه).

(١) انظر، بحار الأنوار: ٧٢ / ٣٣١ ح ٦٥. ولكن في بعض المصادر نسب القول إلى النبي ﷺ كما جاء في أمالي الشيخ المفيد: ٣١٠. شرح اصول الكافي: ٩ / ٣٠٠. تفسير الصافي: ٢ / ٤٧٧ ح ١١٧.

(٢) ورد الحديث بلفظ ـ ولدت، بعثت ـ في بعض المصادر انظر، البداية والنهاية: ١٣ / ٧١، شعب الإيمان: ٤ / ٣٠٥ ح ٥١٩٥، مناقب آل أبي طالب: ١ / ١٤٩.

الإخاء والمساواة، ورسول المحبة والسلام.

أجل، كان هذا الملك يعبد النيران، ولكنه لم يتقلب هو وأهله وحاشيته في النعيم والهناء، وشعبه يقاسي عذاب البؤس والشقاء، ولم يتحصن بحجّاب يطردون عن بابه الضعيف المظلوم، ويرحبون بالقوي الظالم، بهذه المساواة بين الناس كافة كان ذلك المجوسي عظيماً عند الرسول، على ما بينهما من البعد في الدين واللغة والوطن.

فالقريب ـ إذن ـ من قرَّبته الإنسانية، وإن بعد لغة ودِيناً وبلاداً، والبعيد من أبعده الطمع والجشع، وإن قرب ديناً ولغة ووطناً ونسباً، والرجل الصالح العادل من شعر بالتبعات، وتحرر من الشهوات، وقام بواجبه الإنساني بصبر وشجاعة، أما أن يتظاهر بالدين، بالإيمان بالغيب، والمحافظة عليه، والدفاع عنه، ثم يعمل أعمالاً إجرامية وحشية فإن الحق والدين يبرآن منه، ومن أعماله، فمسلم، ومسيحي، ومجوسي أسماء تدل على أن هذا الإنسان تولد من أب مسلم، أو مسيحي، أو مجوسي لا أكثر ولا أقل، وماذا يجدي الإنتساب إلى الدين، إذا لم يكن معه حق وعدالة، وقد رأينا المستعمر يتخذ من التظاهر بالدين وسيلة لتوطيد أقدامه، وتغطية عدوانه، ويوجد في عصرنا هذا حكام مسلمون، وغير مسلمين، فهل الحاكم المسلم أصلح وأنفع لشعبه من الحاكم غير المسلم!.

كان ملك الفرس يعبد النيران، ولكنه لم يفسد في الأرض بعد إصلاحها، فيحوّل خيراتها لإبادة العالم، أو يخصص هذه الخيرات بفئة من الفئات، وبهذا كان صالحاً عادلاً يفخر الرسول به وبزمانه.

ونحن المسلمين الذين ندين بدين محمد ﷺ لسنا أعداء دين من الأديان، ولا

قومية من القوميات، ولا شعب من الشعوب، ولسنا شعب الله المختار كما تزعم الصهيونية لنفسها، وإنما نحن أعداء الظلم، والإستعمار، والتضليل.

نحن أعداء الصحافة المضلة التي عميت عن بؤسنا وشقائنا، واهتمت بنشر الأزياء، بأخبار الفساتين في باريس. والإعلان عن السيقان الجميلة، ومدينة الملاهي، والكازينو، ولو حسنت نية أربابها وتوخَّوا الصالح العام، والتوجيه المفيد لنشروا في صحفهم عن كيفية إنتاج الحليب والزبدة في هولندا، وإنتاج الحبوب في أميركا، ووسائل الري في روسيا، وتربية الدواجن في أوروبا. ونحن في أشد الحاجة إلى هذا التوجيه، إلى الإنتفاع بإمكانياتنا المادية، والتحرر من أغلال الإمتيازات، وقيود الشركات، وطوفان البضائع الأجنبية.

لمن العيد ؟*

كان المجتمع العربي الإسلامي إلى نهاية الحرب الأولى. وقبل أن تقع البلاد العربية فريسة المستعمر، يعيش بعقائد ومبادئ يستمدها من دينه الذي كان مصدر معرفته، كما أنه سبيل سعادته وهدايته.

فمناهج التربية كانت توجَّه نحو القيم الروحية، وتوضع في ضوء أصولها وقواعدها.... وكان الفقه الإسلامي يفصل بين الناس في منازعاتهم في المحاكم وغير المحاكم. فالمتعلم من حفظ القرآن، وتعلم العقائد وعلم الكلام، وعرف التفسير والحديث، والقانوني من درس الشريعة الإسلامية، والرجل الطيب من كان سلوكه صورة عن الخلق الإسلامي الصحيح. والخائن من زاغ عن منهج الدين، واستخف بتعاليمه حاكماً كان أم محكوماً.

وكان من نتيجة ذلك أن التعاليم الدينية كانت واضحة في أذهان الناس، متمكنة من نفوسهم، فيعرفون الشيء الذي يأمر به الشرع، أو ينهي عنه، فيخضعون لأمره ونهيه طوعاً لا كرهاً، واقتناعاً لا حياءً، ويميِّزون بين الواجب والمحرم والمندوب، فيمتنعون عن السرقة والكذب والزنا والخمر، لأن هذه محرَّمة، ويؤدون الصلاة والزكاة والحج، لأنها واجبة، ويتصدقون مؤمنين بأن الصدقة

(*) تليت في اجتماع ديني في الزيدانية ببيروت (١٩٥٢م) وأذيعت في الوقت نفسه من محطة الإذاعة اللبنانية. (منه رحمه الله).

سنّة، ندب إليها الشرع الشريف، هكذا كان المجتمع يواجه الحياة بعقيدة تهديه، وتسدد خطاه، وبدين يهذّب من سلوكه وأخلاقه. فكان الفرد وهو في أحسن أوقات النعيم، يشعر بالخوف من الله، وبحافز يبعثه إلى أن يسائل نفسه:

ما هي عاقبة النعمة التي وهبني الله إياها؟ هل أثاب عليها أو أعاقب، وماذا سيكون موقفي أمام الله إذا سألني عنها؟ لقد كان الإحساس الديني يلازمه في جميع أحواله حتى عند المعصية، فسرعان ما يندم ويبالغ في الإنابة والتوبة.

وقد أعطانا الإحتلال الأجنبي مجتمعاً جديداً، أعطانا مجتمعاً لا يهتم بالعقائد والأخلاق، ولا يعرف من المبادىء قليلاً ولا كثيراً، وعرف الأجنبي كيف يخلق مجتمعاً أعزل من الضمير والمثل العليا، فوجّه اهتمامه قبل كل شيء إلى الشريعة الإسلامية، فأزاحها من المحاكم ودور القضاء، وأحلّ محلها القانون الوضعي الذي يتلاءم مع أغراضه الإستعمارية، كما ألغى من المدارس كل ما يمت إلى الدين وإحياء الضمير بسبب، ووضع منهاج التربية على أساس قتل الروح الوطنية، وإضعاف اللغة العربية، وطلى عقول الناشئة بألفاظ جوفاء تتطاول بها إلى الكراسي والمناصب، ولو أن الأجنبي حين ألغى الدين من مناهج التربية أحلّ محله العلم الذي نجابه به مشاكلنا الإقتصادية لهان الخطر، ولكنه حاول أن يجرّدنا من الروح والمادة معاً ليبرر استغلاله وجشعه.

أجل هكذا أراد المستعمر أن نكون، أن نعيش في ظلام دامس، وجو مفعم بالغموض بالنسبة للعقائد وآداب السلوك، وقد تم له ما أراد، أو بعض ما أراد، وإن أردت برهاناً على ذلك فقارن بين احترامنا لشهر الصيام اليوم، واحترامنا له بالأمس، وبين أغنياء المسلمين اليوم، وأغنيائهم بالأمس، فمن بنى هذي

المدارس والمساجد؟ ومن أوقف الأسواق والمخازن في سبيل الخير؟ وقل لي بربك هل تستطيع أن تجمع قليلاً من المال دون أن تقيم حفلاً برئاسة حاكم أو وزير تُنشد بين يديه القصائد الطوال، والخطب الرنانة في المديح والثناء، وتسلك ألف سبيل وسبيل، تفعل ذلك مرغماً لأن الغني لا يتبرع لأي عمل خيري إلا ملقاً لحاكم أو زعيم، أو رغبة في رتبة، أو شهرة. هذي هي أخلاقنا أخلاق تجارية لا دينية، وهذي إحدى الأسباب للضعف والإنحلال، وأي شيء أدل على الضعف من المظاهر يوم العيد الذي سيطل علينا غداً، لمن هو العيد! ومن هم الذين سيعيِّدُون ويفرحون؟ هم الأغنياء ونساؤهم وأطفالهم، أما الأرامل والأيتام، والعاطلون عن العمل، فلهم الحسرات والتنهدات! للأغنياء اللحم والحلوى والفاكهة، وللفقراء الجوع والعطش والدموع. للأغنياء الأجواخ والحرير، وللفقراء الأجساد العارية والثياب البالية، للأغنياء القصور والخدم، وللفقراء الأكواخ، وحرارة الشمس، للأغنياء السينما والملاهي، وللفقراء الشوارع والرمال، للأغنياء سيارات الكدلك، والبيوك، وللفقراء الدهس، والسب، والشتائم!.

ألا ليت يوم العيد لا كان إنه يجدد للمحزون حزناً فيجزع

وإذا كانت الأنظمة الوضعية لم تبدع للإنسانية شيئاً أفضل مما أبدعه الإسلام فعلينا نحن المسلمين أن نضرب أمثلة من أفعالنا، لا من أقوالنا هذه الحقيقة، أن نضرب أمثلة بالتضحية لا بتلاوة القرآن والخطب والأناشيد فحسب. إن هذا ليس بشيء عند الله إذا لم يكن سبيلاً إلى تطبيق تعاليم الإسلام الذي حارب فكرة الإنقسام والتفاضل بين الناس على أساس الغنى والفقر، والأنساب والمناصب. نحن لا نريد أن نعيش بالأحلام العقيمة، ونسعد لأن اسمنا مسلمون وكفى، إننا

نكون مسلمين حقاً سعداء حقاً، إذا تدبرنا آي الذكر الحكيم، وتعاونّا جميعاً على خير هذا الوطن، على أن يكون مجتمعنا في أمن وأمان من الجوع والمرض والجهل. أيكون الإنسان منا مسلماً، وهو لا يستطيع أن يرى أحداً إلا أصحاب الجاه والمال، ولا يحترم إلا زعيماً أو حاكماً. جاء في الحديث الشريف:

«**إن الفقراء هم صفوة الخلق، وإن من أراد الله فليطلبه عند الفقراء**»[١]، أي من أراد الحق فلا يبحث عنه في المريخ، ولا عند أرباب العروش والتيجان، لأنه لا يجده هناك، إنما يجده في العمل الذي يرفع البؤس عن البائسين، والعوز عن المعوزين، يجده في السبيل الذي يطعمهم من جوع ويؤمنهم من خوف[٢]. إن حياة اليسر والراحة تعين على طاعة الله وعبادته، وتبعد عن محارمه ومعصيته.

﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾[٣].

---

(١) انظر، الرد الصقيل رد ابن زنجفيل، للسبكي: ٢٠٢.

(٢) اشاره الى قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ ٱلَّذِي أَطْعَمَهُم مِن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِنْ خَوْفٍ ﴾. قريش: ٤.

(٣) هود: ١١٧.

الجشع*

كان الناس فيما مضى لا يطلبون من رجل الدين أن يتكلّم في أشياء تخرج عن تعاليم مدرسته، ودائرة اختصاصه، فإذا خطب أو كتب تناول موضوعات تكاد تنحصر في العبادات، والفقه، والوصايا العشر وما إليها، وكان يسند أقواله إلى كتاب منزل، أو نبي مرسل، أو حكم العقل، أو إجماع الأمة، هذا إذا كان من ذوي العلم والتحصيل، وإلا أسندها إلى مصدر غير صحيح، أو أرسلها إرسالاً من غير إسناد معتمداً على اسم الدين وماله من قداسة وهيبة في النفوس، وكانت هذه القداسة وحدها تقوم عند المؤمنين والأتباع مقام التعليل وذكر الدليل، فهي الحجة القاطعة لإثبات الحق في فصل الخصومات، وحل المشكلات.

أما اليوم فقد عم الوعي، وخضع كل شيء للنقد والتساؤل، وبنيت الحياة وأشياؤها على العلم، على التجربة والمشاهدة، فأي مبدأ أو قول كائناً من كان قائله لابد [أن] يتناوله البحث والتمحيص، ومن حاول أو يحاول الإفلات من النقد والبحث الحر فإنما يقيم الدليل على أنه يبنى على غير أساس، ويسير على غير هدى. إن الويل لمن زلّت قدمه عن جادة الصواب، وتجاوز حدود الواقع، واستعان بالأوهام والتخيُّلات.

(*) أذيعت من محطة الإذاعة اللبنانية ونشر في جريدة «الجريدة» في شهر رمضان المبارك سنة (١٩٥٥م). (منه).

إن الدعاية الصحيحة أو قل الناجحة هي أن تعلن الواقع بدون مبالغة أو تحريف، أما إعلان ما ليس بواقع فينتج عكس الغرض المطلوب، لهذا لا أذكر شيئاً مما قرأته في كتاب أو سمعته من أفواه الرجال عن فوائد الصوم، لأن الصوم عبادة، والعبادة لا تصاب بالعقول، ولا تفسر بالأوهام، بل يقتصر فيها على ما نطق به القرآن الكريم، وثبت في السنة النبوية.

سأتحدث عن الجشع لا عن الصيام، وكلاهما من وحي رمضان المبارك. لأن الشيء يعرف بأضداده كما يعرف بنظائره.

جاء في الحديث الشريف عن الرسول الأعظم ﷺ: «**الجشع أشد من حرارة النار**»[1]. وهذا حق، لأن النار لا تنفذ إلى أعماق الأرض، بل تقف عند حدٍّ لا تتعداه إن لم تجد ما تأكله، أما الجشع فلا يحده شيء، ولا يشبهه شيء، يلتهم ما فوق الأرض وما تحتها ولا يبقي لأحد باقية، وربما كانت الحكمة من وجوب الصوم، والعلم عند الله، استنكاراً للجشع والطمع، وإثارة النقمة على أهله الذين يحتكرون الأقوات، ويتحكمون بالأسعار، واحتجاجاً على أصحاب القصور التي تقوم حولها بطون خاوية، وأجسام عارية، وعلى الجامعات والمستشفيات التي أسست للإستغلال والمراباة.

قال الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: «**إن كنت تريد من الدنيا ما يكفيك فإن أيسر ما فيها يكفيك، وإن كنت تريد ما لا يكفيك، فإن كل ما فيها لا يكفيك**»[2] أي إن كل إنسان لو عمل لكفايته وسد حاجته، لما هو ضروري وحيوي لوجوده وحياته، فإن في هذه

---

(١) انظر، الخصال: ٣٤٨، أمالي الصدوق: ٣١٧، معاني الأخبار: ١٧٧.

(٢) أنظر، الكَافِي: ٢/ ١٣٨ ح ٦، وَسَائِل الشِّيعَة: ٢١/ ٥٣١ ح ٤.

الأرض الواسعة الخيرة من الأرزاق ما يكفي جميع سكانها بالغاً ما بلغوا. أما لو عمل للربح والسيطرة والظهور فإن كل ما في الدنيا لا يكفي واحداً، لأن اللَّاكفاية كاللَّانهاية لا تحد بحد.

لو أخذ العالم بهذه النظرية لما عرف الناس المشاكل، ولاستراح كل بلد من القلاقل والإضطرابات الداخلية والخارجية، ولسرحت الجنود من ثكناتها، وتحولت مصانع الأسلحة إلى صنع الطعام واللباس، ولم يبق أي داع لوسائل القسوة والعنف، لو عمل كل إنسان للكفاية لما وجد فقير، ولما احتاج أحد إلى الصداقات والمبرات.

إن سلوك هذا السراط هو الذي يأخذ بيدنا إلى حيث نريد وكل جهد يبذل لتجنب الأخطاء والويلات لا بد أن يتحول إلى النقيض إذا انحرفنا عن هذا النهج القويم، قل في تحديد الفضائل والقيم ما شئت أن تقول وتفلسف ما استطعت فإنك لا تجد ولن تجد لقيمك مكاناً في نفس عاقل إذا لم تحمه من جشع المستغلين وطمع المستثمرين، إن هدف الإنسان في هذه الحياة أن يحياها بعدالة وسلام، لا أن يفلسفها بمواعظ وكلام، إن الرذيلة أن نبقى في مكاننا من الإنحطاط، والفضيلة أن تكون لنا عيشة راضية، ومدارك نامية، وأخلاق سامية، والأخلاق السامية في نظر الإسلام ترتكز على التقوى، فإن الإتجاه إليها يتمثل في كل آية من القرآن الكريم، وكل حديث للرسول العظيم، وكل مبدأ من مبادىء الإسلام، وكل حكم من أحكامه.

وليست التقوى مظاهر وطقوساً تؤدى في المعابد فقط، وإنما هي العمل المنتج، ولا يمكن أن نفهم أو نتصور التقوى مفصولة عن العمل النبيل، ولا يكون العمل

نبيلاً إلا إذا كان مقروناً بالإيمان بأن لك مثل ما لغيرك، وعليك مثل ما عليه دون زيادة أو نقصان في المغنم والمغرم.

بهذا الإيمان، الإيمان بالواجب لا بالقوة نكون من المتقين الأخيار، نؤثر الحق على الباطل، والشجاعة على الجبن، والصراحة على المداهنة، والإباء على الذل، ونقول للظالم يا ظالم، وللخائن يا خائن، وللجاهل يا جاهل. بهذا الإيمان نحيا حياة طيبة لا نخاف ظلماً ولا هضماً، وبدونه نحيا حياة الذل والبؤس، وتسود فينا الرذيلة والفجور، والنفاق، والملق: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِنَ ٱلظُّلُمَاتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ ٱلطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[1].

(١) البقرة: ٢٥٧.

العلم دين يدان به*

رأى بعض الغيورين على الدين إعراض الشباب عنه وعن أهله، وإقبالهم على كل جديد مفيد وغير مفيد، فحاول أن يرغبهم في الدين ويقنعهم بأن جديدهم هذا غير جديد، لأن الدين بزعمه قد تحدث عن كل شيء تصريحاً أو تلويحاً، وأشار إلى ما كان ويكون من الآلات والمخترعات الحديثة، ثم أورد هذا الغيور الشواهد على دعواه من آيات قرآنية وأحاديث نبوية حملها على غير محملها، وفسرها بغير حقيقتها، فسر قول القرآن الكريم: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[1] بالطيارة والسيارة، وفسر: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾[2]، بالغازات السامة، وفسر: ﴿الر تِلْكَ ءَايَاتُ ٱلْكِتَابِ ٱلْمُبِينِ﴾[3]، بالتسجيل الهوائي للأصوات، إذن يصح لنا أن نقول بناء على هذا القياس: إن قول القرآن الحكيم: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾[4]. إشارة إلى تحطيم الذرة، وأن الفقرة الأولى تشير إلى استخدام الذرة في الأغراض السلمية النافعة، والفقرة الثانية تشير إلى استعمالها في الحرب المهلكة المدمرة.

(*) أذيعت من محطة الإذاعة اللبنانية ونشرت في مجلة الأحد في شهر رمضان المبارك (١٩٥٥م). (منه ﷺ).

(١) النحل: ٨.

(٢) الدخان: ١٠.

(٣) يوسف: ١.

(٤) الزلزلة: ٧ ـ ٨.

إن هذا التفسير، وإن دل على طيب السريرة وسلامة القصد، فإنه لا يقل ضرراً عن الرجعية والجمود. إن الخير كل الخير أن نقف بالدين عند واقعه وحقيقته، وحسب الدين فضيلة أنه أمر بكل شيء نافع، ونهى عن كل ما فيه شائبة الضرر، حسبه أنه حارب الجهل والفقر كما حارب الظلم والكفر.

إن القرآن لم يشر إلى وجود هذه الآلات والمخترعات، ولا إلى وجود أديسون وانشتين، و[لا] إلى وجود هتلر وموسيليني، ولكنه أعرب بلسان عربي فصيح أن: ﴿مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِنْهُم بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾[1]. وقتل النفس يكون بالسيف ويكون بالجهل، والبطالة، وخنق الحريات وما إلى ذلك من الوقوف في طريق الحياة والنبوغ، كما أن إحياءهم يكون بالعلم، وإفساح المجال للعمل وحرية الفكر، وظهور النبوغ والعبقريات، وبالنتيجة يكون هتلر، وأمثاله من الذين قتلوا الناس جميعاً، وأديسون وانشتين من الذين أحيوهم جميعاً، أجل إن الله علَّم الإنسان ما لم يعلم، حيث وهبه العقل والإدراك، ورفع عنه الحجر والوصاية، ولكنه في نفس الوقت نهاه أن يبخس الناس أشياءهم، ويعيث في الأرض فساداً.

إن العلم قد يكون سلاحاً فتاكاً، وقوة هدامة تدمر الحضارة، وتعود بالإنسانية إلى ظلمة التوحش والبربرية، ووسيلة تخيف الناس على أرواحهم وأموالهم، وتجعلهم في جزع مستمر، وقد يكون العلم قوة منتجة، وأداة لتطور الحياة وتقدمها.

---

(١) المائدة: ٣٢.

والإسلام يحدد موقف العلم، أو قل يحدد مسؤولية من في أيديهم قوة العلم ووسائله، ويوجب عليهم أن يستخدموها للحياة لا للممات، إن الإسلام يحث على العلم ويرفع من شأن العاملين به، وهم المعنيون بقوله سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[١] ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[٢]. وقال الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: «**معرفة العلم دين يدان به**»[٣]. أي أن العلم حق، وعلى كل إنسان أن يدين بالحق، ويعمل به، وإنما يكون العلم حقاً ودیناً مقدساً إذا خلقنا خلقاً جديداً ينهض بنا إلى حياة أفضل، كما خلق الإسلام مجتمعاً جديداً في التفكير والمعيشة والسلوك، أما العلم الذي ينتهي بنا إلى سوء المصير فقد تعوَّذ منه الأنبياء والمصلحون، كما تعوذوا من الشيطان الرجيم، بل تعوذوا من علم لا ضرر فيه ولا نفع، قال الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله: «**أعوذ بالله من علم لا ينفع، وقلب لا يخشع، ونفس لا تشبع**»[٤]، فما قولكم بالعلم يتخذ آلة للصوصية! أما القلب الذي لا يخشع فهو الذي لا يشعر صاحبه بالمسؤولية، ولا يكترث بالدين والوجدان، والنفس التي لا تشبع هي التي تحرص على الإحتكار واحتياز الثروات، وتعمىٰ عن سوء العاقبة والمصير.

---

(١) الزمر: ٩.

(٢) المجادلة: ١.

(٣) انظر، نهج البلاغة: الحكمة (١٤٦).

(٤) انظر، مسند أحمد: ٢ / ٣٤٠، المستدرك على الصحيحين: ١ / ١٠٤، المجموع: ٤ / ٦٥٤، سنن ابن ماجه: ١ / ٩٢ ح ٢٥٠ و: ٢ / ١٢٦٠ ح ٣٨٣٣، سنن أبي داود: ٤ / ٣٢٥ ح ٥٠٩٤، جامع بيان العلم وفضله: ١ / ١٩٥.

حديث شهر رمضان*

لقد غيَّر العلم فهم الإنسان لحقيقة الحياة، وقضى على كثير من التقاليد والمعتقدات، قضى على المعتقد الذي أقام الخرافة مقام العلم، والأحلام مقام الملموس والمنظور، وفسَّر الطبيعة وحوادثها بأشياء لا تمت إليها بسبب. فسر المرض بلمس الجن، فعالجه بالرُّقى والتعاويذ، ونسب الفقر إلى القدر، فأوجب الإستسلام له والإنقياد، وأسند سلطة الحاكم إلى الله، فأمر الناس بالسمع له والطاعة. هذه هي العقيدة التي ناصرها الظلم، وقاومها العلم، ودعمها الإقطاع، وكذَّبها الوعي، ودللها الإستعمار، وخنقها التطور.

أما الدين الذي يحارب الخرافات، والأوهام، ويدعو إلى تفسير الطبيعة بأسبابها، ويتصل بحياة الإنسان مباشرة، ويهدف إلى أن تكون الفضيلة عملاً مجسماً يحسّه ويشعر به كل فرد، فإنه يسير مع العلم جنباً لجنب حليفين متناصرين، وهل يحارب العلم ديناً أساسه الدعوة إلى العلم، وحدَّه العدالة والمساواة، وهدفه سعادة الإنسانية ورفاهيتها؟ إن مثل هذا الدين يرفع الإنسان إلى مستوى أعلى، فقد رفع الإسلام قبائل العرب المتوحشة إلى أقصى ما يمكن أن يصلوا إليه من التقدم والحضارة في ذلك العهد، وهذا التأريخ طبع كثيراً من

(*) أذيعت من محطة الإذاعة اللبنانية ونشرت في جريدة التلغراف في شهر رمضان المبارك (١٩٥٢م). (منه).

الحضارات بطابع الدين وسماته، فوصف هذه بالحضارة الإسلامية، وتلك بالحضارة المسيحية، وثالثة بالحضارة البوذية، ولو كان العلم يعاند الدين لما كان للحضارة الدينية في التأريخ ذكر، وللكنائس ورجالها في أميركا وأوروبا عين ولا أثر، في هذا العصر الذي يجري فيه تيار العلم بأقصى ما يجري تيار في جميع العصور.

يتبين من هذا أن العلم لا يعاند اللَّاهوت، وأنَّ عدو اللَّاهوت هو اللَّاهوتي الذي يفسر الطبيعة بالخيال والوهم، ويتخذ من أقوال السلف برهاناً على الحقيقة، ولو كذَّبتها التجربة والعيان، ويحاول إقناع الناس بأن دينه خير الأديان، وأن طائفته تسعد غداً في جنات النعيم، وسائر الطوائف تشقى بنار الجحيم.

ليست مهمة رجل الدين أن ينظر إلى السماء وحدها، ويغض الطرف عن الأرض التي يعيش فيها، أو ينظر إليها من خلال نفسه وجامعه وكنيسته، فيبشر بدينه، ويهاجم سائر الأديان، ويتعصب لطائفة ضد الطوائف الأخرى، وإنما واجب رجل الدين أولاً وقبل كل شيء أن يتخذ من كل ما عليه مسحة دينية من عمل يؤدي في معبد، أو قول في كتاب مقدس، أو دعاء يكرر في الصلوات وأيام الصيام أداة توجيه وإرشاد إلى تعاون جميع الطوائف الذين يجمعهم وطن واحد، وآمال واحدة، وأهداف مشتركة، إلى تعاون الجميع على تحقيق هذه الآمال والأهداف، وهدم الفروق والحواجز التي تحول بينها وبينهم، أن يعملوا يداً واحدة على حل ما يعانونه من مشكلات لا يصح الإغضاء عنها، ولا التقصير فيها. إن الشعب الذي لا يتعاون أبناؤه على ازدهاره ورفع مستواه المادي والروحي لا دين له ولا إيمان.

ليس الدين ذلاً ولا إنكساراً وزهداً في الحياة وملذاتها، ولا صلاةً وصياماً يذوب له الصائمون، إن الصلاة رمز إلى إيمان المصلي، إيمانه بحق الإنسان وخالقه، وتعبير عن حبه للنظام الذي يحقق الحرية والرخاء للجميع، إنه يتقبل هذا النظام، ويحافظ عليه، ويخضع له بمحض إرادته واختياره. فالصلاة لصحيحة هي ما ينتهي بها المصلي، ويتورع عن كل ما فيه ضرر لنفسه ولغيره، ويأتمر ويفعل كل ما فيه الخير والصلاح له وللمجتمع، وبهذا نجد تفسير الآية الكريمة: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَاءِ وَٱلْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾[1].

أما الصيام فقد أمر به الإنجيل قبل أن يأمر به القرآن: ﴿يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[2]. وليس الحكمة من وجوب الصيام أن يتذكر الصائم الجائعين، فيحسن إليهم. ويتصدق عليهم بالقرش والرغيف ـ كما قيل ـ ولو كانت هذه فائدة الصيام لوجب الصيام على الأغنياء دون الفقراء، ولكان حقاً على الله أن يسلط على الناس حاكماً ظالماً يظلمهم، ويستعبدهم ليتذكروا المظلوم، وينتصروا له من الظالم.

إن قول الله سبحانه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ إشارة إلى أن الحكمة من وجوب الصوم، وامتناع الإنسان عن طعامه وشرابه ـ وهما في بيته ومتناول يده ـ أن يضبط الصائم نفسه بوازع يردعه عن استغلال الناس واستثمارهم، والتعدي على طعامهم وشرابهم. أن يدرك عملاً لا قولاً أن إطلاق العنان لأنانيته وأهوائه يجعل أقوات الناس ومقدراتهم رهناً

---

(١) العنكبوت: ٤٥.
(٢) البقرة: ١٨٣.

بمقدرته على الإحتكار، واللعب بالأسواق، وبمهارته في فن الغش والتدليس وفي ذلك خطر كبير عليه وعلى المجتمع، أن يدرك أن حرية الفرد واستقلاله ومصالحه ـ مهما بالغنا في احترامها ـ هي دون حرية المجتمع واستقلاله ومصالحه. أن الحر فرداً كان أو مجتمعاً هو من لا يستغل ولا يستغل، لا يستعبد ولا يستعبد. وبالتالي أن يهيىء الصائم نفسه بنكران ذاته، وكبح شهواته ليكون عضواً صالحاً في مجتمع يسير في سبيل النجاح والإزدهار.

أن الدين أمر بالصوم تحدياً للجوع والعطش، لا رغبة في الجوع والعطش، تحدياً للأهواء التي تفرض على الناس ضريبة الجوع والعطش، وتعيق سير التقدم بجشعها الذي لا يقيد بقيد، ولا ينتهي إلى حد. قال الرسول الأعظم محمد ابن عبدالله ﷺ: **«الصائم من يذر شهوته، وطعامه، وشرابه لأجل الله سبحانه»**[1]. وقال الإمام علي عليه السلام: **«كم من صائم ليس له من صيامه إلّا الجوع والظمأ، وكم من قائم ليس له من قيامه إلّا السُهر والعناء، حبّذا نوم الأكياس وإفطارهم!»**[2]. أجل، لأن صيامه لم يحد من طمعه، ولم يرق به إلى احترام الحياة، والإيمان بحقوق الإنسان. وجاء في بعض الأدعية التي يتلوها المؤمنون في شهر رمضان المبارك: **«اللهم ارزقني الجد والإجتهاد، والقوة والنشاط لما تحب وترضى...والوجل منك، والرجاء لك، والتوكل عليك، والثقة بك، والورع عن**

---

(١) انظر، موطأ الإمام مالك: ١ / ٣١٠، مسند أحمد: ٢ / ٣١٣، فتح الباري: ٤ / ٩١، سنن الدارمي: ٢ / ٣٠١، سنن ابن ماجه: ١ / ٥٣٩ ح ١٦٩٠، مسند ابن المبارك: ٤٤، السنن الكبرى: ٢ / ٢٣٩ ح ٣٢٤٩ و ٣٣٣٣، كنز العمال: ٣ / ٤٧٣ ح ٧٤٩٠، الجامع الصغير: ٢ / ٨ ح ٤٤٠٤، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٨ / ٣٤٤، مسند الشهاب: ٢ / ٣٠٩ ح ١٤٢٤، كشف الخفاء: ١ / ٤٢٥ ح ١٣٦٥، فيض القدير: ٣ / ٦١٢.

(٢) انظر، نهج البلاغة: الحكمة (١٤٤).

محارمك»[1]. إن الخوف من الله سبحانه، والورع عن محارمه، والنشاط لما يرضيه، كل ذلك، إنما يكون بالتحرر من عبودية الهوى، وحب السيطرة والإستئثار، والبعد عن الكسل والخمول، عن سبيل الذين يقامرون بقرش الفقير، ورغيف البائس، ولا عمل لهم سوى الإنتقال من مقهى إلى بار، ومن ملهى إلى حانة، إن الله لا يحب، ولا يرضى عن مجتمع لا يجدُّ ويجتهد، ولا يكافح ويناضل في سبيل حياة أرقى وأبقى، ولو ملأ الشوارع بالكنائس والجوامع، والفضاء بالأجراس والأذان، إن المجتمع الذي يحبه الله ورسوله، ويحب الله ورسوله هو الذي لا ترى فيه إلا عاملاً في مصنع، أو زارعاً في حقل، أو راعياً على منحدر جبل، أو سماكاً يجذب شباكه، أو فناناً يرسم على لوحة، أو طبيباً في عيادة، أو عالماً في مختبر، أو أديباً ينقد الأوضاع. إن مثل هذا المجتمع خليق بأن يعبد الله مخلصاً له الدين، والصلاة، والصيام.

---

(١) انظر، إقبال الأعمال: ١ / ٨٣، مصباح المتهجد: ٤٦٣، الصحيفة السجادية: ٢٣٦، وسائل الشيعة: ١٠ / ٣٢٦.

العيد*

إن الأعياد لا تختص بأمة دون أمة، ولا بدين دون آخر، فنجدها جلية واضحة في تأريخ الأمم والأديان جميعاً. وتنقسم الأعياد إلى دينية وشعبية، وأعياد خاصة ليست بشعبية ولا دينية، بل هي في نظر الأديان بدعة وضلالة، وعند الشعوب سخف وجهالة، كالإحتفال بتتويج ملك ليس له أثر يذكر، ولا منقبة تشكر، والغبطة بمثل هذا العيد لا تتعدى المتوج وأسرته، فإذا زال النفوذ والسلطان، وجاءت الأعياد كانت عليهم عذاباً وحسرات.

ويلاحظ أن العرب يهتمون ويحتفلون بالأعياد الدينية أكثر من الأعياد الشعبية، على عكس الغربيين الذين يهتمون بالأعياد الشعبية أكثر من غيرها، ولعل السر أن الشرق مصدر الأديان، وأن العرب لم يستردوا بعد كامل حقوقهم وسيادتهم، وسالف عزهم ومجدهم.

ومهما يكن فإن الأعياد الدينية تختلف باختلاف البواعث والأسباب، فعيد الميلاد يرمز إلى المودة، والرحمة، والإنسانية التي دعا إليها السيد المسيح، ومولد النبي العربي من الذكريات الخالدة التي لها أعظم الأثر في تأريخ الإنسانية، فقد كان مولده إيذاناً بانتهاء عهد الجاهلية والإستبداد، وبزوغ عهد الحضارة والحرية. والحكمة من عيد الهجرة النبوية أن يلتفت المسلمون إلى الماضي ليجددوا

(*) أذيعت من محطة الاذاعة اللبنانية في عيد رمضان المبارك ١٩٥٣. (منه ﷺ).

وحدتهم، ويعملوا يداً واحدة لأنفسهم لا لغيرهم، ويناضلوا بروح التضحية والإخلاص في سبيل مبادئهم القومية، وإرجاع مجدهم، وإحياء تراثهم، ويحرروا بلادهم وعقولهم من كل قيد يعيقهم عن السير في طريق الحرية والحياة.

وهذان العيدان المولد، والهجرة لم يكونا معروفين في عهد الرسول، ولا في عهد خلفائه الراشدين، فالمولد لم يصبح عيداً مقرراً عند المسلمين إلا في القرن الثامن الهجري، وعيد الهجرة تقرر بالأمس في هذا القرن. والحقيقة أن هذين العيدين هما من الأعياد الشعبية عند المسلمين لا من الأعياد الدينية، ولذا لا تجوز فيهما صلاة العيد. أما عيد الأضحى، والفطر فإنهما من الدين في الصميم، فقد ثبت أن النبي كان يحتفل بهما، ويحتفل معه المسلمون، ويصلون فيهما خلفه صلاة العيد.

وعيد الأضحى يهدف إلى توثيق آصرة القربى بين المسلمين على اختلاف مذاهبهم وديارهم ولغاتهم، ويذكرهم بأنهم أسرة واحدة ينتظم فيها مئات الملايين. وعيد الفطر تحية القيام بالواجب، حيث يجدر بالصائم الذي جاهد شهواته شهراً كاملاً، وانتصرت قوى إيمانه وعقيدته على أهوائه وميوله أن يعيد عيد النصر والفوز، عيد انتصار النظام على الفوضى، والعقل على العاطفة، عيداً يبتهج فيه لتغلُّب الحق على الباطل، والمبدأ المقدس على المنافع الخاصة.

لقد كان الإحتفال بعيدي الفطر والأضحى في عصر الإسلام الأول بسيطاً. متواضعاً، كان النبي يوسع على عياله يوم العيد، ويأمر أصحابه بالتوسعة على عيالهم، وكان يغتسل ويتطيب ويلبس أجمل ثيابه، ويقول: «**إن الله جميل يحب**

الجمال»[١]، وقال الإمام جعفر الصادق في تفسير هذه الآية: ﴿يَـابَنِي ءَادَمَ خُـذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾[٢]. قال: «إن معنى الآية تزينوا والبسوا أفخر ثيابكم في الجمعات والأعياد، وكلوا من طيبات ما أحل الله، ولا تأكلوا حراماً ولا باطلاً»[٣].

لقد استحب القرآن الزينة والأكل والشرب من الحلال الطيب، ونهى عن التبذير والإسراف: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً﴾[٤]، وقرش واحد يؤخذ من غير حل، أو ينفق في معصية الله، في الفسق والفجور فهو إسراف، وتبذير، ومجاوزة للحدود. وإذا ضممنا الآية التي أمرت بالزينة إلى هذه الآية من سورة النور الموجهة إلى النساء: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَائِهِنَّ أَوْ ءَابَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعاً أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[٥]، إذا ضممنا الآيتين معاً تكون النتيجة أن

---

(١) انظر، صحيح مسلم: ١ / ٩٣ ح ٩١، صحيح ابن حبان: ١٢ / ٢٨٠ ح ٥٤٦٦، المستدرك على الصحيحين: ١ / ٧٨ ح ٧٠، مجمع الزوائد: ٥ / ١٣٣، مسند أحمد: ١ / ٣٩٩ ح ٣٧٨٩، فتح الباري: ١٠ / ٣٦٠، لسان الميزان: ١ / ٤٨٨ ح ١٥١٢، الإصابة: ٥ / ٥١٢ ح ٧٢٦٧.

(٢) الأعراف: ٣١ ـ ٣٢.

(٣) انظر، تفسير التبيان: ٤ / ٣٨٦، تفسير مجمع البيان: ٤ / ٢٤٤، وسائل الشيعة: ٤ / ٤٥٥ ح ٥.

(٤) الإسراء: ٢٧.

(٥) النور: ٣١.

القرآن أباح للرجال أن يتزينوا إذا خرجوا إلى المساجد والمحافل في الأعياد وغيرها، أما النساء فلا تباح لهن الزينة في يوم العيد ولا في غير العيد إلا إذا كانت الزينة للأزواج لا للأجانب، وفي عصرنا هذا تكاد تنعكس الآية عند بعض النساء، فإنهن يقابلن الأزواج بثياب المطبخ، وبشعرهن المنفوش، كأنه صوف على غنم، وبالكلام الجاف الموحش، وإذا أردن الخروج تزيَّن بأفخر الزينة، ولبسن الحلي والحلل، وزججن الحواجب والعيون، وملأن المحافظ بأنواع المساحيق يضعنها على الخدود، وهن سائرات في الشارع، أو راكبات في السيارة. وفي الحديث عن الرسول الأعظم: «أيما امرأة تزينت لغير زوجها فعليها لعنة الله»[1]... «إن خير نسائكم الولود الودود الستيرة العفيفة العزيزة في أهلها الذليلة مع بعلها المتبرجة مع زوجها الحصان على غيره التي تسمع قوله، وتطيع أمره»[2].

وفي أيام الأعياد تتجلى العواطف الزوجية والأبوية والأخوية بأجلى معانيها حتى عند المتشائمين المشككين الذين يعمون عن الأثمار والأزهار، ولا يرون إلا الحنظل والأشواك، وتظهر هذه العاطفة الإنسانية في أبناء القرى أكثر منها في أبناء المدينة، فليس العيد في القرية ملابس وكعكاً وذبائح فحسب، فقبل كل شيء يجتمع أهل القرية في المسجد لصلاة العيد جماعة، ثم يتصافحون ويتعانقون متبادلين كلمات التهاني والدعاء بالخير (كل عام وأنتم بخير) يقولونها بصدق وإخلاص، ويرجون للأعزب أن يروه في العام المقبل عريساً سعيداً، وللمتزوج

---

(١) انظر، السير الكبير: ١ / ١٣٦، المبسوط للسرخسي: ٦ / ٢.

(٢) انظر، الجامع الصغير: ١ / ٦٣٠ ح ٤٠٩٢، كنز العمال: ١٦ / ٢٩٧ ح ٤٤٥٦٩، فيض القدير: ٣ / ٦٥٧ ح ٤٠٩٢، الكافي: ٥ / ٣٢٤ ح ١، التهذيب: ٧ / ١٧، مسالك الافهام: ٧ / ١٧، جامع المقاصد: ١٢ / ١٢، من لا يحضره الفقيه: ٥ / ٣٢٤ ح ١.

الذي لم يولد له أن يروا له ولداً مباركاً، ومن استوفى نصيبه من ذلك يتمنون له الخلاص من الذنوب والآثام. وحج بيت الله الحرام.

ثم ينتشرون زرافات ووحداناً إلى زيارة المرضى ومعايدتهم وتفقد الفقراء والأيتام فيجمعون لهم المعونة لنفقات العيد، ويبذلون أقصى الجهود لإصلاح ذات البين، فيؤلفون بين عائلتين متباغضتين أو شخصين متحاسدين، وإذا عجز أهل القرية عن التأليف بين القلوب المتنافرة استنجدوا بالقرى المجاورة، فيلبون مسرعين مخلصين، وإذا كان أهل بيت في حزن وحداد على فقد عزيز رغبوا إليهم في ترك الحداد، وتناسي المصاب، وإلّا حدَّت لأجلهم القرية بكاملها.

ومنذ سنوات كنت أقيم في بعض القرى الواقعة على حدود لبنان الجنوبية، فحدث شجار دام بين عائلتين كبيرتين لأسباب مادية، فحاولت الصلح بينهما فلم أفلح حتى جاء يوم العيد، فأقبل أهل القرية إلى بيتي صباحاً يقدمون لي التهاني كعادتهم في كل عيد، فقلت لهم: إني حزين لا أقبل التهنئة من أحد أياً كان، وسألوني عن السبب مستغربين، قلت: لا أحتفل بالعيد أبداً ما دام في البلد أخصام. فانبرى شيوخ القرية وجمعوا المتخاصمين. وأتوا بهم جميعاً إليَّ، فتكلمت ورغَّبت إليهم أن يتصافحوا ويتعانقوا، ففعلوا، وزال ماكان في قلوبهم من غل. وهكذا اتفق أهل القرية الذين ما زالوا على الفطرة الإنسانية الطيبة التي فطرهم الله وفطر الناس جميعاً عليها، لا أهل القرية فحسب، وإنما فسد، وأفسد من ساءت تربيته وعلاقاته الإجتماعية.

ولولا أن تمتد بعض الأيدي الأثيمة إلى كثير من القرى تثير فيها الفتنة والشغب لكانت كل قرية كهذه، ويتناسى أهلها جراحهم ودماءهم، ويسيرون وراء كل من

يتجه بهم إلى النجدة والصالح العام.

إن المشاركة الوجدانية تظهر بأصدق معانيها في أبناء القرية يوم العيد، ويلمسها كل من أقام بينهم، وشهد أعيادهم. أما المدينة فيكاد لا يوجد لهذه المشاركة أثر يذكر لا في أيام الأعياد ولا في غيرها. وليس السبب في هذا التفاوت ما قيل أو يقال بأن القرية صغيرة، وكل واحد من أهلها يرى الآخر صباحاً ومساءً، فهم كأهل البيت الواحد، وإنما السبب الحقيقي أن التفاوت في العيش بين أبناء القرى يسير جداً، فلا يوجد فيها كوخ متواضع إلى جانب قصر شامخ، كما هي الحال في المدينة. والغني من أهل القرية من يملك قوته الضروري ولباسه وفراشه. فهم لذلك يشعرون بالمسؤولية، ويجتمعون على النجدة، ويبتهجون بالعيد جميعاً.

أما المدينة ففيها مملكتان منفصلتان انفصالاً تاماً: مملكة الغني الكبير الذي يحوز الملايين، ومملكة الفقير المعدم الذي لا يملك شيئاً. ومن هنا ضعف الشعور بالمسؤولية، وساءت العلاقة بين الهيئات، واختص الابتهاج والإحتفال بالعيد ومظاهره ورسومه بذوي القوة والغنى والترف. أما الفقير فإنه يكذب على نفسه ويخدعها يوم العيد، فيبتهج ويبتسم متجاهلاً أتعابه وأوجاعه، لأنه لا يودُّ أن تكون حياته كلها سلسلة من الأحزان والآلام، فهو يفر من الحزن الواقعي إلى الفرح الكاذب، ومن الأتعاب الحقيقية إلى الراحة الوهمية. إن احتفال البائسين بالأعياد أشبه بالمريض والجائع يلجأ إلى الفن ليخفف أعباء الواقع.

إن القائلين بأن الإبتهاج والسعادة ينبعان من القلب مغالون جداً بل إن ابتهاج القلب وسعادته ينبعان من هذه الأشياء المحسوسة الملموسة القائمة على وجه

الأرض، والكامنة في بطنها، والتي لا تستقيم الحياة بدونها أبداً، ولا تتم السعادة إلا بها.

إن العيد السعيد حقاً هو اليوم الذي لا يقل في الصادر عن الوارد، والخارج عن الداخل، عيد النهضة الكبرى، نهضة الزراعة والصناعة، والقضاء على الفقر والبطالة والأمية، وعلى اليد التي تثير التفرقة والفتنة والفساد، وعلى كل مشروع يهدف إلى الإستثمار، والوقوف في سبيل الحرية والحياة.

ربنا هيئ لهذا البلد من أمره رشداً وقرِّب هذا اليوم لنتخذه شعاراً لنهضتنا، وعيداً لأولنا وآخرنا، وما ذاك عليك، ولا على المخلصين من عبادك بعزيز.

كاشف الغطاء الكبير والمصلون*

إن من يدعي الإصلاح دينياً كان أو سياسياً لا يكون مصلحاً حتى ينكر ذاته، وينسى شخصيته، فيحاسب نفسه وأهله وولده، وكل من يلوذ به قبل أن يحاسب الناس، وأن من تظاهر بالصلاح والإصلاح، وعمل في الخفاء لحساب شهواته وملذاته فهو مراء منافق، وظالم لئيم.

إن نكران الذات هو الأساس الوحيد الذي يجب أن تبنى عليه دعوة الداعين إلى الخير والصالح العام.

كان المغفور له الشيخ الأكبر جعفر كاشف الغطاء المتوفى في أوائل القرن التاسع عشر المرجع الأول للشيعة، وكان الإقبال عليه عظيماً من جميع الطبقات، وكان الناس يجتمعون الوفاً للصلاة خلفه، وفي ذات يوم تجمَّع الناس في المكان الذي يصلي فيه الشيخ ينتظرونه كالمعتاد، ولما أبطأ عن ميعاده قام كل واحد إلى صلاته يؤديها منفرداً. ودخل الشيخ فرآهم على هذه الحال، فغاظته هذه النزعة الفردية، وهذا الإنحلال، فوبخهم قائلاً: لماذا لم تختاروا رجلاً منكم يؤمكم في الصلاة؟ ثم قصد رجلاً عادياً يصلي في طرف المسجد، فاقتدى به، وصلى خلفه.

ربما كان تأخير الشيخ عن قصد وعمد، ليرى ما هم صانعون، إذا غاب هو عنهم، فلما رأى شتاتهم وتفككهم أنكر عليهم وضرب لهم من نفسه مثلاً حياً لنكران الذات، واقتدى برجل عادي.

(*) نشر في مجلة الأحد سنة (١٩٥٢م). (منه ﷺ).

رأى الشيخ من إقبال الناس عليه، وثقتهم به، وتعظيمهم له، ما أخافه، وأقلقه... خاف، وهو الحارس على الدين ومبادئه، وحامي الشريعة وتعاليمها أن يتوهَّم متوهم أنه هو وحده الذي يستحق التكريم والتعظيم من دون الناس أجمعين، وإن من عداه ليس أهلاً أن يكون إماماً للجماعات في الصلاة، ولا في غير الصلاة فحارب هذه الإرستقراطية، وهذا الإحتكار بأفعاله قبل أقواله، وأحيا مبدأ الرسول الأعظم الذي قال: «**إن في كل حي نجيباً**[1]، **وإن شر الناس من اتقاه الناس**»[2].

أراد الشيخ من اقتدائه برجل عادي أن يخلق الثقة في نفس كل فرد بأنه أهل للإمامة في الصلاة، وقيادة الجماعات في كل عمل نافع، ما دام يذعن للحق، وينكر الباطل، وأن يفهم الناس جميعاً أن القيادة ليست وقفاً على ذوي المناصب والأنساب، وأن في السوق والشارع نفوساً طيبة، وقلوباً ذكية تصلح أن تقود جماعة، ويقتدي بها حتى الشيخ الأكبر، والمرجع الأول أمثال كاشف الغطاء.

إن أتباع الشيخ ومقلديه لا يرون غيره أهلاً لهذه الإمامة، فهو وحده القائد، وإمام الصلاة. ولو كان الشيخ من طلاب الرئاسة ومحبيها، لسره هذا الشعور من الجماهير، وأقرهم عليه، وأغراهم به ليغالوا بالإقبال عليه، والإعراض عمن سواه، ولكن الشيخ نظر إلى هذا الشعور بمنظار الدين والواقع لا بإنفعاله الذاتي، وأنانيته الضيقة، فرأى أن إقرارهم عليه تضليل وخيانة، فردعهم عنه، وأرشدهم إلى الحق مقتدياً برجل عادي إطاعة لواجب الدين والعلم.

---

(١) انظر، الخصال: ٢٢٨، مسند الإمام الرضا: ١ / ٧٧، أمالي ابن الشيخ: ٧٢.

(٢) انظر، موطأ مالك: ٢ / ٩٠٢ ح ١٦٠٥، صحيح البخاري: ٥ / ٢٢٥٠ ح ٥٧٠٧، صحيح ابن حبان: ١٢ / ٥٠٨ ح ٥٦٩٦، شعب الإيمان: ٦ / ٣٦٣ ح ٨٥٣٩.

السيد محسن الأمين*

ربما يتساءل الناس إذا كان لم يعد للدين وزن ولا أثر في النفوس في هذا العصر فمن أين هذه العظمة للأمين المحسن، وهو رجل الدين الأول، ورئيس العلماء الأكبر! وما هذا الدوي الهائل الذي كنا نسمعه خلف جثمانه، وهذا السيل الجارف من الشعب والحكومة في سوريا ولبنان حول الجثمان وخلفه وأمامه، هذا الحشد الذي ضم جميع الهيئات الدينية، والسياسية، والشعبية كبارها وصغارها من جميع الطوائف والأديان، ولماذا ملأت الصحف في الأقطار العربية أعمدتها على الصفحات الأولى تشيد بعظمة الفقيد تعدد فضائله ومناقبه! وما سبب هذه الهزة العنيفة التي زلزلت العالم العربي والإسلامي عندما سمع نبأ وفاته!.

أجل لقد غيرت التطورات الأخيرة كثيراً من الأفكار والإتجاهات، وكشفت الغطاء عن كل مموه زائف، ولكنها عجزت عن مقاومة الحق الذي يتمثل بشخصية الفقيد، فأرغمت على الإعتراف بسلطانه، والنزول على حكمه.

اعتمد الفقيد على العمل والإخلاص لا على الرياء والتضليل، ولا على الأنساب والألقاب، وهل يفخر بأكفان الأموات وترابهم غير الحقير الأعزل من سلاح الحياة، إنتسب الفقيد إلى حقيقة الدين وجوهره لا إلى اسمه ومظهره، فانتسب إليه العلم والدين فهذي المدرسة المحسنية مضى على خدمتها للعلم

(*) نشر في العرفان أيار سنة (١٩٥٢م). (منه).

والإنسانية نصف قرن، وهذي المؤلفات تعدُّ بالعشرات، وهذا كتاب الأعيان من أعظم وأضخم ما تركت أمة من تراث خالد، وهذا الجهاد المستمر لتوحيد الكلمة، وجمع الصفوف، وهذا الكفاح لكل مستعمر ومستثمر، خلالٌ اصطفى لها الله أمينه المحسن.

إن الكثير منا يملك العلم والذكاء، ولكن ماذا يجدي العلم والذكاء إذا أديا إلى لغو لا خير فيه! وماذا يجدي الجاه والمال إذا كانا سبباً للتحاسد والتباغض! بل ماذا تجدي الهجرة إلى النجف والأزهر وأكسفورد والسوربون إذا لم تكن لغايات إنسانية ولم تدفع بالحياة إلى التقدم؟ وكيف تتقدم بنا الحياة أو نتقدم بها، إذا كنا نجهل الحياة، وتستعبدنا الشهوات!؟

لقد انبعثت نفس الفقيد من صميم العصر الذي عاش فيه، وتجرد عن ذاته وغايته، فكان كفوءاً لكل ما ألقي عليه من مسؤوليات، تسعين عاماً من حياته قضاها مجاهداً في سبيل العلم والخير مدافعاً عن الحق دفاع من لا يبغي حطاماً، ولا يخشى سلطاناً، فكان في عاملة والعراق ودمشق لا وزن عنده إلا للحق، ولا فضل إلا لعامل على خير الوطن والصالح العام كائناً من كان سنياً أم شيعياً، مسلماً أم غير مسلم، وهذه هي السبيل الواضحة التي يصل منها الإنسان إلى العظمة المطلقة التي تتخطى حدود الأمصار والأديان، لأنها كالشمس فوق الحدود جميعاً، لقد كان الإنسان إنساناً قبل أن يكون شرقياً أو غربياً، وقبل أن يكون مسلماً أو نصرانياً، وهكذا العظمة وحب الخير لا يجنَّسان جغرافيا ولا تأريخياً ولا دينياً، ولا هوية لهما غير حقيقة الإنسان بمعناه الشامل، إن الزمان والمكان لا يغيران شيئاً من حقيقة الإنسان، وإنما هما ظرفان لما يقوم به من أعمال، وإن

معنى الدين هو الشعور بالمسؤولية تجاه أخيك الإنسان، ومعنى الإيمان هو إخضاع حياتك لهذا الشعور، ان المسيح لا يريد النصراني الماروني أو الرومي وإنما يريد النصراني الإنساني، ومحمد لا يريد المسلم السني أو الشيعي، وإنما يريد المسلم الإنساني، هكذا فهم الفقيد الإسلام والإيمان فأخضع حياته لهذا الشعور، وبهذا كان عظيماً عند المسيحيين كافة والمحمديين كافة.

وربما يتساءل المرء: كيف اجتمعت هذه العظمة مع تلك الحياة المتواضعة التي كان يحياها الفقيد والبساطة في مظاهره، في مأكله وملبسه ومسكنه، ؟ فلا بوّاب ولا حجّاب، ولا سيارة فخمة، وبناية ضخمة ؟ وقد رأيته ـ وأنا جار له في الشياح ـ واقفاً في دكان قصاب يشتري اللحم ويحمله بيده إلى أهله ورأيته منفرداً متثاقلاً يدفع بجسمه المريض المتهدم يزور العمال البائسين في بيوتهم، فيجلس إليهم ويطايبهم، ويسمع منهم، ويستمعون إليه. قد يتساءل المرء: أهذا حقاً هو الذي احتشدت الأمة بقضها وقضيضها خلف جثمانه ؟! أهذا حقاً هو الذي كان بالأمس يحمل اللحم بيده ؟! أهذا حقاً هو الذي كان يمشي وحيداً في الشارع، ويجلس على الحصير مع البائس والفقير ؟! نعم هو هو !!.

وهذا الرسول الأعظم الذي قرن اسمه باسم الله في الصلاة، وعلى المنابر والمآذن، ودانت بأقواله ملايين الملايين في مشارق الأرض ومغاربها هو الذي كان يخصف نعله، ويرقع ثوبه بيده، ويعقل البعير، ويقطع اللحم، ويحلب الشاة، ويطحن مع الخادم، ويجلس على الأرض مع الأسود والأبيض، وهكذا كان الرسول الأعظم، وهكذا اقتدى به سليله المحسن الكبير، وما هذا الإحتقار للمادة إلا مظهر الكمال، والإعتداد بسلامة النفس، الإعتداد بالعلم والنزاهة، والعمل

والإخلاص، وحيثما وجدت الترف والزينة وجدت الإستغلال والخيانة، وحيثما وجدت التواضع وجدت الحق والصدق.

كان مسجد الرسول الأعظم في عهده وعهد الخلفاء الراشدين هو البرلمان والسراي الكبير وقصر العدل، ولم يكن هذا الجامع سوى قليل من الطين وسعف النخل ولكن منه انبعثت القوة التي حطمت تاج كسرى وقيصر، ومنه شع النور الذي ملأ الآفاق والأكوان، وبه سادت الفضيلة على الرذيلة، وتغلب الضعيف المحق على القوي المبطل. أما القصور الشامخة أما ناطحات السحاب فأساسها البغي والإستثمار، وحيطانها التحاسد والتباغض، وسقفها الطمع والجشع، وأثاثها العجب والرياء، من سكنها أغوته، ومن اغتر بها أردته، والسلام على أمير المؤمنين حيث وصف المخلصين: «**عظم الخالق في أنفسهم فصغر ما دونه في أعينهم**»[1]، والعكس بالعكس.

أنكر أهل الجاهلية الرسول الأعظم، لأنه يأكل الطعام، ويمشي في الأسواق، ولا يملك كنزاً ولا بستاناً أهذا الذي بعثه الله رسولاً؟ ﴿وَقَالُوا مَالِ هَٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيراً أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلاً مَّسْحُوراً﴾[2]، ولو كان محمد ﷺ في هذا العصر لقال له البعض: كيف تكون نبياً، وأنت لا تملك سيارة!.

وما تجلت هيبة الحق في شيء، كما تجلت في حياة متواضعة وزهد في زخرف الأرض وزينتها، كان للفقيد ـ الذي لا يملك سيارة ـ صور للهيبة والجلال

---

(١) انظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٩٣).
(٢) الفرقان: ٨.

تتعدد بتعدد من ارتدى عمة مثل عمته، ولبس جبة وقفطاناً كما لبس. وقد أعار لكل واحد صورة أكسبته احتراماً وتقديراً حتى إذا ذهب الأصيل ذهبت تلك الصورة عن الدخيل، واسترد المستعار، وبرز الجميع عراة إلا من لبس ثوبه من غزله، وحاكه على نوله.

* * *

إلى هنا أكتفي بجمع ما تألف منه هذا الكتاب، وهو جزء مما نشرت وأذيعت في مدة تقرب من عشرين عاماً، وأؤمل أن يوفقني الله سبحانه لجمع الجزء الباقي في مستقبل الأيام.

وأسأل القارئ المعذرة عما يجد من أخطاء لم يتهيأ لي التحرز عنها حين وقوعها، وما على الإنسان من غضاضة في خطأ غير مقصود يرجع عنه عند ظهور الصواب، والسلام على الإمام علي بن أبي طالب حيث قال: «**ليس كل من رمى أصاب. إذا تغير السلطان تغير الزمان. سل عن الرفيق قبل الطريق، وعن الجار قبل الدار. إياك أن تذكر من الكلام ما يكون مضحكاً، وإن حكيت ذلك عن غيرك**»[1].

والله سبحانه من وراء القصد، وهو العالم بصدق النية، وطيب السريرة.

(١) انظر، نهج البلاغة: الرسالة (٣١). وصيته للإمام الحسن عليه السلام.

الإثنا عشرية وأهل البيت عليهم السلام

الإثنا عشرية

الإثنا عشرية نعت يطلق على الشيعة الإمامية القائلة باثني عشر إماماً تعينهم بأسمائهم.

تمهيد: واجه الإسلام ما واجهته سائر الأديان من التقسيم إلى فرق، ثم تقسيم كل فرقة، على مر الزمن، إلى فرق.. وفي التأريخ العديد من الشواهد على ذلك ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾[1]، ولا يقف هذا الإختلاف على طوائف أهل الأديان بعضها مع بعض.

بل يتعداها إلى أتباع الدين الواحد. ولا نعرف أهل دين أجمعوا على عقيدة واحدة من جميع جهاتها، دون أن يتفرقوا شيعاً وأحزاباً. ورغم هذا الشتات والنزاع ـ وربما الحرب والصراع ـ فإن بين الفرق من كل طائفة قاسماً مشتركاً يجمع شملها ويربطها بالدين الأصيل، وإلا لم تكن فرقاً لدين واحد، فلا بد لكل فرقة أن تأخذ بنصيب من دينها أما مقدار هذا النصيب، وأي الفرق أكثر ملاءمة للأصل والمصدر فلا يعرف من كثرة الأتباع وقوتهم، وسلطانهم.

الفرق الإسلامية

والذي نراه ونرجحه أن أسباب الإختلاف والتعدد في الفرق الإسلامية، على

---

(١) هود: ١١٨.

ما بينها من رابط قوي أو ضعيف، هي واحدة تتحد مفهوماً و تختلف مصداقاً. ومن هذه الأسباب أن الذين انتموا إلى الدين عند بدايته، منهم من انتمى إليه حقاً وصدقاً، ومنهم من انتمى إليه شكلاً وظاهراً ابتغاء ما يجنيه من وراء هذا الإنتماء، تماماً كما ينتمي كثيرون إلى حزب من الأحزاب لمنافع شخصية.

ومنها أن التعاليم التي أتى بها النبي لم تطبق بكاملها في عهده وحياته. ولما جاء دور تطبيقها والعمل بها، نظر إليها كل من زاويته الخاصة، وواقع بيئته، ومنطق عقله. هذا وإن كثيراً من التعاليم المنسوبة إلى النبي لم ينطق بها صراحة، وإنما استنبطها الأتباع من إيماءة أو تصرُّفٍ، أو من شيء لا يمت إليه بسبب، بل اختلفوا في الأحكام التي طبقها النبي، وعمل بها. فلقد توضأ مئات المرات أمام ألوف من المسلمين، ومع هذا اختلف السنة والشيعة في صورة الوضوء، وادعت كل فرقة أنها هي التي تتوضأ بوضوئه دون غيرها.

ومنها أن فئة من الأتباع قد تثق برجل ثقة عمياء، وتواليه ولاء دين وعقيدة وأُخرى تتهمه وتهاجمه.

الخلافة

لهذه الأسباب ولغيرها افترق المسلمون إلى فرق وشيع. وقامت بينهم حدود وحواجز، وأهمها مسألة الخلافة وما يتصل بها، بخاصة الطريق الذي يعيّن الخليفة بعد الرسول، وهل هو النص من الرسول، أو اختيار الوجهاء والأعيان قال الشيعة بالأول، وقال السنّة بالثاني. وآمن كل بما رأى، وأصبح إيمانه هذا جزءاً من عقيدته ونظامها. وهذا ـ كما ترى ـ اختلاف في المنهج والطريق المثبت للخلافة،

لا في أصل الخلافة: فالقول بأنها من عقيدة الشيعة خطأ. ما دام الكل متفقين على أصل الفكرة، وأنها تستند إلى الدين بإعتبارهم رئاسة عامة في الدين والدنيا نيابة عن الرسول بإتفاق الجميع، إذن ليست الخلافة، من حيث الفكرة، شيعية فقط، أو سنية فقط وإنما هي عقيدة لجميع المسلمين.

أجل، إن فكرة النص من النبي على الخليفة شيعية لأن السنة لا يقولون بها، كما أن فكرة الإنتخاب سنية لأن الشيعة لا يقولون بها.

وبعد أن أناط السنة تعيين الخليفة بإنتخاب الوجهاء خاصة، وهم الذين عبروا عنهم «بأهل الحل والعقد» قالوا مبررين رأيهم هذا إن الجماعة ـ أي الوجهاء ـ منزهون ومعصومون عن الخطأ، وإن الله يهديهم إلى الحق والصواب لحديث: (لا تجتمع أُمتي على ضلالة أو على خطأ)[1]، ولما رواه البخاري من أن النبي قال: (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه ما أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية)[2]. ورد الشيعة هذا الحديث، وكل حديث يتضمن عصمة الجماعة، لأنها قد تخطىء بل جاء في الآية: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[3]. فبالأولى القلة وإن كانوا «أهل الحل والعقد».

هذا، إلى أن السنة والشيعة متفقون قولاً واحداً على أن أي حديث يأتي من الرسول يجب أن يعرض أولاً على «كتاب الله» فإن تناقض معنى أحدهما مع

---

(١) انظر، مجمع الزوائد: ٧ / ٢٢١، المعجم الكبير: ١٢ / ٤٤٧ ح ١٣٦٢٣، لسان الميزان: ٦ / ٧٣، الرياض النضرة: ٢ / ١٩٥، كشف الخفاء: ١ / ٦٧.

(٢) انظر، صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٨٨ ح ٦٦٤٥ و ح ٦٧٢٤، صحيح مسلم: ٣ / ١٤٧٧ ح ١٨٤٩، سنن الدارمي: ٢ / ٣١٤ ح ٢٥١٩، مسند أحمد: ١ / ٢٧٥ ح ٢٤٨٧، سنن البيهقي الكبرى: ٨ / ١٥٧، سنن أبي داود: ٤ / ٢٤١ ح ٤٧٥٨.

(٣) الأعراف: ١٨٧.

معنى الآخر، وجب طرح الحديث وإهماله. وليس من شك أنَّ بين قوله: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾، وبين حديث عصمة الجماعة تناقضاً ظاهراً، فيجب طرحه وإهماله.

وأيضاً: بعد أن أناط الشيعة تعيين الخليفة بنص النبي عليه اسماً وعيناً قالوا مستدلين على ذلك: (إن محمداً ﷺ نص على علي بن أبي طالب عليه السلام باسمه وعينه ونسبه، وعقد له الخلافة على المسلمين من بعده، وأمرهم بالسمع والطاعة له، وأعلمهم أن طاعته طاعة الله ورسوله. ونقل الشيعة عن كتب [أهل] السنة وغيرها)[1].

أن محمداً ﷺ حين نزلت عليه هذه الآية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[2]. جمع عشيرته في بيته. وبعد أن أكلوا من مائدته، قال لهم مشيراً إلى علي عليه السلام: «هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم، فاسمعوا له، وأطيعوا»[3]. وعلق الأستاذ محمد عبد الله

---

(١) انظر، تفسير ابن كثير: ٣ / ٣٥١، الأحاديث المختارة: ٢ / ١٣١، مجمع الزوائد: ٩ / ١١٣، فضائل الصحابة: ٢ / ٦٥٠ ح ١١٠٨ وص: ٧٠٠ ح ١١٩٦، مسند أحمد: ١ / ١١١ طبعة مصر و: ٤ / ١٦٤، المعجم الكبير: ٦ / ٢٢١، كتاب المناقب لأحمد بن حنبل: ٢ / ٦٣٨ ح ١٠٨٥، تأريخ ابن عساكر: ٦ / ١٠٧ ح ١٤٨، و: ٤٢ / ٣٢، كنز العمال: ٩ / ١٦٧ و ١٧٠ و: ١١ / ٧٠٢، و: ١٣ / ١٢٩ ح ٣٦٤٠٨، تأريخ الطبري: ٢ / ٦٣، معالم التنزيل: ٤ / ٢٨٧، السيرة الحلبية: ١ / ٢٥٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٣ / ٢١١، جامع البيان: ١٩ / ١٤٩، شواهد التنزيل: ١ / ٤٨٦، البداية والنهاية: ٣ / ٥٣، دلائل النبوة للبيهقي: ١ / ٤٢٨، الكامل في التأريخ: ٢ / ٦٢، تأريخ ابن عساكر: ١ / ترجمة الإمام علي عليه السلام.

(٢) الشعراء: ٢١٤.

(٣) انظر تأريخ الطبري وتفسيره، والبغوي، والثعلبي في تفسيره، والنسائي في خصائصه، وصاحب السيرة الحلبية. (أعيان الشيعة: ٤ / قسم أول: ١١٠). (منه رحمه الله). انظر، حبيب

عنان المصري، في كتابه على ذلك: (من الخطأ أن يقال: إن الشيعة إنما ظهروا لأول مرة عند انشقاق الخوارج، بل كان بدء الشيعة وظهورهم في عصر الرسول، حين أمر بإنذار عشيرته بهذه الآية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، ثم ساق الحديث إلى نهايته)[1].

ووضع علماء الشيعة الإثني عشرية العديد من الكتب في النص على علي عليه السلام، وجمعوا فيها الآيات، والأحاديث من طرق السنة والشيعة.

من هذه الكتب «الشافي» للمرتضى، «ونهج الحق» للعلامة الحلي، والجزء الثاني من «دلائل الصدق» للمظفر، و«نقض الوشيعة» والجزء الأول من «أعيان الشيعة» للسيد الأمين، و«المراجعات» لشرف الدين، و«الغدير» للأميني.

ومما قدمناه نستخلص:

أولاً: إن فكرة العصمة لم يقل بها الشيعة وحدهم، فإن السنة يقولون بها أيضاً،

↔ السير للمؤرخ غياث الدين: ١ / ٣ / ١٤٤، مسند أحمد بن حنبل: ٤ / ٢٨١، الصواعق لابن حجر: ٢٦، التمهيد في اصول الدين لأبي بكر الباقلاني: ١٧١، الرياض النضرة لمحب الدين الطبري: ٢ / ١٦٩، حياة علي بن أبي طالب للشنقيطي: ٢٨، الملل والنحل المطبوع بهامش الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم الظاهري: ١ / ٢٢٠، المناقب للخوارزمي: ٩٤، التفسير الكبير لفخر الدين الرازي: ٣ / ٦٣٦ النهاية لابن الأثير: ٤ / ٢٤٦، كفاية الطالب للحافظ الكنجي: ١٦، التذكرة لابن الجوزي: ١٨، فرائد السمطين للجويني الباب الثالث عشر، مشكاة المصابيح: ٥٥٧.

وانظر، البداية والنهاية لابن كثير الشافعي: ٥ / ٢٠٩، خطط المقريزي: ٢ / ٢٢٣، كنز العمال: ٦ / ٣٩٧، وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى للسمهودي الشافعي: ٢ / ١٧٣، المواهب اللدنية لشهاب الدين القسطلاني: ٢ / ١٣.

(١) انظر، تأريخ الجمعيات السرية، الأستاذ محمد عبد الله عنان المصري. (منه رحمه الله).

والإختلاف بينهم في التطبيق فقط، فالسنة يجعلونها للجماعة، والشيعة للإمام المنصوص عليه، فنسبة الفكرة من حيث هي إلى الشيعة دون السنة خطأ واشتباه، تماماً كما هي الحال في فكرة الخلافة من حيث هي، ونسبتها إلى الشيعة دون غيرهم.

ثانياً: إن فكرة النص على عليعليه السلام بالذات هي فكرة دينية إسلامية تستند إلى الكتاب والسنة، وليست فكرة سياسية ـ كما قيل ـ ترتكز على حق الوراثة في الحكم، ولا فكرة عاطفية صرف، لا مصدر لها إلا قرابة النسب والسبب بين محمدصلى الله عليه وآله.

ثالثاً: إن مبدأ النص على عليعليه السلام بالخلافة فارق أساسي، وحاجز منيع بين السنة والشيعة. وقد كان له المقام الأول في الإيمان والعقيدة، وتعدد الفرق الإسلامية، والتأثير البالغ في السياسة، والفلسفة، وعلم الكلام، وفي الفقه، وفي التفسير، والحديث، والتصوف، والأدب الإسلامي في جميع مراحله، بل والأساطير التي يبرأ منها الكتاب، والرسولصلى الله عليه وآله، وعلي وأبناؤهعليهم السلام، والمحقون من شيعتهم. قال الإمام جعفر الصادقعليه السلام: «**ما شيعتنا إلا من اتقى الله وأطاعه...**»[1].

بدء التشيع

قال الشيعة: إن رسول اللهصلى الله عليه وآله هو الذي غرس بذرة التشيع لعليعليه السلام بالنص

---

(١) انظر، الكافي: ٢ / ٧٤ ح ٣، البرائر: ٣ / ٦٣٦، وسائل الشيعة: ١١ / ١٩٥ ح ١٧، أمالي الصدوق: ٧٢٥، تفسير أبي حمزة الثمالي: ٩٤، تحف العقول: ٢٩٥، شرح الأخبار: ٣ / ٥٠١ ح ١٤٣٩، صفات الشيعة للصدوق: ١١، أمالي الطوسي: ٣٧٥، عوائد الأيام: ٧٧.

عليه، وبالمدح والثناء بما لم يثن به على غيره من الأصحاب.

كقوله: «يا علي، لا يبغضكَ مؤمن، ولا يحبكَ منافق»[1]، وَقَوْلَه: «الحَق مَع علي، وعليٌّ مع الحق لن يفترقا حتى يردا علي الحوض»[2]، بل هو الذي أطلق على أتباع عليعليه السلام لفظ الشيعة، وأسماهم بهذا الإسم، حيث قال له: «يا أبا الحسن أنت

---

(١) انظر، فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ٢ / ٦١٩ ح ١٠٥٩ و ١١٦٩، الصواعق المحرقة: ١٢٢، كنز العمال: ١١ / ٥٩٨ ح ٣٢٨٧٨ و ٣٣٠٢٨، و: ١٣ / ١٧٨ ح ٣٦٢٩، كفاية الطالب: ٦٨، شرح الأخبار: ١ / ١٥٢ ح ٨٩، سنن ابن ماجة: ١ / ٤٢ ح ١١٤، اسد الغابة: ٣ / ٦٠٢ طبعة بيروت، المصنف لابن أبي شيبة: ١٢ / ٥٧، سنن الترمذي: ٥ / ٣٠٦ ح ٣٨١٩، مجمع الزوائد: ٩ / ١٣٣، فتح الباري: ١ / ٦٠، تحفة الأحوذي: ١٠ / ١٦٤، السنن الكبرى: ٥ / ١٣٧ ح ٨٤٨٧ و: ٦ / ٥٣٤ ح ١١٧٤٩، الرياض النضرة: ٢ / ٢١٤، خصائص النسائي: ١٠٥، مسند أبي يعلى: ١ / ٢١٥، المعجم الأوسط: ٢ / ٣٣٧، و: ٥ / ٨٧، مسند أحمد: ٦ / ٢٩٢ ح ٢٦٥٥٠، سنن النسائي: ٨ / ١١٦، تأريخ دمشق: ٢ / ١٩٠، الغارات: ٢ / ٥٢٠، مسند الحميدي: ١ / ٣١ ح ٥٨ طبعة المدينة المنورة، مناقب أمير المؤمنين للكوفي: ٢ / ٤٦٩ ح ٩٦٣، كشف الخفاء: ٢ / ٣٨٢ ح ٣١٨١، شواهد التنزيل: ١ / ٤٧٧ ح ٥٠٩، الفردوس بمأثور الخطاب: ٥ / ٣١٩ ح ٨٣١٣، سير أعلام النبلاء: ١٢ / ٤٣٧، تهذيب الكمال: ١٥ / ٢٣٢، تأريخ بغداد: ٢ / ٢٩، تهذيب الأسماء: ١ / ٨٨.

(٢) انظر، صحيح الترمذي: ٥ / ٢٩٧ ح ٣٧٩٨ و: ١٢ / ١٢٦، وجامع الترمذي: ٢ / ٢١٣، التفسير الكبير للفخر الرازي: ١ / ٢٠٥، فيض القدير: ٦ / ٣٥٦، مجمع الزوائد: ٧ / ٢٣٥ و: ٩ / ١٣٤، تأريخ بغداد: ١٤ / ٣٢١، الإمامة والسياسة: ١ / ٧٨، شرح الأخبار للقاضي النعمان المغربي: ٢ / ٦٠، ربيع الأبرار للزمخشري: ١ / ٨٢٨، فرائد السمطين: ١ / ١٧٧ ح ١٣٨، المناقب لابن المغازلي: ١١٧ و ٢٤٤، والمستدرك: ٣ / ١٩ و ١٢٤، العقد الفريد: ٣ / ١٠٨ الطبعة الثالثة، تأريخ ابن عساكر ترجمة الإمام علي: ٣ / ١١٩ ح ١١٦٢ و: ٤٢ / ٤٤٩، كنز العمال: ١١ / ٦٠٣ ح ٣٢٩١٢، أنساب الأشراف: ٢ / ٢٨١ الطبعة الأولى، فضل آل البيت للمقريزي: ٦٠، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي لابن دمشق: ١ / ٣٤٣، الملل والنحل: ١ / ١٠٣.

وشيعتك في الجنه»[١]. وقال، «يا علي إنك ستقدم على الله أنت وشيعتك راضين مرضيين»[٢]. نقل الشيعة هذا الحديث عن كتاب «الصواعق المحرقة» لإبن حجر

---

(١) انظر، تأريخ الخطيب البغدادي: ١٢ / ٢٨٩ ح ٦٧٣١، مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٤٩ هـ)، حلية الأولياء: ٤ / ٣٢٩ مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٥١ هـ)، مجمع الزوائد: ٩ / ١٣١، المعجم الكبير: ١ / ٣١٩ ح ٩٤٨، شواهد التنزيل: ٢ / ٤٥٩ الطبعة الأولى تحقيق المحمودي ١١٢٥ ـ ١١٤٨، فرائد السمطين: ١ باب ٣١ ح ١١٧ / ١٥٥ طبعة بيروت، تأريخ دمشق: ٢ / ٣٤٨ و٤٤٢ و٤٤٣ ح ٨٥١ الطبعة الثانية ح ٩٥٩، لسان الميزان: ١ / ١٧٥، أنساب الأشراف: ٢ / ١٠٣ و١١٣، مسند أحمد بن حنبل: ح ٧٢ / ٤٦، كفاية الطالب: ٦٢ / ٢٤٤ و٢٤٦، كنوز الحقائق: ٨٢ و٩٢ و ١٣١، مناقب الخوارزمي: ٦٢ و ١٨٧ فصل ١٧ ح ١١ فصل ٩، الصواعق المحرقة: ٩٦ و١٦١ ولكن رغم أنه يروي الحديث بلفظ «... قال: ومن عدوي؟ قال: من تبرأ منك، ولعنك» فقد سب أمير المؤمنين عليه السلام وذلك من خلال حبه ـ ابن حجر ـ لمعاوية بن أبي سفيان الذي سب عليّاً عليه السلام ولعنه في الأقطار الإسلامية وطلب التبري منه وإن لم يكن ذلك فالضرب، والشتم، والهتك، والقتل للمؤمنين، وهذا مشهور ولا يحتاج إلى برهان ودليل بل يكفي للمنصف أن يسأل عن قتل حجر بن عدي عليه السلام وأصحابه كمثال على ذلك. وانظر الحديث في خصائص الوحي المبين: ١٣١ فصل ٢١ الطبعة الأولى، كشف الغمة: ١ / ٣١٦، الدر المنثور: ٦ / ٧٩، و٣١٩، و: ٧ / ٣٠٥، مجمع الزوائد: ٩ / ١٣١، و: ٧ / ١٧ ولكن بإضافة: ... ثم جمع يده إلى عنقه يريهم الإفماح.

وانظر، تفسير الطبري: ٦ / ١٨٦، ذخائر العقبى: ٨٨ و ١٠٢، روح المعاني: ٣٠ / ٢٠٧ طبعة مصر، وتأريخ بغداد: ٧ / ٤٢١، الأغاني: ١٨ / ٣٩ الطبعة الأولى بيروت، المسترشد في إمامة أمير المؤمنين: ٣٥٤، ينابيع المودة: ٢ / ٣٥٧ و ٤٥٢، تذكرة الخواص: ١٨، فتح القدير للشوكاني: ٥ / ٤٧٧، مجمع البيان: ٥ / ٦٦٩، إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار: ١٧٢، جواهر العقدين: ٢ / ٢١٩، الصواعق المحرقة: ١٦١ ب ١١ فصل ١.

(٢) انظر، تأريخ الشيعة: ٥٠. طبع النجف (منه رحمه الله).

انظر، الصواعق المحرقة: ٩٦ و١٦١، تأريخ الخطيب البغدادي: ١٢ / ٢٨٩ ح ٦٧٣١، مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٤٩ هـ، حلية الأولياء: ٤ / ٣٢٩ مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٥١ هـ)، مجمع الزوائد: ٩ / ١٣١، المعجم الكبير: ١ / ٣١٩ ح ٩٤٨، شواهد التنزيل: ٢ / ٤٥٩ الطبعة الأولى تحقيق المحمودي: ١١٢٥ ـ ١١٤٨، فرائد السمطين: ١ ب ٣١ ح

←

الشافعي[١].

وظهرت هذه البذرة أول ما ظهرت حين توفي النبي ﷺ، وبويع أبو بكر بالخلافة، حيث امتنع علي عليه السلام، ومعه شيعته وأنصاره، واستمروا ممتنعين عن البيعة ستة أشهر كاملة. ذكر هذا المؤرخون والكتّاب القدامى والجدد.

وآخرهم الكاتب المصري أحمد عباس صالح ومما قاله: (إن غالبية المسلمين حين توفي النبي ﷺ، كانوا مع الإتجاه الذي يمثله علي بن أبي طالب عليه السلام، وأصحابه؛ لأن النبي ﷺ كان زعيم هذا الإتجاه، وواضع مبادئه الأساسية)[٢].

وقال في مقال آخر: (كان حزب كبير من أحزاب المسلمين يعتقدون أن علياً عليه السلام كان أولى بالخلافة من أبي بكر وعمر)[٣].

وأخذت بذرة التشيع تنمو وتعلو، وتواصل نموها وعلوها مع الزمن، والحركات الإجتماعية الإصلاحية في الإسلام، حتى أصبحت عقيدة الأصحاب والرواد الأول، والصالحين والمخلصين. ذلك أن علياً كان يسير على الطريق

↔ ١١٧ / ١٥٥ طبعة بيروت، تأريخ دمشق: ٢ / ٣٤٨ و٤٤٢ و٤٤٣ ح ٨٥١ الطبعة الثانية ح ٩٥٩، لسان الميزان: ١ / ١٧٥، أنساب الأشراف: ٢ / ١٠٣ و١١٣، أحمد بن حنبل: ح ٧٢ / ٤٦ طبعة قم، نور الأبصار: ٧٠ و١٠١، تفسير الطبري: ٦ / ١٨٦، و: ١٢ / ٦٥٧ طبعة أخرى، وذخائر العقبى: ٨٨ و١٠٢، وروح المعاني: ٣٠ / ٢٠٧ طبعة مصر، وتأريخ بغداد: ٧ / ٤٢١.

(١) انظر، الصواعق المحرقة: ٩٦ و ١٦١، وفي: ١٦١ باب ١١ فصل ١ ورد بلفظ:... «أنت وشيعتك خير البرية، تأتي يوم القيامة....

(٢) انظر، مقال «اليمين والثورة» في مجلة الكاتب القاهرية. عدد كانون الثاني سنة (١٩٦٥ م). (منه).

(٣) انظر، مقال «اليمين والثورة» في مجلة الكاتب القاهرية. عدد ـ فبراير ـ شباط سنة (١٩٦٥ م). (منه).

الذي رسمه الرسول. قال المسعودي في مروج الذهب: (كان مع علي في صفين تسعون ألفاً، فيهم ألفان وثمانمئة من أصحاب الرسول ﷺ)[١].

الخلفاء الاثنا عشر

روى السنة والشيعة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إن الخلافة في قريش**»[٢]، و: «**إن عدد الخلفاء إثنا عشر خليفة**»[٣]، فقد جاء في صحيح البخاري، ما نصه بالحرف: قال رسول الله ﷺ: «**لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان.... ويكون إثنا عشر خليفة**»[٤]. وقال ابن حجر العسقلاني، وهو يشرح هذا الحديث،: (كم يملك هذه الأمة من خليفة؟. فقال: إثنا عشر، كعدة نقباء بني إسرائيل)[٥].

---

(١) انظر، مروج الذهب: ٢ / ٣٨٥، وقعة صفين لنصر بن مزاحم تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون الطبعة الثانية منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي / المؤسسة العربية الحديثة: ١٣١، الفهرست لابن النديم: ١٣٧ و ١٤٤، ابن خلكان: ١ / ٥٠٦، الطبري في تأريخه: ٥ / ٢٣٥، و: ٦ / ٢ ـ ٤٠، المعارف: ٣٦، الإشتقاق: ١٥٢، شرح النهج لابن أبي الحديد: ١ / ٢٨٧.

(٢) انظر، مسند أحمد: ٤ / ١٨٥، شرح مسلم: ١٢ / ٣٠، مجمع الزوائد: ١ / ٣٣٦، فتح الباري: ٦ / ٣٩، المعجم الكبير: ١٧ / ١٢١، مسند الشاميين: ٢ / ٤٣٨، كنز العمال: ١٢ / ٢٥، التأريخ الكبير ٨: ٤ / ٣٣، الفردوس بمأثور الخطاب: ٢ / ٢٠٧ ح ٣٠٢٢.

(٣) تقدمت تخريجاته. انظر، صحيح مسلم: ٢ / ١٩١، طبعة (١٣٤٨ هـ). (منه).

(٤) انظر، صحيح البخاري: ٣ / ١٢٩٠ ح ٣٣١٠ و: ٢٦١٢ ح ٦٧٢١، مسند أبي عوانة: ٤ / ٣٥٠ ح ٦٩٣٩، الفردوس بمأثور الخطاب: ٥ / ١٠٢ ح ٧٦٠١، شرح النووي على صحيح مسلم: ١٢ / ٢٠٠.

(٥) انظر، فتح الباري: ١٣ / ١٨٣ طبعة سنة (١٣٠١ هـ). (منه). انظر، مسند أحمد: ١ / ٣٩٨، مجمع الزوائد: ٩ / ١٩٠، عيون أخبار الرضا: ٢ / ٥٣، كفاية الأثر: ٢٤، كتاب غيبة النعماني: ٥٧ و ٥٨، روضة الواعظين: ٢٦١، عوالي اللئالي: ٤ / ٩٠، المناقب لابن

ولم يخالف في ذلك إلا الخوارج، فإنهم قالوا: ليست الخلافة في قريش، بل الناس فيها سواء.

وبعد أن اتفق السنة والشيعة على أن الخلافة لا تكون إلا في قريش، قال الشيعة وأفضل قريش بنو هاشم، لما روي أن النبي قال: «**إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**»[1]. وأيضاً روى مسلم في الكتاب المذكور بعنوان فضائل علي بن أبي طالب أن النبي قال: «**أما بعد، ألا أيها الناس، فإنّما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي، فأجيب، وإني تارك فيكم الثقلين: أولهما، كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به**»، ثم قال: «**وعترتي أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي...**»[2].

⇐ شهر آشوب: ١ / ٢٩٠، ينابيع المودة: ٢ / ٣١٥ ح ٩٠٦، مودة القربى: ٢٩، بلوغ الأرب وكنوز الذهب في معرفة المذهب: ١٣٦.

(١) انظر، صحيح مسلم: ٢ / ٢ / ٥٤ طبعة سنة (١٣٤٨ هـ). (منهﷺ). البخاري في صحيحه: ٤ / ١٦٦، أحمد في مسنده: ٢ / ٤١٧ و: ٤ / ١٠٧، كنز العمال: ١١ / ٤٢٧، صحيح مسلم، باب فضل نسب النبي ﷺ: ١ / ١٧٨٢. الترمذي كتاب المناقب: ٥ / ٥٨٣، البيهقي في دلائل النبوة: ١ / ١٧٤، عيون الأثر لابن سيد الناس: ١ / ٢٤، البداية والنهاية: ٢ / ٢٥٥.

(٢) انظر، كتاب النواة في حقل الحياة، لمفتي الموصل الشيخ حبيب محمد العبيدي: ١٠٩. (منهﷺ). وفيه: حتى يردا علي الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، رواه الترمذي، ولعل في هذا التأكيد إشارة إلى ما حدث بعده لأهل بيته مما كان وصمة على المسلمين، وطعنة في صميم الإسلام نجلاء، ما يزال يسيل دمها طرياً على مر الأيام وكر العصور.
انظر، صحيح مسلم: ٤ / فضائل علي ح ٣٦ و ٣٧، سنن الترمذي: ٥ /باب ٣٢، وسنن الدارمي: ٢ / فضائل القرآن، خصائص النسائي: ٥٠، ذخائر العقبى للمحب الطبري: ١٦، تذكرة الخواص: الباب ١٢، اسد الغابة: ٢ / ١٢، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ١٠٢، المستدرك ⇐

وقال الشيعة: فإذا جمعنا بين الأحاديث الثلاثة، في قريش، «والإصطفاء والثقلين» وعطفنا بعضها على بعض جاءت النتيجة أن الخلافة في أهل بيت رسول الله ﷺ، وهم علي وبنوه.

فالسنة يتفقون مع الشيعة في أن الخلافة لا بد منها، وأنها في قريش دون غيرهم وأن عدد الأئمة إثنا عشر إماماً ويختلفون معهم في أمرين:

الأول: في حصر الخلافة بالهاشميين، وبصورة أخص بعلي وبنيه.

الثاني: في تعيين الأئمة الإثني عشر بأسمائهم وأنسابهم، يختلفون في هذين، أما أصل فكرة الإثني عشرية فمحل وفاق بين السنة والشيعة الإثني عشرية، وعلى هذا تكون فكرة إسلامية تعم الطرفين، لا سنية فقط، ولا شيعية فقط، تماماً كفكرة العصمة وفكرة الخلافة من حيث المبدأ والقاعدة.

أما السبب لتسمية هذه الفرقة من الشيعة بالإثني عشرية دون غيرها، مع العلم بأن السنة يؤمنون بالأئمة الـ (١٢) فهو أن هذه الفرقة قد أجمعت على تعيين الـ (١٢) بأسمائهم وأعيانهم، واختلف السنة في ذلك.. فمنهم من قال: إن الـ (١٢) لم يخلقوا بعد، وسيخلقون، ويملكون بعد ظهور المهدي المنتظر ووفاته، ومنهم من

↔ على الصحيحين: ٣ / ١٠٩، مسند أحمد: ٣ / ١٧ و ٥ / ١٨١ و ٣٧١، الصواعق المحرقة: ٢٥ المطبعة الميمنية بمصر، وص: ٤١ المطبعة المحمدية بمصر، مجمع الزوائد: ٩ / ١٦٤، تأريخ دمشق لابن عساكر: ٢ / ٤٥ ح ٥٤٥، كنز العمال: ١ / ١٦٨ ح ٩٥٩ الطبعة الأولى، ينابيع المودة: ٣٧ طبع إسلامبول... إلخ.

انظر، البخاري في صحيحه: ٢ / ٢٠٠، صحيح مسلم: ٧ / ١٢٠، الترمذي: ١٣ / ١٧١، مسند الطيالسي: ١ / ٢٨ / ٢٠٥ و ٢٠٩ و ٢١٣، سنن ابن ماجه: ح ١١٥، أحمد في مسنده: ١ / ١٧٠ و ١٧٣ و ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٥ و ٣٣٠، و: ٣ / ٣٢ و ٣٣٨، و: ٦ / ٣٦٩ و ٤٣٨، مستدرك الحاكم: ٢ / ٣٣٧، طبقات ابن سعد: ٣ / ١ و ١٤ و ١٥، مجمع الزوائد: ٩ / ١٠٩.

قال: (إن المراد بال(١٢) غير أصحاب الرسول لأن حكم أصحابه يرتبط بحكمه...) إذن، كل الأئمة الإثني عشر من بني أمية ما عدا عثمان ومروان؛ لأنهما صحابيان...وعليه أول الأئمة يزيد بن معاوية، ثم ابنه معاوية، ثم عبد الملك، وأولاده الأربعة: الوليد، وسليمان، ويزيد، وهشام وعمر بن عبد العزيز، والوليد بن يزيد، ويزيد بن الوليد، وأخوه إبراهيم، ومروان الحمار...ومنهم من قال: هم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، ومعاوية، وولده يزيد، وعبد الملك، وأولاده الأربعة، وعمر بن عبد العزيز...ومنهم من قال: المراد وجود (١٢) إماماً في مدة الإسلام، حتى يوم القيامة، وإن لم تتوال أيامهم إلى غير ذلك[1].

الفرقة الاثنا عشرية

قدمنا أن بذرة التشيع غرست في عهد الرسول، وظهرت حين بويع أبو بكر، ونمت وعلت يوم صفين، ففرقة علي هي أولى الفرق الإسلامية على الإطلاق، تكونت في حياته، وبقيت ثابتة على ولائه إلى أن قتل، فافترقت بعده إلى فرق، وباد أكثر هذه الفرق، وذهب مع الزمن، ومنها ما هي ثابتة قائمة، حتى اليوم، وستبقى إلى آخر يوم، رغم الحملات والمحاولات لمحوها وإبادتها وهكذا جميع الفرق، أية فرق تنطبق عليها قاعدة تنازع البقاء، وبقاء الأصلح، تماماً كأغصان الشجرة، تتفرع عن أصل واحد، فينمو، ويمتد في النمو، ويحمل من الأزهار والثمار ما يصلح للبقاء والإستمرار، والذي لا يصلح لها يذبل، ويجف، وينتهي

(١). انظر، فتح الباري للعسقلاني: ١٣ / ١٨٣ وما بعدها طبعة سنة (١٣٠١ هـ). (منه ﷺ).

إلى السقوط والضياع.

ومن فرق الشيعة البائدة فرقة قالت: إن علياً لم يقتل ولا يموت حتى يملأ الأرض عدلاً.

وفرقة قالت بإمامة ولده محمد بن الحنفية من بعده وهم المعروفون بالكيسانية.

ومن الفرق الباقية، حتى اليوم الإثنا عشرية التي لزمت القول بإمامة الحسن ابن علي عليه السلام بعد أبيه، لأن النبي نص عليه، وعلى أخيه الحسين بقوله: «ولداي هذان إمامان قاما أو قعدا»[1]. بهذا النص انتقلت الإمامة بعد الحسن إلى أخيه الحسين، ثم أوصى بها الحسين إلى ولده علي زين العابدين، وأوصى هو إلى ولده محمد الباقر، وأوصى الباقر إلى ولده جعفر الصادق، ثم أوصى الصادق إلى ولده موسى الكاظم، ثم أوصى الكاظم إلى ولده علي الرضا، ثم أوصى الرضا إلى ولده محمد الجواد، ثم أوصى الجواد إلى ولده علي الهادي، وهو أوصى إلى ولده الحسن العسكري ومنه انتقلت الإمامة بالوصية إلى ولده محمد بن الحسن، وهو المهدي المنتظر الذي اختفى بعد موت أبيه، وكان ذلك سنة (٢٥٦ هـ)[2].

وقد وضعت كتاباً مستقلاً اسمه «المهدي المنتظر والعقل» وقربت الفكرة من

---

(١) انظر، سنن الترمذي: ٣٢٣، الإستيعاب: ١ / ٢٨٧، التنبيه والأشراف: ٢٦٠، تهذيب التهذيب: ٢ / ٢٩٩، مناقب آل أبي طالب: ٣ / ١٤١، كشف الغمة: ١ / ٥٣٣، مجمع البيان: ٨ / ٣٦١.

(٢) انظر، كفاية الأثر: ١٠٠ و ١٥٨ و ١٩٥ و ٢١٧، ملاحم ابن طاوس: ١٣٦، مناقب ابن شهر آشوب: ٢ / ٢٧٣، فتن السليلي: على ما في الملاحم لابن طاوس، مشارق البرسي: ١٦٤ ـ ١٦٦، إثبات الهداة: ١ / ٥٩٨ ح ٥٦٨ و: ٢ / ٤٤٢ ح ١٢٨، غاية المرام: ٥٧ ح ٦٢، مدينة المعاجز: ٢ / ٣٦٨، البحار: ٣٦ / ٣١٩ ح ١٧١ و ٢٠٠ و ٢٢١ و ٣٥٤ ح ٢٢٥ و: ٤١ / ٣١٨ ح ٤٢، بشارة الإسلام: ٥٧.

وجهة عقلية، وذكرت جملة من مؤلفات السنة والشيعة في المهدي، ثم أدرجت كتاب المهدي في كتاب «الإسلام والعقل».

وهذا التسلسل في الوصية من إمام إلى إمام هو من صلب عقيدة الإثني عشرية، لأن الإمام عندهم لا يكون إلا بنص النبي عليه مباشرة، أو بواسطة إمام منصوص عليه، ومن هنا كانت الإمامة منصباً إلهياً، يأتي في الدرجة الثانية من النبوة، فالنبي يبلِّغ عن الله، والإمام يبلِّغ عن النبي.

هؤلاء هم الأئمة الإثنا عشر للفرقة الإثني عشرية التي مضى على وجودها أكثر من ألف عام، رغم ما لاقته من الظلم والإضطهاد.

عقيدتهم

يستطيع أي إنسان يحسن القراءة أن يعطي صورة واضحة الملامح عن عقيدة الإثني عشرية، يستخلصها من أوثق المصادر، وأصفى المراجع... ذلك أن علماءهم قديماً وحديثاً قد وضعوا العديد من الكتب في هذا الموضوع، منها ـ على سبيل المثال ـ اعتقادات الصدوق وشرحها للشيخ المفيد، وأوائل المقالات للشيخ المفيد أيضاً، وقواعد العقائد للخواجه نصير الطوسي، وشرحها للعلامة الحلي، وشرح الباب الحادي عشر للمقداد، ونقض الوشيعة للسيد محسن الأمين وأصل الشيعة وأصولها للشيخ محمد حسين كاشف الغطاء، وعقيدة الشيعة الإمامية للسيد هاشم معروف، وعقائد الإمامية للشيخ المظفر، والشيعة والتشيع ومع الشيعة الإمامية للكاتب[1].

---

(١) يقصد نفسه (ﷺ).

ولست أدري كيف يقع في الخطأ والإلتباس من يعرض عقيدة هذه الفرقة، مع كثرة المصادر، وانتشارها.. ومهما يكن، فإن الإثني عشرية يعتقدون:

بالتوحيد، والعدل، والنبوة، والمعاد، وبوجوب الصوم والصلاة، والحج، والخمس، والزكاة، وبكل ما جاء في القرآن الكريم، وثبت عن الرسول العظيم بالتواتر أو بنقل الثقات. ويعتقدون بوجوب تأويل النقل بما يتفق مع العقل، وبأن القرآن هو هذا الذي بين أيدي الناس لا زيادة فيه، ولا نقصان، ويعتقدون بفتح باب الإجتهاد، لأهل المعرفة والكفاءة، وبتقليد الجاهل للعالم في الأمور الشرعية والفرعية، وبوجوب طلب العلم على كل إنسان كفاية لا عيناً، وبعصمة جميع الأنبياء، وأئمتهم الإثني عشر، وبالتقية، مع خوف الضرر، وقد ذكرنا العصمة والتقية بصورة مفصلة في كتاب الشيعة والتشيع، ويعتقدون بأن الإمامة أصل من أصول المذهب، لا من أصول الإسلام، وأن من أنكرها فهو مسلم، له ما للمسلمين، وعليه ما عليهم، إذا اعتقد بالتوحيد، والنبوة، والمعاد، ولكنه ليس إمامياً.

ويعتقدون بأن الغلو بأي إنسان فهو كفر سواء أكان من أهل البيت، أم من غيرهم، لقول الإمام علي: «**سيهلك فيّ صنفان: محبّ مفرط يذهب به الحب إلى غير الحق، ومبغض مفرط يذهب به البغض إلى غير الحق، وخير الناس فيّ حالاً النمط الأوسط فالزموه، والزموا السواد الأعظم فإن يد الله مع الجماعة**»[1].

وروى الإثنا عشرية عن إمامهم الخامس محمد الباقر عليه السلام أنه قال: «**والله ما شيعتنا إلا من اتقى الله...ليس بين الله وبين أحد قرابة...ولسنا نتقرب إلى الله إلا**

(١) انظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٢٧).

بالطاعة، فمن كان لله مطيعاً فهو ولينا، ومن كان لله عاصياً فهو عدونا، ولا تنال ولايتنا إلا بالعمل والورع»[١].

ورووا عن إمامهم السادس جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: **«لا تقولوا علينا إلا الحق»**. وقال: **«إنما شيعة جعفر من عف بطنه وفرجه، واشتد جهاده، وعمل لخالقه، ورجا ثوابه وخاف عقابه، فإذا رأيت أولئك فهم شيعة جعفر»**[٢].

وقال بعض شعرائهم يصف الصادقين في إيمانهم وعقيدتهم من هذه الفرقة[٣]:

إن ينطقوا ذكروا أو يسكتوا فكروا ... أو يغضبوا غفروا أو يقطعوا وصلوا
أو يُظلموا صفحوا أو يوزنوا رجحوا ... أو يُسألوا سمحوا أو يحكموا عدلوا

المهدي المنتظر

أما المهدي المنتظر فإنه فكرة إسلامية يعتنقها السنة والشيعة، فلقد روى السنة أخباره عن النبي، ودونوها في الصحاح من كتب الحديث، وبلغت لكثرتها حد التواتر، منها ما جاء في سنن ابن ماجة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«يكون في أمتي المهدي، إن قصر فسبع، وإلا فتسع، تنعم به أمتي نعمة لم ينعموا مثلها قط»**.

وفي حديث آخر: **«إنه يملؤها قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً»**[٤].

---

(١) انظر، الكافي: ٢ / ٧٤، عيون أخبار الرضا: ١ / ٢٦٠ ح ٧، أمالي الشيخ الصدوق: ٧٢٥ ح ٣، السرائر: ٣ / ٦٣٦، وسائل الشيعة: ١٦ / ١٨٥ ح ٦، شرح الأخبار: ٣ / ٢٠٥.

(٢) انظر، الكافي: ٢ / ٧٤ ح ٩، وسائل الشيعة: ١٥ / ٢٥١ ح ١٣.

(٣) انظر، مناقب آل أبي طالب: ٣ / ٤٣٦، الصراط المستقيم: ٢ / ٢١٤.

(٤) انظر، سنن ابن ماجة: ٢ / الحديث رقم ٤٠٨٣، طبعة سنة ١٩٥٣م. (منه). و: ٢ / ١٣٦٦ ح ٤٠٨٣، المستدرك على الصحيحين: ٤ / ٦٠١ ح ٨٦٧٥، المعجم الأوسط:

وفي حديث آخر: أنّ رسول الله ﷺ قال: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم، حتى يبعث رجلاً من أهل بيتي يواطىء اسمه اسمي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت ظلماً وجوراً»[1].

وفي حديث آخر: «المهدي مني. يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت ظلماً وجوراً، ويملك سبع سنين»[2]. ونقل صاحب أعيان الشيعة في الجزء الرابع عن فرائد السمطين لمحمد بن إبراهيم الحموي الشافعي أن النبي ﷺ قال: **«من أنكر خروج المهدي فقد كفر بما أنزل على محمد»**[3].

↔ ٥ / ٣١١ ح ٥٤٠٦، الفتن لنعيم بن حماد: ١ / ٣٦٠ ح ١٠٤٨، مجمع الزوائد: ٧ / ٣١٧، العلل المتناهية: ٢ / ٨٥٩ ح ١٤٤١.

(١) انظر، سنن أبي داود: ٢ / ٤٢٢، طبعة سنة ١٩٥٢م. (منه ﷺ). و: ٢ / ٢٠٧، مشكاة المصابيح: ١٢٢، حلية الأولياء: ٥ / ٧٥، كنز العمال: ٧ / ١٨٨، مسند أحمد: ١ / ٣٧٦، صحيح الترمذي: ٢ / ٣٦، كفاية الطالب: ٤٨١. وقد علقنا عليه في كتاب فرائد فوائد الفكر في الإمام المهدي المنتظر، للشيخ مرعي بن يوسف المقدسي الحنبلي، من علماء القرن الحادي عشر الهجري. بتحقيقنا.

٢) انظر، سنن أبي داود: ٢ / ٢٠٨ و: ٣ / ٣١٠ ح ٤٢٨٥ و: ٤ / ١٠٧ ح ٤٣٨٥، صحيح النسائي: ٦ / ١٦١، عون المعبود: ١١ / ٣٧٥، المنار المنيف: ١ / ١٤٤ و ٣٣٠ و: ١٤٦ ح ٣٣٥، مختصر سنن أبي داود: ٦ / ١٦٠ ح ٤١١٦، الجامع الصغير: ٢ / ٦٧٢ ح ٩٢٤٤، كنز العمال: ٧ / ١٨٩، و: ١٤ / ٢٦٤ ح ٣٨٦٦٥، مستدرك الحاكم: ٤ / ٤٦٥ و ٥٥٤ و ٥٥٧.

(٣) انظر، فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين والأئمة من ذريتهم، لإبراهيم ابن محمد بن المؤيد بن عبد الله الجويني الحموني، (ت ٧٢٢ أو ٧٣٠ هـ ق)،: ٢ / ٣٣٤ ح ٥٨٥. أخرجه الإمام أبو بكر الإسكاف في فوائد الأخبار، ولعل المقصود به أبوبكر محمد بن أحمد الإسكاف، كان ثقة، ببغداد، وتوفي سنة اثنتين وخمسين وثلاثمئة، الأنساب: ١ / ٢٣٤، الروض الآنف: ٢ / ٤٣١، لسان الميزان: ٥ / ١٣٠ ح ٤٣٧. ولعل المراد بالكفر هنا غير المعنى الفقهي، وراجع العطر الوردي: ٤٤، مقدمة ابن خلدون: ٣٤٧ فصل ٥٣، الفتاوى الحديثية: ٢٧، عرف السيوطي للحاوي: ٢ / ٨٣، برهان ↔

ووضع علماء السنة كتباً خاصة بالمهدي نذكر منها على سبيل المثال: كتاب «صفة المهدي» لأبي نعيم الإصفهاني، و«البيان في أخبار صاحب الزمان» للكنجي الشافعي، و«البرهان في علامات مهدي آخر الزمان» لملا علي المتقي، و«أخبار المهدي» لعباد الرواجني، و«العرف الوردي في أخبار المهدي» للسيوطي، و«القول المختصر في علامات المهدي المنتظر» لِابن حجر، و«عقد الدرر فِي أخبار المهدي المنتظر» لجلال الدين يوسف الدمشقي، نقلاً عن منتخب الأثر للطف الله الصافي.

أما علماء السنة الذين أفردوا لأخبار المهدي باباً خاصاً في مؤلفاتهم فلا يبلغهم الإحصاء، وقد جرأت هذه الأحاديث، والمقالات، والكتب الكثيرين من أهل السنة أن ينتحلوا المهدوية ويدعونها لأنفسهم، وهذا يثبت ما قلناه من أن فكرة المهدي المنتظر يقول بها السنة والشيعة على السواء، تماماً كفكرة الخلافة والإثني عشرية، من حيث المبدأ، ولا اختلاف إلا في اتجاه الفهم وتطبيقه.

وكما اتفق الطرفان على فكرة المهدي المنتظر فقد اتفقوا أيضاً على اسمه ونسبه، وكنيته ولقبه، وأنه يملأ الأرض قسطاً وعدلاً. وأما الجهة التي اختلفوا فيها فهي: هل ولد المهدي أو لم يولد حتى الآن[1].

← المتقي: ١٧٠ فصل ١٢ ح ٢، لوائح الأنوار الإلهية: ٢ / ١٤، القول المختصر: ٢، عقد الدرر في أخبار المنتظر: ١٥٧.

(١) انظر، فرائد فوائد الفكر في الإمام المهدي المنتظر ﷺ تأليف الشيخ مرعي بن يوسف المقدسي الحنبلي من علماء القرن الحادي عشر الهجري وثق أصوله، وحققه، وعلق عليه سامي الغريري، الطبعة الثانية محققة، ومزيدة، ومنقحة.

أهم الفروق بين الشيعة والسنة

وبالإضافة إلى ما تقدم فإن الشيعة الإثني عشرية تختلف مع السنة في أشياء: بعضها يرجع إلى العقيدة، وبعضها يرجع إلى الأحكام، نلخص أهمها فيما يلي:

معرفة الله

قَالَ السُّنَّة: تجب معرفة الله بالسمع لا بالعقل، أي أن الله وحده هو الذي أوجب على الناس أن يعرفوه[١].

وقال الشيعة: إن معرفة الله تجب بالعقل لا بالسمع، أي أن العقل هو الذي أوجب على الإنسان أن يعرف خالقه، لأن معرفة الإيجاب تتوقف على معرفة الموجب، فلا بد أن نعرف الله أولاً بطريق العقل، ثم ننظر فيما أوجب، وما لم يوجب، ومحال أن نعرف أحكامه دون أن نعرف شيئاً عنه... أما ما جاء في السمع من هذا الباب كقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللَّهُ﴾[٢] فهو بيان وتأكيد وتقرير لحكم العقل، وليس تأسيساً جديداً من الشارع.

قال السنة: الله يصح أن يرى[٣].

وقال الشيعة: إن رؤية الله محال، وغير ممكنة في الدنيا والآخرة: وأولوا الآيات الدالة بظاهرها على إمكان الرؤية، أولوها بالعقل والبصيرة لا بالعين

---

(١) انظر، المواقف للأيجي (المتوفى ٧٥٦ هـ ـ ١٣٥٥ م): ١ / ٢٥١، مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٢٥ هـ)؛ (منه ﷺ).

(٢) محمد: ١٩.

(٣) انظر، المواقف للأيجي (المتوفى ٧٥٦ هـ ـ ١٣٥٥ م): ٨ / ١١٥، مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٢٥ هـ)؛ (منه ﷺ).

والبصر[١].

وقال السنة: إن صفات الله زائدة على ذاته[٢].

وقال الشيعة بل هي عينها، وإلا لزم تعدد القديم[٣].

كلام الله

هل هناك شيء آخر وراء ألفاظ التوراة والإنجيل ـ الأصليين ـ والقرآن يسمى كلام الله، أو أن كلامه تعالى هو هذا اللفظ الموجود في الكتب السماوية؟.

قال السنة: إن الكلام الموجود في الكتب السماوية ليس بكلام الله حقيقة، بل إن كلامه قديم قائم بذاته، تماماً كالعلم، والقدرة، والإرادة، وهذه الكلمات المسطورة التي نتلفظ بها، وننسبها إليه سبحانه تعبر عن كلامه القائم بذاته.

كما يعبر قولنا: «علم الله، وإرادة الله» عن علمه وإرادته القائمين بذاته[٤].

وقال الشيعة: إن كل من يوجد كلاماً فكلامه يدل على معنى ما نطق به. وعلى هذا يكون كلام الله هو الكلمات نفسها الموجودة في التوراة، والإنجيل، والقرآن. وهي حادثة، ومخلوقة. ولا يلزم من القول بحدوثها أن يكون الله محلاً

---

(١) انظر، مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم (الثلاثون مسألة): ٩، وأوائل المقالات للشيخ المفيد: ٢٣ و ٢٨.

(٢) انظر، نقض المنطق: ١٤٨، الإمام الحافظ النابلسي في العقيدة الصحيحة في الله: ٤ ـ ٥، مذهب السلف وأهل السنة والجماعة للبيهقي: ٣١، مقالات الإسلاميين: ١ / ٢٣١ طبعة سنة ١٩٨٥م.

(٣) انظر، توحيد الصدوق: ٢٢٣، اسرار الآيات لملا صدرا: ٣٩، كنز الفوائد: ١ / ٧٤، حق اليقين: ١ / ٤٦، مجموعة في فنون من علم الكلام (مخطوط)، انقاذ البشر من الجبر والقدر، إلى رسائل الشريف مراجعة أحمد الحسيني: ١٠٦.

(٤) انظر، السنن الكبرى: ١٠ / ٤٣، المحلى لابن حزم: ٨ / ٣٣، الملل والنحل: ١ / ٩٦.

للحوادث، لأنه سبحانه يخلق الكلام، كما يخلق سائر الكائنات[١].

أفعال الله

قال السنة: لا يجوز تعليل أفعال الله بشيء من الأغراض، والعلل الغائية، لأنه لا يجب عليه شيء، ولا يقبح منه شيء[٢]. وفي كتاب «المذاهب الإسلامية» للشيخ أبو زهرة (فصل وحدانية التكوين: فقرة تعليل الأفعال) ما نصه بالحرف: (قال الأشاعرة أي السنة: إن الله سبحانه وتعالى خلق الأشياء لا لعلة ولا لباعث لأن ذلك يقيد إرادة الله).

وقال الشيعة: إن جميع أفعاله عز وجل معلَّلة بمصالح تعود على الناس، أو تتعلق بنظام الكون، كما هو شأن العليم الحكيم[٣].

الأمر والارادة

قال السنة: لا تلازم بين ما يأمر به الله وما يريد، ولا بين ما ينهى عنه وما يكره، فقد يأمر بما يكره، وينهى عما يحب[٤].

وقال الشيعة: إن أمر الله بالشيء يدل على أرادته له، وإن نهيه عنه يدل على

---

(١) انظر، توحيد الشيخ الصدوق: ٢٧٢.

(٢) انظر، المواقف للأيجي (المتوفى ٧٥٦ هـ - ١٣٥٥ م): ٨ / ٢٠٢، مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٢٥ هـ): (منه ﷺ).

(٣) انظر، كشف المراد: ٢٣٨، نهج الحق وكشف الصدق: ٨٩، أنوار الملكوت في شرح الياقوت: ١٥١.

(٤) انظر، المواقف للأيجي (المتوفى ٧٥٦ هـ - ١٣٥٥ م): ٨ / ١٧٦، مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٢٥ هـ): (منه ﷺ).

كرهه له، ومحال أن يأمر بما يكره، وينهى عما يحب[١].

عقاب الطائع وثواب العاصي

قال السنة: إن العقل يجيز على الله أن يعاقب الطائع، ويثيب العاصي، لأن المطيع لا يستحق ثواباً بطاعته، والعاصي لا يستحق عقاباً بمعصيته، وأيضاً يجيز العقل على الله أن يخلف وعده[٢].

وقال الشيعة: إن العقل لا يجيز على الله أن يعاقب المطيع، ويجيز عليه أن يتفضل على العاصي، تماماً كما لك أن تتفضل على من أساء إليك، ولا يجوز أن تسيء إلى من أحسن[٣].

الجبر والاختيار

قال السنة: أفعال العباد كلها خيرها وشرها، من الله، وليس لقدرتهم تأثير فيها، وإن التكليف بما لا يطاق جائز على الله، لأنه خالق كل شيء، ولا يجب عليه شيء، ولا يقبح منه شيء[٤].

وقال الشيعة: إن الإنسان مخيَّر لا مسيَّر وإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، وإن

---

(١) انظر، نهج الحق وكشف الصدق: ٩٥، البيان في تفسير القرآن: ٣٨٧.

(٢) انظر، المواقف للأيجي: ج٨، المقصد الخامس والسادس من المرصد الثاني في المعاد، والمذاهب الإسلامية لأبي زهرة، فصل بعنوان «منهاجه وآراؤه» رقم «١٠٤». (منه ﷺ).

(٣) انظر، جمل العلم والعمل: ٣٧، رسائل المرتضى: ٣ / ١٧.

(٤) انظر، المواقف: ج ٨، المقصد الأول والثاني، والسابع من المرصد السادس في أفعاله تعالى. (منه ﷺ). وانظر، كنز العمال: ١ / ٣٤٩، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ١٠ / ٢٦١، تأريخ دمشق: ٥١ / ١٨٢.

أفعال العباد خيرها من الله، لأنه أرادها، وأمر بها ومن العبد أيضاً لأنها صدرت منه باختياره وإرادته.

أما شرها فمن العبد فقط، لأنه فاعلها بمشيئة، وليست من الله لأنه نهى عنها[١].

الحسن والقبح

قال السنة: إن العقل لا يدرك حسناً ولا قبحاً، وإنما الحسن ما أمر به الشرع، والقبيح ما نهى عنه. ولو أمر بما نهى عنه، لصار حسناً بعد أن كان قبيحاً أو نهى عما أمر به لصار قبيحاً بعد أن كان حسناً. ويقولون هذا حسن لأن الله أمر به، وهذا قبيح لأن الله نهى عنه[٢].

قال الشيعة: العقل يدرك الحسن والقبح مستقلاً عن الشرع ويقولون إن الله أمر بهذا لأنه حسن، ونهى عن ذلك لأنه قبيح[٣].

الأسباب والمسببات

قال السنة: إن المسببات لا تجري على أسبابها، وإن جميع الممكنات مستندة إليه تعالى بلا واسطة ولا علاقة بين الحوادث المتعاقبة إلا بإجراء العادة بخلق بعضها عقب بعض، كالإحراق عقب مماسة النار والري بعد شرب الماء فكل من

---

(١) انظر، رسائل المرتضى: ١ / ١٣٥، توحيد الشيخ الصدوق: ٢٠٦، الإعتقاد للشيخ المفيد: ٢٩.

(٢) انظر، المواقف: ج ٨، المقصد الخامس في الحسن والقبح من المرصد السادس في أفعاله تعالى. (منه ﷺ).

(٣) انظر، رسائل المرتضى: ٣ / ١٧٧، الأصول العامة للفقه المقارن، مدخل إلى دراسة الفقه المقارن، العلامة السيد محمد تقي الحكيم: ٢٨٤.

الإحراق والري يستند إلى الله مباشرة، ولا مدخل إطلاقاًللمماسة والشرب[١].

وقال الشيعة إن جميع المسببات ترتبط بأسبابها، فالماء هو الذي يروي، والنار هي التي تحرق[٢].

وقال السنة: لا يجب على الله أن يبعث أنبياء يبينون للناس موارد الخير والشر، ويجوز أن يتركهم بلا هاد ولا مرشد، لأنه لا يجب عليه شيء، ولا يقبح منه شيء[٣].

وقال الشيعة: بل تجب بعثة الأنبياء من باب اللطف الذي يقرّب الناس من الطاعة ويبتعد بهم عن المعصية[٤].

عصمة الأنبياء

قال السنة: تجوز الذنوب على الأنبياء الكبائر منها والصغائر قبل البعثة، أما بعد البعثة، فتجوز الصغائر عمداً وسهواً والكبائر سهواً، لا عمداً[٥].

وقال الشيعة: الأنبياء معصومون من الذنوب كبيرها وصغيرها، قبل البعثة وبعد البعثة ولا يصدر عنهم ما يشين لا عمداً ولا سهواً كما أنهم منزهون عن دناءة الآباء، وعهر الأمهات وإن الله سبحانه نقلهم من أصلاب طاهرة إلى أرحام مطهرة

---

(١) انظر، المواقف: ٨ / ١٤٨ و ٢٠٣ ـ ٢٠٤. (منه ﷺ).

(٢) انظر، رسائل المرتضى: ٢ / ٣٠٤، أوائل المقالات: ٣٥٨، تفسير الميزان: ٧ / ٢٠٣.

(٣) انظر، اصول الدين: ٢٧٩، الأربعين في اصول الدين للرازي: ٤٢٦.

(٤) انظر، رسائل المرتضى: ٤ / ٣٤٨، شرح تجريد الإعتقاد للعلامة الحلي المقصد الخامس: ٣٣٨، حق اليقين: ١ / ١٢١.

(٥) انظر، عصمة الأنبياء، الرازي: ٧، وما بعدها، تفسير القرطبي: ١ / ٤٣٢.

منذ آدم إلى حين ولادتهم[١].

الصحابة

قال أكثر السنة: إن أصحاب رسول الله جميعهم عدول لا تطلب تزكيتهم[٢].

وقال الشيعة: إن الصحابة كغيرهم، فيهم الطيب، والخبيث، والعادل، والفاسق، واستدلوا بالآية: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾[٣].

وقالوا: بل أنزل الله على نبيه سورة خاصة بالمنافقين افتتحها بقوله: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[٤].

---

(١) انظر، مجموعة في علم الكلام، المرتضى: ٦٧، نشرها محمد حسن آل ياسين. وثورة زيد بن علي، ناجي حسن: ١٩٥ ـ ١٩٩، شرح مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم: ٢١٠، شرح الثلاثين مسألة في عقائد الزيدية لإبراهيم بن يحيى السحولي، الأساس في علم الكلام عند الزيدية: ١٥٠.

(٢) انظر، مسلم الثبوت وشرحه، وأصول الفقه للخضري. «منهمﷺ». انظر، الإصابة: ١ / ٩ و ١٠، اسد الغابة: ١ / ٣، الإستيعاب: ١ / ٨٥، المختصر: ٢ / ٦٧.

(٣) التوبة: ١٠١.

(٤) المنافقون: ١. انظر، التفاسير لهذه الآيات كتفسير ابن كثير: ٣ / ٩٢ و ٤٤٤ و ١ / ٤٩٤، و ٢ / ٣٥٨ و ٤ / ٢٦٥، الإصابة لابن حجر: ١ / ١٠). الصحابة لغةً: الصاحب. وجمعه: صحب، وأصحاب، وصحاب، و صحابة. والصاحب: المعاشر والملازم، أو المجالس أو المشايع. ولا يقال إلّا لمن كثرت ملازمته، وإنّ المصاحبة تقتضي طول لبثه. (انظر، لسان العرب، ومفردات الراغب، وتاج اللغة للجوهري، وتاج العروس للزبيدي، والمعجم الوسيط، والقاموس المحيط للفيروز آبادي، ومختارات الصحاح للرازي).
أما في القرآن الكريم فقد جاء ذكر: أصحاب، وصاحبة، وصاحبهما، وأصحابهم،

↔ وصاحبته، وتصاحبني.

وكل واحدة من هذه الألفاظ وغيرها تدل على معنى؛ لأن الصحبة تكون بين اثنين أو طرفين. ولا بد أن تضاف إلى اسم كما في قوله تعالى: ﴿يَاصَاحِبَيِ ٱلسِّجْنِ﴾ و﴿أَصْحَابُ مُوسَىٰ﴾ وغير ذلك. (انظر، سورة الكهف: ٣٧، لقمان: ١٥، النساء: ٣٦، التوبة: ٤٠، القمر: ٢٩، النجم: ٢، سبأ: ٤١، يوسف: ٣٩ و ٤١، الذاريات: ٥٩. وانظر، التفاسير لهذه الآيات كتفسير ابن كثير: ٣ / ٩٢ و ٤٤٤ و ١ / ٤٩٤، و ٢ / ٣٥٨ و ٤ / ٢٦٥).

أما تعريف الصحابي عند أهل السنة: فهو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام. (الإصابة لابن حجر: ١ / ١٠). ولسنا بصدد مناقشة التعريف.

ثم ذكر ابن حجر في ضابط يستفاد من معرفته صحبة جمع كثير، فقال: إنهم كانوا في الفتوح لا يؤمرون إلّا الصحابة). (وإنّه لم يبق بمكة ولا الطّائف أحد في سنة عشر إلّا أسلم وشهد مع النّبيّ حجّة الوداع. وإنه لم يبق في الأوس والخزرج أحد في آخر عهد النبي ﷺ إلّا دخل في الإسلام. وما مات النّبيّ ﷺ وأحد منهم يظهر الكفر. (الإصابة: ١ / ١٣ ـ ١٦).

وهذا التعريف هو المختار عند أكثر المحققين، إلّا من شذّ منهم ووضع شروطاً أربعة: من طالت صحبته، أو حفظت روايته، أو ضبط أنه قد غزا معه، أو استشهد بين يديه. (انظر، الاستيعاب لابن عبد البر، اسد الغابة، الإصابة، تقريب التهذيب).

ويرى أهل السنة: أن الصحابة كلهم عدول، إذ ثبت أن الجميع من أهل الجنة، وأنه لا يدخل أحد منهم النار. (الإصابة: ١ / ٩ و ١٠).

أما مدرسة أهل البيت: فترى أن لفظ «الصحابي» ليس مصطلحاً شرعياً، وإنما شأنه شأن سائر مفردات اللغة العربية. والصحبة تشمل كل من صحب النبي ﷺ أو رآه، أو سمع منه، فهي تشمل: المؤمن والمنافق، والعادل والفاسق، والبر والفاجر، ولذا يقول السيد مرتضى الرضوي: الشيعة يوالون أصحاب محمد ﷺ الذين أبلوا البلاء الحسن في نصرة الدين، وجاهدوا بأنفسهم وأموالهم. (آراء علماء المسلمين للسيد مرتضى الرضوي: ٨٧). حيث قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ وَجَـٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللهِ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ﴾ الحجرات: ١٥. وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ التوبة: ١١٩.

لم يكن موقف الشيعة من هؤلاء غامضاً ولا متزلزلاً، ولذا قال أحد رواد التقريب: لا أقول إن الآخرين من الصحابة ـ وهم الأكثر الذين لم يتسموا بسمة الولاء لأهل البيت ـ قد خالفوا ↔

النبي ولم يأخذوا بإرشاده. كلّاً ومعاذ الله أن يظن فيهم ذلك! وهم خيرة من على وجه الأرض يومئذ، ولكن لعلّ تلك الكلمات لم يسمعها كلهم، ومن سمع بعضها لم يلتفت إلى المقصود منها، وصحابة النبي الكرام أسمى من أن تحلق إلى أوج مقامهم بغاث الأوهام (أصل الشيعة واصولها للشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء: ٨٤).

أما السيد الشهيد الصدر المرجع الشيعي الشهير والذي عاش مجاهداً وداعياً إلى الإصلاح ومخاطباً في بياناته التأريخية أبناء الأمة الإسلامية بقوله: «يا أبناء علي، ويا أبناء عمر...» والذي أعدمته الزمرة الحاكمة في بغداد عام ١٩٨٠م فقد قال: إن الصحابة بوصفهم الطليعة المؤمنة والمستنيرة كانوا أفضل وأصلح بذرة لنشوء أمة رسالية، حتى أن تأريخ الإنسان لم يشهد جيلاً عقائدياً أروع وأنبل وأطهر من الجيل الذي أنشأه الرسول القائد. (بحث حول الولاية: ١١ / ٤٨ ـ المجموعة الكاملة لمؤلفاتهﷺ التي جمعت في ١٥ مجلداً ومن أشهرها وأكثرها انتشاراً «اقتصادنا» و«فلسفتنا» و«البنك اللاربوي»).

إن الصحبة ليست بمجردها تلبس صاحبها لباس العدالة، والصحابة واقعاً ليسوا بدرجة واحدة، وإنما تختلف منازلهم، وطبقات صدقهم، فمنهم الأقوياء، ومنهم الضعفاء، ومنهم المنافقون والرامون فراش رسول الله ﷺ بالإفك! ومنهم من حاول اغتياله ﷺ! وأخبر عنهم. وهم الذين قال فيهم القرآن الكريم مخاطباً لهم بعد أن ارتدوا وأشركوا وانقلبوا على أعقابهم: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ آل عمران: ١٤٤. وهم الذين قال فيهم رسول الله ﷺ: يا رب، أصحابي أصحابي! فيقال له: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. (صحيح البخاري ٩: ٨٣، صحيح مسلم: ٤ / ١٧٩٦ حديث الحوض، مسند أحمد: ٣ / ١٤٠). وفي حديث آخر قال: فأقول: سحقاً سحقاً. (سنن ابن ماجة: ٢ / ١٤٣٩، مسند أحمد: ٦ / ٢٩٧، مصابيح السنة: ٣ / ٥٣٧) إلى غير ذلك من الأحاديث.

ومنهم من تشتاق إليه الجنة، وقد أثنى الله سبحانه وتعالى عليهم والرسول ﷺ في أحاديثه، وأنهم المقصودون في الثناء: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰناً سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْئَهُ فَآزَرَهُ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾

↔ الفتح : ٢٩.

هؤلآء قاموا بمَقالم الرسَالَة ، وَبَذلوا النصيحَة ، وَهذبوا الطرق ، وَأَذل الله بهم الكفر وَالشرك ، وَصَارت بهم كلمة الله هي العليا ، وكلمة الذين كفروا السفلى . فصلوات الله عليهم وعلى أرواحهم الطاهرة بعد ما كانوا في الحياة أولياء ، وبعد الممات أحياء .

والخلاصة : أن الشيعة يقولون بعدالة المتصف بالعدالة من الصحابة فقط ، ولذا نراهم يرددون الأدعية الواردة عن الأئمة الأطهار بحق الصحابة كدعاء الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام حيث يقول : «لقد رأيت أصحاب محمد صلى الله عليه وآله فما أرى أحداً يشبههم منكم، لقد كانوا يصبحون شعثاً غبراً، وقد باتوا سجداً وقياماً، يراوحون بين جباههم وخدودهم، ويقفون على مثل الجمر من ذكر معادهم، كأن بين أعينهم ركب المعزى من طول سجودهم، إذا ذكر الله هملت أعينهم حتى تبل جيوبهم، ومادوا كما يميد الشجر يوم الريح العاصف، خوفاً من العقاب ورجاءً للثواب» . (نهج البلاغة تحقيق الدكتور صبحي الصالح : ١٤٣).

ويقول عليه السلام : «أين إخواني الذين ركبوا الطريق ومضوا على الحق؟ أين عمار؟ وأين ابن التيهان (أبو الهيثم مالك بن التيهان)؟ وأين ذو الشهادتين (خزيمة بن ثابت الأنصاري)؟ وأين نظراؤهم من إخوانهم... الذين تلوا القرآن فأحكموه؟ وتدبروا الفرض فأقاموه، أحيوا السنة وأماتوا البدعة، ودعوا إلى الجهاد فأجابوا، ووثقوا بالقائد فاتبعوه» . (المصدر السابق : ٢٦٤).

ومن أدعية الإمام علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام والتي يتعبد بها الشيعة : «اللهم وأصحاب محمد خاصةً الذين أحسنوا الصحابة، والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره، وكانفوه وأسرعوا إلى وفادته وسابقوا إلى دعوته واستجابوا له حيث أسمعهم حجة رسالاته، وفارقوا الأزواج والأولاد في إظهار كلمته، وقاتلوا الآباء و الأبناء في تثبيت نبوته، وانتصروا به ومن كانوا منطوين على محبته يرجون تجارةً لن تبور في مودته، والذين هجرتهم العشائر إذ تعلقوا بعروته، وانتفت منهم القرابات إذ سكنوا في ظل قرابته، فلا تنس لهم اللهم ما تركوا لك وفيك، وأرضهم من رضوانك وبما حاشوا الخلق عليك، وكانوا مع رسولك دعاةً لك إليك، واشكرهم على هجرهم فيك ديار قومهم، وخروجهم من سعة المعاش إلى ضيقه، ومن كثرت في إعزاز دينك من مظلومهم. ألهم وأوصل إلى التابعين لهم بإحسان الذين يقولون: ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان خير جزائك، الذين قصدوا سمتهم، وتحروا وجهتهم، ومضوا على شاكلتهم، لم يثنهم ريبٌ في بصيرتهم، ولم يختلجهم شك في قلو آثارهم والائتمام بهداية منارهم، مكانفين وموازرين لهم، يدينون بدينهم، ويهتدون بهديهم، يتفقون عليهم، ولا يتهمونهم فيما أدوا إليهم. (الصحيفة السجادية : الدعاء الرابع).

↔

الاجتهاد

للإجتهاد معنيان: الأول أن يستخرج الفقيه الحكم الشرعي فما يرتئيه هو ويستحسنه، دون أن يعتمد على آية قرآنية، أو سنة نبوية، أو إجماع قائم، أو مبدأ ثبت بحكم العقل والبديهة، وتسالم على صحته جميع العقلاء... وهذا النوع من الإجتهاد يعبر عنه بالرأي، وهو جائز عند السنة[1].

أما عند الشيعة فمحرم، ويستدلون على تحريمه بأنه يعتمد على مجرد الظن والترجيحات الشخصية.

المعنى الثاني: أن يجتهد الفقيه في سند الحديث من حيث الصحة والضعف، وفي تفسير النص كتاباً وسنة، وفي استخراج الحكم من أقوال المجمعين، ومبدأ العقل الثابت بالبديهة كمبدأ قبح العقاب بلا بيان، ومبدأ المشروط عدم عند عدم

↔ وها هو جواب ابن عباس رضي الله عنه لمعاوية بن أبي سفيان عندما سأله عن الصحابة، قال: يا معاوية إن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه خص نبيه محمداً بصحابة آثروه على الأنفس والأموال، وبذلوا النفوس دونه في كل حال، وصفهم الله في كتابه العزيز: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً﴾. (مروج الذهب للمسعودي: ٣ / ٦٥ و ٤٢٥).
وكان معظم الشيعة يتورعون عن شتم أحد من الصحابة والتابعين (انظر، هوية التشيع للدكتور الشيخ أحمد الوائلي: ٣٨). وها هو الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام يقول في خطبته: «إني اكره لكم أن تكونوا سبابين». (نهج البلاغة تحقيق صبحي الصالح: ٣٢٣)، عندما سمع بعض جنده يسبون أهل الشام أيام حربهم في صفين.

(١) انظر، معارج الأصول: ١٩٧، حقائق الإيمان: ١٩٩، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي: ٥٣، روضة الناظر وجنة المناظر: ٢٠٦، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل: ٢٠٢، إحكام الفصول: ٧٢٦، التبصرة: ٤١٤، القول السديد في أدلة الإجتهاد والتقليد: ٢٥. جمع الجوامع، تاج الدين عبدالوهاب السبكي: ٢ / ٤٠٩، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق مع علم الأصول للشوكاني: ٢٦٤، الأسنوي شرح المنهاج للبيضاوي: ٢ / ١٤٧، التقرير والتحبير: ٣ / ٣٣٦.

شرطه، وما إلى ذلك من أحكام العقل التي لا تقبل الشك، ولا يختلف فيها اثنان.... وقد أجاز الشيعة هذا الإجتهاد لكل فقيه يجمع الشروط المقررة للمجتهد ولم يقيدوا اجتهاده بقول إمام من أئمة السلف أو الخلف.

وحرم السنة هذا النوع من الإجتهاد وأقفلوا بابه منذ القرن الرابع الهجري، وحجروا على الفقيه أن يصحح أو يضعف حديثاً من أحاديث الآحاد أو يعمل بما يفهمه من النص، أو يستخرج حكماً من مبادىء العقل، إلا إذا وافق رأيه قول إمام من أئمة السلف[١].

التعصيب

قال السنة: إذا كان للميت بنت وأخ، وليس له ابن ولا أب فتركته مناصفة بين الأخ والبنت، وإذا كان له بنتان فأكثر فلأخيه الثلث، والباقي للبنتين أو البنات... وهذي إحدى مسائل التعصيب الذي عقد الفقهاء له فصلاً خاصاً في باب الميراث[٢].

وقال الشيعة: التعصيب باطل من الأساس بشتى فروعه ومسائله، وإن التركة بكاملها للبنت أو البنات، وليس للأخ شيء لأن الولد ذكراً كان أو أنثى يأتي في

---

(١) انظر، الأصول العامة للفقه المقارن، مدخل إلى دراسة الفقه المقارن، العلامة السيد محمد تقي الحكيم: ٤٣٧، الكفاية في علم الدراية: ٣٩٢، والمقدمة لابن خلدون: ١ / ١٩٤، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق مع علم الأصول للشوكاني: ٢١٤، «الإمام أحمد بن حنبل» للشيخ أبي زهرة: ٢٥٤.

(٢) انظر، كتاب المغني: ٦ / ٢٠١ الطبعة الثالثة، وميزان الشعراني باب الفرائض، المغني: ٦ / ٣٠٦، الطبعة الثالثة.

الدرجة الأولى نسباً والأخ في الدرجة الثانية، والعم في الدرجة الثالثة[١].

العول[٢]

القاعدة في الإرث أن فرض الزوجة من ميراث زوجها الثمن إن كان له ولد ذكراً كان أو أنثى، وللأبوين معاً الثلث وللبنتين الثلثان إذا لم يكن للميت ابن، فإذا افترض إن كان للميت زوجة وأبوان وبنتان، ولا ابن له إجتمع على تركته من له الثمن، ومن له الثلث، ومن له الثلثان وبديهة أن التركة لا تتسع للثلث والثلثين والثمن. فإذا أخذ الأبوان الثلث، والبنتان الثلثين، لم يبق للزوجة شيء. وإذا أخذت الزوجة الثمن، دخل النقص على الأبوين أو البنتين، فماذا نصنع. وهذي إحدى مسائل العول الذي أطال الفقهاء الكلام عنه في باب الميراث، ومعنى العول هنا زيادة السهام على التركة.

قال السنة: يدخل النقص على كل واحد بقدر سهمه، تماماً كأرباب الديوان إذا ضاق مال المديون عن دينهم[٣].

---

(١) انظر، كتابنا: «الإجتهاد والتقليد بدايةً وتطوراً محاولة لفهم جديد، على الصعيد الأصولي المقارن».

(٢) المراد بالعول أن تزاد الفريضة لقصورها عن سهام الورثة على وجه يحصل النقص على الجميع بالنسبة. سمي عولاً من الزيادة، يقال عالت الفريضة إذا زادت سهام الورثة على الحصص المفروضة في التركة، بأن تستدعي الورثة ربعاً، وثلثين، وسدسين ـ مثلاً ـ كما في زوج، وبنات، وأبوين. مع أن مجموع التركة لا يزيد على ستة أسداس. وهذه السهام سبعة أسداس، ونصف سدس. ولا عول في الفرائض عند الإمامية، بل هو باطل بالإتفاق.

(٣) انظر، المجموع: ١٦ / ٩٤ و٩٥، المغني: ٧ / ٣٣، المبسوط للسرخسي: ٢٩ / ٢٠٢، مغني المحتاج: ٣ / ٣٢، الفتاوى الهندية: ٦ / ٤٦٨، الشرح الكبير: ٧ / ٧٠، أسهل ←

وقال الشيعة: يدخل النقص على البنتين فقط[١].

المتعة

من معاني المتعة الزواج إلى أجل، وقد اتفق المسلمون قولاً واحداً، السنة منهم والشيعة على أن الإسلام شرعها، ورسول الله أباحها، واستدلوا بالآية: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾[٢].

وجاء في صحيح البخاري: إن رسول الله قال لأصحابه في بعض حروبه: «**قد أذن لكم أن تستمتعوا فاستمتعوا...أيما رجل أو امرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال، فإن أحبا أن يتزايدا أو يتتاركا تركا**»[٣].

وفي صحيح مسلم، عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنه قال: (استمتعنا على عهد رسول الله، وأبي بكر، وعمر)[٤]. وعن جابر، قال فيه: (ثم نهانا

◄◄ المدارك: ٧ / ٣٠٧، الوجيز: ١ / ٢٩٦، الخرشي: ٨ / ٢١٠، السراج الوهاج: ٣٣٢، جواهر الإكليل: ٢ / ٣٣٣، تبيين الحقائق: ٦ / ٢٤٤، فتح المعين: ٩٧، بلغة السالك: ٢ / ٤٨٩.

(١) انظر، الهداية: ٣٢٥، العويص للشيخ المفيد: ٤٨، الإنتصار: ٥٦١ و٥٦٤، الخلاف: ٤ / ٧٣، المبسوط للطوسي: ٤ / ٥ و ١١٠ و ١١٥ و ١٢٤، غنية النزوع: ٣١٥، السرائر: ٣ / ٢٣٣، كشف الرموز: ٢ / ٤٣٦ و ٤٤٢، قواعد الأحكام: ٣ / ٣٨٥ و٣٨٩، الشرائع: ٤ / ٢١، الروضة البهية: ٨ / ٨٦ و٨٧، الكافي: ٧ / ٧٩ و ٨٠ الفقيه: ٤ / ١٨٧، بلغة السالك: ٢ / ٤٨٩، السرائر: ٣ / ٢٣٣، تهذيب الأحكام: ٩ / ٢٤٧.

(٢) النساء: ٢٤.

(٣) انظر، صحيح البخاري: ٧ / كتاب النكاح. (منه ﷺ). ٥ / ١٩٦٧ ح ٤٨٢٧، المعجم الكبير: ٧ / ٢٤ ح ٦٢٦٦، تغليق التعليق: ٤ / ٤١٢ ح ٥١١٩، فتح الباري: ٩ / ١٧٣.

(٤) انظر، صحيح مسلم: ٢ / ١٠٢٣، الإصابة: ٢ / ٦٣، الموطأ: ٢ / ٥٤٢، سنن النسائي: ٦ / ٦٧، كنز العمال: ١٦ / ٥٢٠.

عنه عمر)[١].

وبعد أن اتفق المسلمون على شرعيتها وإباحتها في عهد رسول الله، اختلفوا في نسخها: وهل صارت حراماً بعد أن أحلها الله؟.

ذهب السنة إلى أنها نسخت، وحرمت بعد الإذن بها قال ابن حجر العسقلاني: (وردت عدة أحاديث صحيحة وصريحة بالنهي عن المتعة بعد الإذن بها)[٢].

وجاء في المغني، ما نصه بالحرف: قال الشافعي: (لا أعلم شيئاً أحله الله، ثم حرمه، ثم أحله ثم حرمه، إلا المتعة)[٣].

وقال الشيعة: أجمع المسلمون على إباحة المتعة، واختلفوا في نسخها. وما ثبت باليقين لا يزول بمجرد الشك والظن. وأيضاً استدلوا على عدم النسخ بأن الإمام الصادق سئل: هل نسخ آية المتعة شيء قال: «**لا، ولولا ما نهى عنها عمر، ما زنى إلا شقي**»[٤]. وأن كثيراً من الناس يحسبون المتعة ضرباً من الزنا والفجور، جهلاً بحقيقتها، ويعتقدون أن ابن المتعة عند الشيعة، لا نصيب له من ميراث أبيه، وأن المتمتع بها لا عدة لها وأنها تستطيع أن تنتقل من رجل إلى رجل إن شاءت...

---

(١) انظر، صحيح مسلم: ٢ / ١٠٢٥ ح ١٤٠٦، صحيح ابن حبان: ٩ / ٤٥٨، السنن الكبرى: ٣ / ٣٢٦ ح ٥٥٣٨، المصنف لعبدالرزاق: ٧ / ٥٠٦ ح ١٤٠٤٨، شرح معاني الأخبار: ٣ / ٢٦، فتح الباري: ٩ / ١٧٠، التمهيد لابن عبد البر: ١٠ / ١١١، تهذيب الكمال: ٨ / ٣٠٧، نيل الأوطار: ٦ / ٢٧٤.

(٢) انظر، ابن حجر العسقلاني في كتاب «فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ١١ / ٧٠ طبعة (١٩٥٩م). (منه).

(٣) انظر، المغني لابن قدامة: ٦ / ٦٤٥ طبعة ثالثة. (منه).

(٤) انظر، النهاية: ٢ / ٢٤٩ و ٤٨٨، المصنف لعبدالرزاق: ٧ / ٥٠٠، تفسير الفخر الرازي: ٣ / ٢٠٠، تفسير القرطبي: ٥ / ١٣٠، تفسير أبي حيان: ٣ / ٢١٨، الهداية الكبرى: ٤٢٤، تفسير الطبري: ٥ / ١٧، تفسير الدر المنثور: ٢ / ٤٠.

ومن أجل هذا استقبحوا المتعة، واستنكروها، وشنعوا على من أباحها.

والواقع أن المتعة عند الشيعة الإثني عشرية كالزواج الدائم، لا تتم إلا بالعقد الدال على قصد الزواج صراحة، وأن المتمتع بها يجب أن تكون خالية من جميع الموانع، وأن ولدها كالولد من الدائمة في وجوب التوارث والإنفاق، وسائر الحقوق المادية والأدبية، وأن عليها أن تعتد بعد انتهاء الأجل مع الدخول بها، وإذا مات زوجها وهي في عصمته، اعتدت كالدائمة من غير تفاوت، إلى غير ذلك من الآثار والأحكام[1].

الصلاة على النبي وآله

وقال الشيعة: تجب الصلاة على النبي وآله في الصلاة ومن لا يصلي عليه وعليهم فيها فلا صلاة له، واستدلوا بالآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[2]، معطوفاً عليها الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه، وهذا نصه بالحرف: «كيف نصلي عليك ـ يا رسول الله ـ فقال ﷺ: **«قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على [ابراهيم و]**

---

(١) انظر، صحيح مسلم: ٢ / ١٠٢٣، الإصابة: ٢ / ٦٣، الموطأ: ٢ / ٥٤٢، سنن النسائي: ٦ / ٦٧، كنز العمال: ١٦ / ٥٢٠، الفقه على المذاهب الخمسة، والذي حققناه، وطبعته مؤسسة دار الكتاب الإسلامي: ٢ / ١١٠، المغني: ٦ / ٦٤٤، الطبعة الثالثة، صحيح مسلم: ٢ / ١٠٢٧، كتاب الأم: ٥ / ٧٩، أحكام القرآن للجصاص: ٢ / ١٥٠، السنن الكبرى: ٧ / ٢٠١، المجموع: ١٦ / ٤٢٩، المبسوط للسرخسي: ٥ / ١٥٢، من لا يحضره الفقيه: ٣ / ٢٩٧، الكافي: ٥ / ٤٦٥، الوسائل: ١٤ / ٤٤٢، الإستبصار: ٣ / ١٥٠، التذكرة: ٢ / ٦٤٦، صحيح مسلم: ٢ / ١٠٢٣، الإصابة: ٢ / ٦٣، سنن النسائي: ٦ / ٦٧.

(٢) الأحزاب: ٥٦.

آل إبراهيم، إنك حميد مجيد»[١].

وقال السنة: لا تجب الصلاة على آل محمد في الصلاة وبالأولى في غيرها. أما الصلاة على محمد دون آله فهي فرض عند الشافعية والحنابلة، وتبطل الصلاة بتركها، وهي سنة راجحة عند الحنفية والمالكية، وتصح الصلاة بتركها[٢].

تأريخهم السياسي

إن الإرتباط وثيق جداً بين تأريخهم السياسي، وبين ملوك بني بويه، والأمراء الحمدانيين، وملوك إيران من عهد الصفويين إلى اليوم[٣]، وذكرنا ما يتصل بذلك في كتاب «الشيعة والتشيع» أما الفاطميون فقد كانوا من الإسماعيلية لا من الإثني عشرية[٤].

ولا بد للمؤرخ لهذه الفرقة أن يدخل في حسابه الإمارات المستقلة ـ غير أمراء

---

(١) انظر، البخاري في صحيحه: ج ٨ كتاب الدعوات، باب الصلاة على النبي. (منه ﷺ).

(٢) انظر، ميزان الشعراني: ١ / باب صفة الصلاة، المغني لابن قدامة: ١ / مسألة التشهد. (منه ﷺ). انظر، الصواعق المحرقة: ٨٩، الفخر الرازي في تفسيره: ٢٧ / ١٦٦، نظم درر السمطين للزرندي: ١١١، الصبان في إسعاف الراغبين: ١١٦، رشفة الصادي: ٣٣، جواهر العقدين للسمهودي: ٢١٧، تفسير آية المودة: ١٣٥، كتاب أهل البيت للشرقاوي: ٦، الفردوس بمأثور الخطاب، للديلمي: ٣ / ٦٩٤، شفاء السقام في زيارة خير الأنام للسبكي: ٤٠٥.

(٣) انظر، تكملة أمل الآمل، السيد حسن الصدر: ٤٦٣، مستدرك الوسائل: ١٢ / ٣٨٢، إكمال الكمال، لابن ماكولا: ٦ / ١٧٨، تأريخ دمشق: ٥ / ٤٨٩، اسد الغابة: ٤ / ٣٣، شهداء الفضيلة: ١٣٦.

(٤) انظر، الكامل في التأريخ: ٨ / ٣٦٣، سير أعلام النبلاء: ١٥ / ١٦٧، المنتظم لابن الجوزي: ٧ / ١٩٠، البداية والنهاية: ١٢ / ٣٢٠، شذرات الذهب: ٣ / ١٢١، دول الإسلام: ١ / ٢٥٨، تأريخ ابن خلدون: ٤ / ٥١، العبر: ٣ / ٣٤.

الإقطاع ـ كإمارة بني عمار الذين حكموا طرابلس الشام من أواسط القرن الخامس الهجري إلى سنة (٥٠٢) حين أخذها منهم الصليبيون.

وأيضاً عليه أن ينظر إلى من تولى الوزارة من هذه الفرقة لدول غير شيعية، كالعلقمي وزير المستعصم العباسي[١]، وابن الفرات وزير المقتدر[٢].

وأيضاً ينبغي أن يقف طويلاً عند الحوادث والحركات الثورية التي قام بها الشيعة الإثنا عشرية، للإنتفاض على السلطة الحاكمة طلباً للحرية والعدالة، كثورة العراقيين ضد الإنجليز سنة (١٩٢٠م) وموقف علمائهم من حكام الجور.

تأريخهم الثقافي

أما آثارهم الثقافية فيستطيع الباحث أن يعرفها بالحس واليقين، لا بالحدس والتخمين، فهذه المكتبة الإسلامية العربية منها، وغير العربية تغص في مؤلفاتهم من كل فن، وقد ذكرنا طرفاً منها في كلمتنا عن آل البيت، أما منهجهم في البحث والتأليف فهو الإجتهاد ومنطق العقل، قال الدكتور توفيق الطويل المصري، ورأي كارادي فو: (أن التشيع رد فعل لفكر حر طليق كان يقاوم جموداً عقلياً بدأ في مذهب أهل السنة)[٣]. وقال أيضاً: (كان للشيعة فضل ملحوظ في إغناء المضمون الروحي للإسلام، فبمثل حركاتهم الجامعة تأمن الأديان التحجر في قوالب

---

(١) انظر، الكامل في التأريخ: ١٢ / ٤٤٠، بيروت، سير أعلام النبلاء: ٢٢ / ٢٠١، تأريخ الخلفاء للسيوطي: ٤٣٤، طبعة دار الفكر، مختصر تأريخ العرب: ٣٤٠.

(٢) انظر، مقاتل الطالبيين: ١٦٧، إعانة الطالبيين: ٤ / ٢٤٠، الرسالة للإمام الشافعي: ٧٦، المدونة الكبرى: ٦ / ٤٧٢، المحاسن: ١ / ٥٢.

(٣) انظر، الدكتور توفيق الطويل المصري في كتابه «أسس الفلسفة: ٣٩٠ طبعة (١٩٥٥م). (منه).

جامدة)[١].

وقال الشيخ مصطفى عبد الرزاق شيخ الأزهر: (إن النزوع إلى تدوين الفقه كان أسرع إلى الشيعة من سائر المسلمين)[٢]. وقدمنا أن الذهن يتجه عند سماع لفظة الشيعة إلى الإثني عشرية.

وقال الأديب أحمد أمين المصري: (وكان الطوسي ـ أي الخواجا نصير ـ أسبق من أينشتين في فهم الزمنية)[٣].

وفي مجلة المجلة المصرية، نشر مقال بعنوان «نظرة جديدة في الفلسفة الإسلامية» جاء فيه: (صدر في هذه السنة الجزء الأول من تأريخ الفلسفة الإسلامية)، تأليف هنري كوربان، الأستاذ بالمدرسة العلمية للدراسات العليا في كلية الآداب بالسوربون، وقد أعطى المؤلف الشيعة نصيب الأسد في تطور الفلسفة الإسلامية، والكثير من آرائها واتجاهاتها...وكذلك أعطى أهمية كبرى لمير داماد، وملا محسن الفيض، وعبد الرزاق أللاهيجي، وقاضي سعيد القمي، وصدر الدين الشيرازي، وسيد حيدر آملي، والجلال الرواني، وابن كمونة، ومحمود شبستري)[٤].

---

(١) انظر، الدكتور توفيق الطويل المصري في كتابه «أسس الفلسفة: ٣٩١ طبعة (١٩٥٥م). (منه).

(٢) انظر، تمهيد لتأريخ الفلسفة الإسلامية، الشيخ مصطفى عبد الرزاق شيخ الأزهر: ٢٠٢ طبعة ١٩٥٩م. (منه).

(٣) انظر، يوم الإسلام، أحمد أمين المصري: ٨٩ طبعة ١٩٥٨م. (منه).

(٤) انظر، مجلة المجلة المصرية عدد تشرين الثاني سنة (١٩٦٤م). (منه).

بلدانهم وعددهم

إن إحصاء البلدان والنفوس من الموضوعات العلمية التي تعتمد على الإستقراء والمشاهدات، ولا نعرف أحداً أحصى بلدان هذه الفرقة وعددهم على هذا الأساس لنعتمد عليه، وننقل عنه ولكن الذي لا شك فيه أنهم من الفرق الكبرى في الإسلام، ويأتون بعد السنة من حيث العدد بلا فصل، وإن العراق، وإيران، والبحرين، والإحساء، والقطيف أكثرهم منهم.

وهم في لبنان من الطوائف الأولى، ويشعرون فيه بحريتهم، وكرامتهم، لأن لبنان من حيث هو بلد الحرية، والكرامة، ولهم في هذا البلد تأريخ مجيد، ويعيش العدد الكبير من الإثني عشرية في أكثر البلاد الإسلامية كسورية، والحجاز، واليمن، وقطر، ومسقط، وعمان، والكويت، ومنهم نواب في المجلس بتركيا، ومنهم الآن نائبان، ويذهب إليهم بين الحين والحين بعض علماء النجف، وإيران للهداية، والإرشاد.

ولا يخلو مكان منهم في أفغانستان، وبعثات الأفغانيين الدينية إلى النجف الأشرف مستمرة منذ القديم، وقال لي أديب أندنوسي إثنا عشري، وعالم من علماء النجف أقام أمداً غير قصير في أندنوسيا، قالا: إن عدد الإثني عشرية هناك يبلغ نحواً من خمسة ملايين.

ويوجد منهم عدد غير قليل في ألبانيا، أما الصين فقال الشيخ المظفر في تأريخ الشيعة: إن فيها (١١) مليوناً، وفي روسيا (١٠) ملايين، وقال صاحب أعيان الشيعة: إنهم في الهند (٣٠) مليوناً.. وفي الجزء الأول من دائرة المعارف الإسلامية الشيعية التي يصدرها الأستاذ الكبير السيد حسن الأمين باللغة

الإنجليزية إن عدد الشيعة اليوم يبلغ حوالي مئة وخمسين مليوناً يقيمون في شرق الأرض وغربها.

وقال شيخ محمد أبو زهرة المصري في آخر كتاب الإمام جعفر الصادق: لقد نما المذهب الجعفري، وانتشر لأسباب:

١ ـ إن باب الإجتهاد مفتوح عند أهله[١].

٢ ـ إن المذهب الجعفري قد انتشر في أقاليم مختلفة الألوان من الصين إلى بحر الظلمات، حيث أوروبا وما حولها، وتفريق الأقاليم التي تتباين عاداتهم، وتفكيرهم، وبيئاتهم الطبيعة، والإقتصادية، والإجتماعية، والنفسية. إن هذا يجعل المذهب كالنهر الجاري في الأرضين المختلفة الألوان يحمل في سيره ألوانها وأشكالها من غير أن تتغير في الجملة عذوبته.

٣ ـ كثرة علماء المذهب الذين يتصدون للبحث، والدراسة، وعلاج المشاكل المختلفة، وقد آتى الله ذلك المذهب من هؤلاء العلماء عدداً وفيراً عكفوا على دراسته، وعلاج المشاكل على مقتضاه[٢].

---

(١) تكلمنا مفصلاً عن الإجتهاد في المجلد السابع من دائرة المعارف، وآخر الجزء السادس من فقه الإمام الصادق. (منه ﷺ).

(٢) تقدم الكلام حول هذه الأسباب في كتاب الشيعة والتشيّع: ٣٧١.

آل البيت

تعريف

أهل البيت في اللغة سكانه، وآل الرجل أهله، ولا يستعمل لفظ «آل» إلا في أهل رجل له مكانة.

وقد جاء ذكر أهل البيت في آيتين من القرآن، الأولى: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَـٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾[1]«، والثانية»: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[2]. واتفق المفسرون أن المراد بالآية الأولى أهل بيت إبراهيم

---

(١) هود: ٧٣.

(٢) الأحزاب: ٣٣.

لا بد لنا من تحديد معنى (الأهل) لغةً واصطلاحاً ـ كما وردت في كتاب الله، وأحاديث رسوله ﷺ وقواميس اللغة العربية، وذلك لقطع الطريق على المتلاعبين، وإلقاء الحجة على الآخرين، وليكن تحديدنا على نحو الإستعراض السريع.

فالأهل في اللغة: أهل الرجل، عشيرته، وذوو قرباه، جمعه: أهلون، وأهلات، وأهل. يأهل ويأهل أهولاً وتأهل واتهل: اتخذ أهلاً.

وأهل الأمر: ولاته، وللبيت سكانه، وللمذهب من يدين به، وللرجل زوجته كأهلته، وللنبي ﷺ أزواجه وبناته وصهره علي عليه السلام أو نساؤه، والرجال الذين هم آله، ولكل نبي أمته، ومكان آهل، له أهل ومأهول، فيه أهل... (انظر القاموس المحيط للفيروزآبادي).

وذكر في المعجم الوسيط تعريفاً آخر للأهل: الأهل: الأقارب، والعشيرة، والزوجة، وأهل الشيء: أصحابه، وأهل الدار ونحوها: سكانها.

وذكر الرازي صاحب مختارات الصحاح معنى الأهل فقال: من الأهالة، والأهالة لغةً: الودك والمستأهل هو الذي يأخذ الأهالة، والودك دسم اللحم، والبيت عيال الرجل... والأهل،

↔ والأقارب، والعشيرة، والزوجة، وأهل الشيء أصحابه، وأهل الدار سكانها.
إذن، كلمة «أهل» عندما تطلق فإنها تحتمل عدة معان، فربما تعني: الزوجة فقط، أو الأولاد فقط، أو الزوجة والأولاد معاً، أو الأقارب والعشيرة، إلى غير ذلك. ولذا نجد كل واحدة من هذه المعاني قد وردت في القرآن الكريم، حيث قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَاراً قَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓاْ إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَاراً لَّعَلِّى ءَاتِيكُم مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ القصص: ٢٩.
فأهل موسى عليه السلام في الآية الكريمة هي الزوجة التي خرج بها عائداً من مدين إلى مصر، وليس يصحبه أحد سواها، فلا تنصرف كلمة «أهله» إلى معنىً آخر. (انظر، تفسير السيد عبدالله شبر: ٣٧٣ الطبعة الثالثة دار إحياء التراث).
وقال تعالى: ﴿قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءاً إِلَّا أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يوسف: ٢٥.
والأهل هنا أيضاً تعني الزوجة، وهي زوجة عزيز مصر لا غير.
وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَابِرِينَ﴾ العنكبوت: ٣٣، وقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَ ٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾. طه: ١٣٢. فكلمة «الأهل» في الآيتين الشريفتين تعني الأسرة المكونة من الزوجين، والأولاد، ومتعلقي الرجال، على الرغم من استثناء زوجة لوط عليه السلام فنالها العذاب.
وأما قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَاكِمِينَ قَالَ يَانُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ هود: ٤٥ و ٤٦، فكلمة «الأهل» هنا تعني اسرة الرجل السالكين لدربه والسائرين على خطه، ولذا خرج ابنه عن الأسرة، ولذا لم يعد أحد أبنائه، لأنه خرج عن خط أبيه عليه السلام. وكان نوح عليه السلام يحمل زوجه وأولاده وزوجات أولاده. (لاحظ تفسير الآية في كتب التفسير وخاصةً تفسير الجلالين).
أما قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ النساء: ٣٥. وقوله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ يوسف: ٢٦، فكلمة «الأهل» في الآية الأولى تعني أقارب وعشيرة الزوجين. أما في الآية الثانية فتعني أقارب وعشيرة إمرأة عزيز مصر. (لاحظ تفسير الآية في كتب التفسير وخاصةً تفسير الجلالين، ولاحظ تفسير الميزان: ١٢ / ١٤٢).
وأما قوله تعالى: ﴿فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِن ضُرٍّ وَءَاتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا
↔

↔ وَذِكْرَىٰ لِلْعَابِدِينَ ﴾ الأنبياء: ٨٤، فكلمة «أهل» في الاية هنا تشير إلىٰ أبناء النبي أيوب عليه السلام بعد كشف الضر عنه.

أما قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾ فاطر: ٤٣، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَانَاتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾ النساء: ٥٨، وقوله تعالى: ﴿ قَالَ أَخَرْتَهَا لِأُغْرِقَ أَهْلَهَا ﴾ الكهف: ٧١، فكلمة «أهل» في هذه الآيات الشريفة تعني أصحاب الشيء أو أصحاب العمل.

والخلاصة: أن كلمة «أهل» قد وردت في القرآن الكريم ٥٤ مرة (انظر، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبد الباقي).

أما كلمة «بيت» التي وردت في مواطن عديدة من كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وآله، أيضاً حملت عدة معان، منها: المسجد الحرام. ومنها: البيت النسبي، ومنها: البيت المادي المعد للسكن، وغير ذلك. فقد وردت بمعنى المسجد الحرام ١٥ مرة؛ (انظر، البقرة: ١٢٥ و ١٢٧ و ١٥١، الأنفال: ٢٥، هود: ٧٣، الحج: ٢٦ و ٢٩ و ٣٣، آل عمران: ٩٦ و ٩٧، المائدة: ٢ و ٩٧، الأحزاب: ٣٣، الطور: ٤، إبراهيم: ٢٧) لأنها من الألفاظ المشتركة.

أما إذا أضفنا كلمة «البيت» إلى الأهل فقد وردت في القرآن الكريم مرتين كما في قوله تعالى: ﴿ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ﴾ هود: ٧٣. وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ﴾ الأحزاب: ٣٣.

أما كلمة «أهل البيت» في السنة المطهرة فكثيرة الورود، ولا يمكن لنا استعراضها، لاستلزام ذلك مراجعة قوله وفعله وتقريره صلى الله عليه وآله، وهذا مما لا يمكن حصره.

وبما أن المدلول الحقيقي لهذا المصطلح الجليل قد تعرض لحملة من التزوير، والتشويه، وهو مدار بحثنا فيقتضي التنويه عما ورد عنه صلى الله عليه وآله على سبيل الإجمال لا التفصيل. فقد ورد عنه صلى الله عليه وآله عن طريق أهل السنة والشيعة ما يقارب الثمانين، روى منها أهل السنة ما يقرب من أربعين حديثاً. وروى أهل الشيعة أكثر من ثلاثين طريقاً (راجع تفسير الميزان: ١٦ / ٣٢٩). وعلى الرغم من ذلك فقد تمخض عن إهمال القرينة قيام عدة آراء ومذاهب كل منها تزعم سلامة الإتجاه و التفسير لهذا المصطلح.

فمنهم من يقول: إن أهل البيت الذين عنتهم آية التطهير هم: بنو هاشم ـ أي بنو عبدالمطلب جميعاً ـ. ومنهم من قال: إنهم مؤمنو بني هاشم وعبدالمطلب دون سائر أبنائهما (روح المعاني للآلوسي: ٢٤ / ١٤).

↔

الخليل، وبالآية الثانية أهل بيت محمد بن عبد الله ﷺ، وتبعاً للقرآن استعمل المسلمون لفظ أهل البيت وآل البيت في أهل بيت محمد ﷺ خاصة، واشتهر هذا

↔ ومنهم من يقول: إنهم العباس بن عبدالمطلب وأبناؤه (المصدر السابق).
ومنهم من يقول: هم الذين حرموا من الصدقة: آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل العباس (انظر تفسير الخازن: ٥ / ٢٥٩).
ومنهم من يقول: هم نساء النبي ﷺ، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين: (انظر، تفسير الخازن: ٥ / ٢٥٩، تفسير الكشاف: ٣ / ٦٢٦، فتح القدير للشوكاني: ٤ / ٢٧٨ و ٢٨٠).
ومنهم من يقول: هم نساء النبي ﷺ خاصةً، حتى أن عكرمة كان يقول: من شاء باهلته بأنها نزلت بأزواج الرسول ﷺ.
أما المدلول الحقيقي لأهل البيت بعد تخصيص هذا التعميم وتقييد الإطلاق في الآية الكريمة من خلال القرينة التي ترافق الإستعمال، وكذلك من خلال الأحاديث النبوية المحددة للمراد من أهل البيت في آية التطهير وهي ما أجمعت عليه الأمة من خلال كتب الحديث المعتبرة أو كتب التفسير فإنه يظهر لنا أن هذه الآية نزلت في خمسة، وهم: محمد، وعلي، وفاطمة، والحسن و الحسين:. ومصادر تلك الأحاديث غير محصورة، ولكن نشير إلى ما هو متداول ومنشور منها:
(انظر، الدر المنثور للسيوطي: ٤ / ١٩٨، ومشكل الآثار: ١ / ٢٣٣، ورواية أخرى في سنن الترمذي: ١٣ / ٢٤٨، ومسند أحمد: ٦ / ٣٠٦، اسد الغابة: ٤ / ٢٩، وتهذيب التهذيب: ٢ / ٢٩٧).
(انظر مستدرك الصحيحين: ٣ / ١٤٧، صحيح مسلم: ٥ / ١٥٤، مسند أحمد: ١ / ٩، سنن البيهقي: ٦ / ٣٠٠، تفسير الطبري: ٢٢ / ٥ طبعة بولاق، تفسير ابن كثير: ٣ / ٤٨٣، والدر المنثور، ٥ / ١٩٩، مسند الطيالسي: ٨ / ٢٧٤.
فهؤلاء أهل بيت النبي ﷺ علي، وفاطمة، والحَسَن، والحسَين: كما جاء في النقل المتواتر الذي لاَ يقبل الليس، وكما هو معروف من أحوال النبي ﷺ وسيرته معهم.
انظر، ذخائر العقبى للطبري الشافعي: ٢٤، صحيح مسلم باب فضائل أهل البيت: ٢ / ٢٦٨ طبعة عيسى الحلبي بمصر، و: ١٥ / ١٩٤ طبعة مصر أيضاً بشرح النووي، فتح البيان لصديق حسن خان: ٧ / ٣٦٥، فتح القدير للشوكاني: ٤ / ٢٧٩، شواهد التنزيل للحسكاني الحنفي: ٢ / ٥٦ ح ٦٧٦ ـ ٦٨٤ تحقيق الشيخ المحمودي، المستدرك للحاكم: ٣ / ١٤٧، الدر المنثور للسيوطي: ٥ / ١٩٨ كفاية الطالب للحافظ الكنجي الشافعي: ٥٤ و ٣٧٣ و ٣٧٤ طبعة الحيدرية، نظم درر السمطين للزرندي الحنفي: ١٣٣.

الإستعمال حتى صار اللفظ علماً لهم، بحيث لا يفهم منه غيرهم إلا بالقرينة، كما اشتهر لفظ المدينة بيثرب مدينة الرسول.

اختلف المسلمون في عدد أزواج النبي، فمن قائل: إنهن ثماني عشرة امرأة، ومنهم من قال: إنهن إحدى عشرة، وعلى أي الأحوال فقد أقام مع النساء سبعاً وثلاثين سنة، رزق خلالها بنين وبنات ماتوا كلهم في حياته، ولم يبق منهم سوى ابنته فاطمة. وقد اتفقت كلمة المسلمين على أن علي بن أبي طالب، وفاطمة، والحسن، والحسين عليهم السلام، من آل البيت في الصميم، وأن شجرة النسب النبوي تنحصر فروعها في أبناء فاطمة، لأن النبي لم يعقب إلا من ولدها.

منزلة آل البيت عند المسلمين

إذا أردنا أن نعرف منزلة آل البيت عند المسلمين، والباعث على تكوين الفرق الإسلامية، وإيمانها بآل البيت فعلينا أن نلاحظ منزلة محمد ﷺ عند المسلمين، وسيرته مع آل بيته، وأن نلاحظ، مع ذلك، أخلاق آل البيت أنفسهم، وما أصابهم من المحن في سبيل تمسكهم بما يرونه الحق والعدل. وكل ما يرونه حقاً فهو الحق.

إن حقيقة الإسلام هي الشهادة لله بالوحدانية ولمحمد ﷺ بالرسالة: «لا إله إلا الله محمد رسول الله». فمن أقر لله بالوحدانية، وجحد رسالة محمد ﷺ، أو نسب صفات الخالق إلى غير الله، أو صفات النبوة إلى غير محمد ﷺ ممن كان في عصره، أو جحد آية من القرآن، أو سنة ثابتة بالضرورة من سنن النبي، فلا يصح عده من المسلمين، لأنه لا يحمل الطابع الأساسي للإسلام. فالمسلم إذن من آمن

بالله، وبمحمد ﷺ، وقرن طاعته بطاعته، وبهذا نطقت الآية: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾[١]، والآية: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُواْ مُؤْمِنِينَ﴾[٢]، والآية: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[٣]. والآية: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[٤]، وما إلى ذلك من عشرات الآيات.

سيرة النبي مع آل بيته

نقل أصحاب السير والمناقب من السنة والشيعة صوراً كثيرة لعطف النبي على آل بيته وحبه لهم، نكتفي بالإشارة إلى بعضها:

كان النبي إذا سافر، فآخر بيت يخرج منه بيت فاطمة عليها السلام وإذا رجع من سفره فأول بيت يدخله بيتها. يجلس ويضع الحسن على فخذه الأيمن، والحسين على فخذه الأيسر، يقبل هذا مرة وذاك أخرى، ويجلس علياً وفاطمة بين يديه، وجاء في الحديث أنه دخل مرة بيت فاطمة ودعاها ودعا علياً، والحسن، والحسين، ولف عليه وعليهم كساء وتلا الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[٥]. والمسلمون يسمون هذا الحديث بحديث الكساء، ويطلقون لفظ «أصحاب الكساء» على محمد، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين. وقال لهم مرة: «أنا سلم لمن سالمكم وحرب لمن حاربكم»[٦]. وما إلى ذلك من الأحاديث

---

(١) الأحزاب: ٦.
(٢) التوبة: ٦٢.
(٣) النساء: ٦٥.
(٤) النجم: ٣ ـ ٤.
(٥) الأحزاب: ٣٣.
(٦) انظر، صحيح مسلم: ٢ / ق٢ ١١٦ باب فضائل أهل البيت طبعة سنة ١٣٤٩ هـ. شواهد

المشهورة عند جميع الفرق الإسلامية. وقد أوصى النبي أمته بآل بيته، وأوصاهم بالقرآن، ففي الحديث: «**وإني تارك فيكم الثقلين: أولهما، كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به**، ثم قال: **وعترتي أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي...**»[1].

وفي الآية: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْناً﴾[2]. والمراد بالقربى قرابة النبي. ولذا أولاهم المسلمون على اختلاف فرقهم قسطاً كبيراً من الرعاية والتبجيل، وكان لهم عند أبي بكر من التعظيم والإكبار ما لم يكن لأحد غيرهم، وكان عمر بن الخطاب يؤثرهم على جميع المسلمين، فرض لأبناء البدريين من العطاء ألفين ألفين في السنة إلا حسناً

↔ التنزيل للحسكاني الحنفي: ٢ / ٣٩ ح ٦٥٩ و ٧٠٦ و ٧٠٧ ـ ٧١٠ و ٧١٣ و ٧١٤ و ٧١٧ و ٧٢٠ و ٧٢٢ و ٧٢٤ و ٧٢٥ و ٧٢٦ و ٧٢٩ و ٧٣١ و ٧٣٧ و ٧٣٨ و ٧٤٠ و ٧٤٧ و ٧٤٨ و ٧٥٢ و ٧٥٥ و ٧٥٧ ـ ٧٦١ و ٧٦٤ و ٧٦٥ و ٧٦٨، الرياض النضرة لمحب الدين الطبري الشافعي: ٢ / ٢٤٨ الطبعة الثانية، مطالب السؤول لابن طلحة الشافعي: ١ / ١٩ طبعة النجف، سنن الترمذي: ٥ / ٣٢٧ ح ٣٢٠٥، صحيح الترمذي: ٥ / ٣١ ح ٣٢٥٨ و ٣٢٨ ح ٣٨٧٥ و ٣٦١ ح ٣٩٦٣.

(١) وفيه: حتى يردا علي الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، رواه الترمذي، ولعل في هذا التأكيد إشارة إلى ما حدث بعد لأهل بيته مما كان وصمة على المسلمين، وطعنة في صميم الإسلام نجلاء ما يزال يسيل دمها طرياً على مر الأيام وكر العصور». انظر، صحيح مسلم: ٤ / فضائل علي ح ٣٦ و ٣٧، سنن الترمذي: ٥ / باب ٣٢، وسنن الدارمي: ٢ / فضائل القرآن، خصائص النسائي: ٥٠، ذخائر العقبى للمحب الطبري: ١٦، تذكرة الخواص: الباب ١٢، اسد الغابة: ٢ / ١٢، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ١٠٢، المستدرك على الصحيحين: ٣ / ١٠٩، مسند أحمد: ٣ / ١٧ و ٥ / ١٨١ و ٣٧١، الصواعق المحرقة: ٢٥ المطبعة الميمنية بمصر، وص: ٤١ المطبعة المحمدية بمصر، مجمع الزوائد: ٩ / ١٦٤، تأريخ دمشق لابن عساكر: ٢ / ٤٥ ح ٥٤٥، كنز العمال: ١ / ١٦٨ ح ٩٥٩ الطبعة الأولى، ينابيع المودة: ٣٧ طبع إسلامبول... إلخ.

(٢) الشورى: ٢٣.

وحسيناً فرض لكل واحد منهما خمسة آلاف. وقد ملأ أصحاب التأريخ والتراجم كتبهم بفضائل أهل البيت ومناقبهم. فأهل السنة يقدسون علياً والأئمة من ذريته، ولكنهم لا يعترفون بأنهم أحق وأولى بالخلافة من غيرهم، كما تعتقد الشيعة.

أخلاق أهل البيت

كان علي صلباً في الحق لا تأخذه فيه لومة لائم. ولم يكن الحق في مفهومه ما كان امتداداً لذاته وسلطانه. فقد تساهل في حقوقه الخاصة حتى استغل أعداؤه هذا التساهل. عفا عن مروان بن الحكم بعد أن ظفر به في وقعة الجمل[١]، وعن عمرو بن العاص حين تمكن منه يوم صفين[٢]، وسقى أهل الشام من الماء، بعد أن منعوه منه، حتى كاد يهلك جنده عطشاً[٣]. وإنما كان الحق في مفهومه أن لا يستأثر إنسان على إنسان بشيء كائناً من كان. وفي ذات يوم جاءته امرأتان تشكوان فقرهما، فأعطاهما، ولكن إحداهما سألته أن يزيدها، ويفضلها على صاحبتها، لأنها هِي عربية، وصاحبتها مِن الموالي، فأخذ قبضة مِن تراب، ونظر فيه وقال: «**إني نظرت في كتاب الله فلم أجد فضلاً لولد إسماعيل على ولد إسحق، ولا**

---

(١) انظر، الاستيعاب: ٦٤ ـ ٦٧، وقعة صفين: ٤٦٢ طبعة ٢ سنة ١٣٨٢ هـ، شرح النهج لابن أبي الحديد: ١ / ٢٦١ و: ٢ / ٣٠١، تهذيب ابن عساكر: ٣ / ٢٢٠، تأريخ الطبري: ٦ / ٨٠، و: ٤ / ٢٠، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ١٤١، تأريخ دمشق: ٣ / ٢٢٢.

(٢) انظر، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ١٤١، تأريخ دمشق: ٣ / ٢٢٢، نهاية الأرب للقلقشندي: ٣٧١، مروج الذهب بهامش ابن الأثير: ٦ / ٩٣، الجمهرة: ٢٢٨ و ٣٩١، اسد الغابة: ٣ / ٣٤٠، و: ١ / ١٨٠، ابن الأثير: ٣ / ١٥٣.

(٣) انظر، تأريخ الطبري: ٣ / ٥٦٩، وقعة صفين: ١٦١، الأخبار الطوال: ١٦٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣ / ٣١٨.

أعلم أن الله فضَّل أحداً من الناس على أحد إلّا بالطاعة، والتقوى»[١]. وطلب أخوه عقيل، وهو ابن أمه وأبيه، شيئاً من بيت المال، فمنعه[٢]. وأرادت ابنته أم كلثوم أن تتزين يوم العيد بعقد من بيت المال، على أن ترده عارية مضمونة، حين كان أبوها خليفة، فغضب[٣]. وطلب طلحة والزبير الوظيفة على أن يناصراه، وإلا عارضا وأثارا عليه حربا شعواء، فأبى، ولما أشير عليه أن يخادعهما ويخادع معاوية حتى يستقيم له الأمر، فقال: **«لا أداهن في ديني، ولا أعطي الدنية من أمري»**[٤]. وأبى

---

(١) تقدم استخراجه. بالإضافة إلى كتاب الإمام جعفر بن محمد الصادق للجندي: ٣١٣.

٢) انظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٢٦). فقال له: **«لو كان المال لي لسويت بينهم، فكيف وإنما المال مال الله»**.

قدم على الإمام أخوه عقيل، فقال له: مرحباً بك وأهلاً، ما أقدمك يا أخي؟

قال: تأخر العطاء عنا، وغلا السعر ببلدنا، وركبنا دين عظيم فجئت لتصلني.

فقال الإمام: والله! ما ترى لي شيئاً إلّا عطائي، فإذا خرج فهو لك.

فقال عقيل: اشخوص من الحجاز إليك من أجل عطائك! وماذا يبلغ عطاؤك؟ وماذا يدفع من حاجتي؟.

فقال الإمام الورععليه السلام: **«هل تعلم لي مالاً غيره؟ أم تريد أن يحرقني الله في نار جهنم في صلتك بأموال المسلمين»**.

انظر، الإمامة والسياسة لابن قتيبة: ١ / ١٠١، نظرات في الكتب الخالدة للدكتور حامد حنفي: ١٤٧، مجلة رسالة الإسلام العدد (١٤) تنظيم الصدقة في الإسلام لحامد حنفي داود.

(٣) انظر، تهذيب الأحكام: ١٠ / ١٥١، وسائل الشيعة: ٢٨ / ٢٩٢ ح ١، مناقب آل أبي طالب: ١ / ٣٧٥، حلية الأبرار: ٢ / ٢٨٦، بحار الأنوار: ٤٠ / ٣٣٨ ح ٢٢.

(٤) انظر، الطبري في تأريخه: ٣ / ٤٥٩ منشورات مؤسسة الأعلمي بيروت، الفتوح لابن أعثم: ١ / ٥٠٤، أنساب الأشراف: ٥ / ٧٠، الحاكم في المستدرك: ٣ / ١١٤، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ١٧٨، ٢ / ٢٥٩، فتح الباري: ١٣ / ٧٢، الإصابة: ٦ / ٢٧٦، الإمامة والسياسة لابن قتيبة: ١ / ٦٥ و ٧٠، تأريخ دمشق: ٤٤ / ٣٧٠، البداية والنهاية: ٧ / ٢٥٥.

أن ينزل القصر الأبيض بالكوفة إيثاراً للخصاص التي يسكنها الفقراء[١]. وكان يلبس المرقَّع حتى استحيا من راقعه، كما قال، وكان راقعه، ولده الحسن[٢].

أما حذاؤه فمن ليف، وكان يصلحه بيده[٣]، وقال له آخر: بدل ثوبك هذا. فقال له: وأي ثوب أستر منه للعورة[٤]؟!. وقال له ثالث مثل ذلك. فأجابه الإمام: هذا أبعد لي عن الكبر، وأجدر أن يقتدي به المسلم[٥]. وعن إحياء العلوم للغزالي كان علي بن أبي طالب يمتنع من بيت المال حتى يبيع سيفه[٦]. ولا يكون له إلا قميص واحد، لا يجد غيره في وقت الغسل، وقال علي مرة: «**من يشتري سيفي هذا، فوالذي فلق الحبة لطالما كشفت به الكروب عن وجه رسول الله، فوالله لو كان عندي ثمن إزار ما بعته**»[٧]. وقال لأهل البصرة: ماذا تنقمون مني؟ أن هذا من غزل أهلي، وأشار إلى قميصه[٨]. ويأكل خبز الشعير تطحنه امرأته بيدها مواساة للكادحين

---

(١) انظر، اسد الغابة: ٤ / ٢٤، الكامل في التأريخ: ٣ / ١٦٠، فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ١ / ٥٣٦، الكافي: ٨ / ١٣٠ ح ١٠٠، أمالي الصدوق: ٣٥٦ ح ١٤، مناقب آل أبي طالب: ١ / ٣٦٥.

(٢) انظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٦٠). قال الإمام: «**والله لقد رقعت مدرعتي هذه حتى استحييت من راقعها. ولقد قال لي قائل: ألا تنبذها عنك؟ فقلت: اغرب عني، فعند الصباح يحمد القوم السرى**». قيل: وكان راقع المدرعة ولده الحسن، وكان يرقعها بجلد تارة، وبليف أخرى.

(٣) انظر، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١ / ٢٦، ينابيع المودة: ١ / ٤٥٢.

(٤) انظر، مناقب آل أبي طالب: ١ / ٣٦٦، مكارم الأخلاق: ٩٩.

(٥) انظر، ذخائر العقبى: ١٠٢، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب: ١ / ٣٦٦، تأريخ دمشق لابن عساكر الشافعي: ٤٢ / ٤٨٥، حلية الأولياء: ١ / ٨٢، الغارات: ١ / ١٠٨، ينابيع المودة: ٢ / ١٩٩.

(٦) انظر، المصادر السابقة نقلاً عن إحياء علوم الدين.

(٧) انظر، ذخائر العقبى: ١٠٧، مناقب أحمد: ح ٢٠، سبل الهدى والرشاد: ١٦ / ٣٠.

(٨) انظر، نهج السعادة: ١ / ٤١٣، تأريخ دمشق، ترجمة الإمام علي: ح ١٢٣٢.

والمعوزين[١]. وأثنى عليه رجل من أصحابه، فأجابه بقوله: «أن من أسخف حالة الولاة عند صالح الناس أن يظنَّ بهم حبُّ الفخر ويوضع أمرهم على الكبر وقد كرهت أن يكون جال في ظنكم أني أحب الأطراء واستماع الثناء... فلا تكلموني بما تكلم به الجبابرة»[٢].

وكان منكراً لذاته متوجها بكل تفكيره إلى خير الجماعة، لا يبالي بغضب الخاصة، إذا رضيت العامة، ويقول: «فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة، وإن سخط الخاصة يغتفر مع رضى العامة»[٣]. لذا فتنت به الجماهير في عصره وبعد عصره، بوأته أعلىٰ مكان، لانه العنوان الكامل لآمالها وأمانيها، ومنهم من رفعه إلى مكان الآلهة، كما فعل الغلاة، وبحق قال له النبي: «يا علي إن الله عزوجل قد زينك بزينة لم يتزين العباد بزينة أحب إليه منها، الزهد في الدنيا...ووهب لك حب المساكين، فجعلك ترضى بهم أتباعاً، ويرضون بك إماماً»[٤].

---

(١) انظر، الغارات: ٢ / ٧٠٧، المناقب للخوارزمي: ١١٨.

(٢) انظر، نهج البلاغة: الخطبة «٢١٦».

«ولو كنت أحب أن يقال ذلك لتركته انحطاطاً لله سبحانه عن تناول ما هو أحق به من العظمة والكبرياء، وربما استحلى الناس الثناء بعد البلاء، فَلَا تثنوا عَلَيّ بجميل ثناء، لإخراجي نفسي إلى الله سبحانه وإليكم من التقيةِ في حقوق لم أفرغ من أدائها، وفرائض لا بد من إمضَائهَا، فَلَا تكلموني بمَا تكلم به الجَبَابرَة، وَلَا تتحفظوا مني بما يتحفظ به عند أهل البادرة، وَلا تخَّالطوني بالمصَانَعَة، وَلا تَظنوا بي استثقالاً في حقّ قيل لي، وَلا التماسَ إعظَام لنَفسي».

(٣) انظر، نهج البلاغة: الرسالة «٥٣».

«وليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤونةً في الرخاء، وأقل معونةً له في البلاء، وأكره للإنصاف، وأسأل بالإلحاف، وأقل شكراً عند الإعطاء، وأبطأ عذراً عند المنع، وأضعف صبراً عند ملمات الدهر من أهل الخاصة. وإنما عماد الدين، وجماع المسلمين، والعدة للأعداء، العامة من الأمة؛ فليكن صغوك لهم، وميلك معهم».

(٤) انظر، مجمع الزوائد: ٩ / ١٢١، فرائد السمطين: ١ / ١٣٦ ح ١٠٠، شرح النهج للعلّامة

لقد بالغ علي في تمسكه بالحق، وحاسب عليه نفسه وعماله، حتى أغضب الكثير منهم، وبعضهم تركه وهرب إلى عدوه معاوية، وأصبح عوناً له بعد أن كان حرباً عليه.

آمن علي بالله وبالإنسان. وقد ورث عنه الأئمة من ولده هذا الإيمان وساروا بسيرته، وتخلقوا بأخلاقه، فكل واحد منهم وافر العلم، محب للخير والسلم، عزوف عن الشر والحرب، صارم في الحق. وإنما ظهر بعض هذه الصفات في شخص أحدهم أكثر من الآخرين تبعاً للظروف ومقتضيات الأحوال. ظهر في الحسن بن علي حبه للسلم وكرهه للحرب، لأن عصره كان عصر الفتن والقلاقل، بايعه أهل العراق بعد وفاة أبيه بالخلافة، وكان جيشه يتألف من أربعين ألفاً[1]. ولما رأى أن معاوية مصر على الحرب، تنازل له عن الخلافة مؤثراً حقن الدماء وصالح الإسلام على كل شيء[2]...وظهرت صلابة الحسين في

↔ الخوئي: ٢ / ٤٠٨، كفاية الطالب: ٦٦ و ١٩٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٩ / ١٦٦ و: ١١ / ٢٣٢، المعجم الأوسط: ٢ / ٣٣٧، كنز العمال: ٦ / ١٥٨ الطبعة الأولى و: ١١ / ٦٢٦، شواهد التنزيل: ١ / ٤٥٩، تأريخ دمشق: ٢ / ٢١٢ الطبعة الأولى، و: ٤٢ / ٢٨٢، المعيار والموازنة: ٢٢٧، المناقب للخوارزمي: ١١٦، نظم درر السمطين: ١٠٢، الرياض النضرة: ٢ / ٢٢٨، حلية الأولياء: ١ / ٧١، الفردوس بمأثور الخطاب: ٥ / ٤٠٩ ح ٨٣١٧، بشارة المصطفى: ١٥٩، ذخائر العقبى: ١٠٠، مناقب آل أبي طالب: ١ / ٣٦٤، أمالي الطوسي: ١٨١، شرح الأخبار: ١ / ١٥١، روضة الواعظين: ٤٣٧، المحاسن: ١ / ٢٩١، اسد الغابة: ٤ / ٢٣.

(١) انظر، تأريخ ابن خلدون: ٢ / ١٨٦، الكامل في التأريخ: ٣ / ١٧٤، تأريخ ابن الوردي: ١ / ١٦٦، الإستيعاب: ١ / ٣٨٥، تهذيب التهذيب: ٢ / ٢٩٩، تأريخ الطبري: ٦ / ٩٣.

(٢) انظر، مروج الذهب بهامش الكامل: ٢ / ٣٥٣، ٦ / ٥٥، تهذيب تأريخ دمشق لابن عساكر: ٤ / ٢٢٦، وأسماء المغتالين من الأشراف: ٤٤، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ٢٢٥، ابن شحنة بهامش ابن الأثير: ١١ / ١٣٢.

الحق، وضحى بنفسه وأهله وأصحابه، لأن يزيد بن معاوية لم يترك مجالاً للمهادنة[١]. وظهرت آثار علوم الإمام محمد الباقر وولده الإمام جعفر الصادق، لأن العلم في عصرهما كثر طلابه والراغبون فيه، وقد أفسح لهما المجال للتدريس وبث العلوم[٢].

محن آل البيت

تحدث أصحاب التأريخ والسير عن محن آل البيت وأطالوا الحديث، ووضع الشيعة فيها كتباً مستقلة سموا الكثير منها بأسماء تدل عليها، كاسم مثير الأحزان، ونفس المهموم، والدمعة الساكبة، ولواعج الأشجان، ورياض المصائب، واللهوف، ومقاتل الطالبيين، وما إلى ذلك. وتكاد تتفق كلمة الباحثين القدامى والمتأخرين على أن الأمويين إنما نكلوا بآل البيت أخذاً بثارات بدر، وأُحد، لأن محمداً، وعلياً قتلا في هاتين الحربين شيوخ الأمويين وساداتهم. ويستشهدون على ذلك بما تمثل به يزيد بن معاوية، عندما قتل الحسين، ووضع رأسه بين يديه[٣]:

---

(١) انظر، ثورة الحسين عليه السلام ظروفها الإجتماعية وآثارها الإنسانية الشيخ محمد مهدي شمس الدين. بتحقيقنا، أنصار الحسين دراسة عن شهداء ثورة الحسين الرجال والدلالات، الشيخ محمد مهدي شمس الدين، بتحقيقنا.

(٢) انظر، الصواعق المحرقة: ٢٠١ و ٢٠٢، ينابيع المودة: ٣ / ١١١ و ١١٢.

(٣) انظر، اللهوف في قتلى الطفوف: ١٠٢، مقتل الحسين للخوارزمي: ٢ / ٦٦، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢ / ٣٨٣ الطبعة الأولى مصر، الأمالي لأبي علي القالي: ١ / ١٤٢، والبكري في شرحه: ١ / ٣٨٧، الأثار الباقية: ٣٣١ طبعة الاوفسيت، الأخبار الطوال: ٢٦١، سمط النجوم العوالي: ٣ / ٧٣، فحول الشعراء: ١٩٩ ـ ٢٠٠، سيرة ابن هشام:

ليت أشـياخي بـبدر شـهدوا جزع الخزرج من وقع الأسل
لأهـلوا واسـتهلوا فـرحـاً ثم قالوا: يـا يـزيد، لا تشـل

وليس ببعيد أن يتذكر يزيد الحفائظ والحروب القديمة بين محمد ﷺ، جد الحسين، وجده أبي سفيان، وبين علي أبي الحسين، وأبيه معاوية، وأن ينطق بكلمة التشفي والحقد، ولكن الباعث الأول على الفجيعة هو نظام الجور، وعهد الأب للابن بالخلافة، وجعلها حقاً موروثاً. والبحث في محن آل البيت واسع المجال متشعب الأطراف.

فقد ظهرت آثار هذه المحن في العقيدة، والسياسة، والأدب، والتقاليد، وما زالت تفعل فعلها إلى اليوم، ولم يتح لمحن آل البيت، فيما أعلم، من درسها درساً موضوعياً، ولا يمكن شرحها وبيان أسبابها ونتائجها في مقامنا هذا. وعلى أي الأحوال، فإن محن آل البيت، ومحن الناس جميعاً ابتدأت منذ تغير نظام الحكم عند المسلمين.

كان الحكم في عهد الرسول الأعظم يقوم على مبدأ أن كل شيء لله، فالمال مال الله، والجند جند الله[1]، ومعنى هذا أن الناس جميعاً متساوون في الحقوق، لأن الله للجميع، وبعده بأمد قصير تغير هذا النظام، وأصبح كل شيء للحاكم. فالمال مال الحاكم، والجند جند الحاكم، والناس كلهم عبيد الحاكم. قال معاوية بن أبي سفيان: (الأرض لله، وأنا خليفة الله، فما أخذت فلي وما تركته للناس فبالفضل مني)[2]. وعلى هذا المبدأ، وهب مصر لعمرو بن العاص مكافأة له على جهاده

↔ ٣ / ١٤٤، الحيوان للجاحظ: ٥ / ٥٦٤، مقاتل الطالبيين: ١١٩، مقتل الحسين لأبي مخنف: ٢١٣ و ٢٢٠.

(١) انظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٢٦).

(٢) انظر، مروج الذهب: ٣ / ٥٢. وفيه، قال معاوية بن أبي سفيان: (الأرض لله، وأنا خليفة الله، فما أخذت من مال الله فهو لي، وما تركت منه كان جائزاً لي).

وبلائه ضد الإمام علي. وكان جند يزيد في وقعة الحرة يجبرون الناس على أن يبايعوا يزيد، على أنهم عبيد قنَّ له، وينقشون أكف المبايعين علامة الإسترقاق، ومن أبى عن هذه البيعة ضربت عنقه[١].

من هذا النظام وحده تولدت محن آل البيت وغير آل البيت، وإن كان نصيبهم منها أكبر وأفظع.

ولا بد من التساؤل: لماذا ذعر الناس لمحن آل البيت وتحدثوا فيها وأطالوا الحديث أكثر من غيرها؟ ويمكننا الجواب بأن محنهم كانت أقسى المحن جميعاً، وبأنها في نظر المسلمين هي محن الإسلام نفسه. فقد أوصى الرسول وبالغ في الوصاية بأهل بيته، وواساهم بكتاب الله، وشبههم بسفينة نوح[٢]، واعتبر التعدي

---

(١) انظر، الطبري في تأريخه: ٧ / ١٣، الفتوح لابن أعثم: ٥ / ٣٠٠، التنبيه والأشراف: ٦٤، مروج الذهب: ٣ / ٧١، طبقات ابن سعد: ٥ / ٢١٥، فتح الباري: ١٣ / ٧٠، كتاب المحن: ١ / ١٥٥، وفاء الوفاء: ١ / ١٣١، ينابيع المودة: ٣ / ٣٥، تأريخ الطبري: ٣ / ٣٥٨، الأخبار الطوال: ٢٦٥، فتح الباري: ١٣ / ٧٠، تأريخ خليفة بن خياط: ١٨٣، تأريخ مدينة دمشق: ٥٨ / ١٠٥.

(٢) انظر، مستدرك الصحيحين: ٢ / ٣٤٣، طبعة حيدر آباد سنة ١٣٢٤ هـ. وفي رواية: كمثل، وفي رواية اخرى: عن البزار عن ابن عباس وعن ابن الزبير. وللحاكم عن أبي ذر مثلها.

وعن علي عليه السلام: ومن تعلق بها فاز، ومن تخلف عنها زج في النار. (ذخائر العقبى: ٢٠). وفي رواية عن علي عليه السلام: ومن تخلف عنها اولج ـ يعني دخل ـ. مودة القربى: ١٣، كنز العمال: ١٢ / ١٠٠ / ٣٤١٨٠، و: ١٦ / ١٥٣، و: ١٢ / ٩٥ فضل أهل البيت ح ٣٤١٥١، وانظر جمع الفوائد: مناقب أهل البيت وأصهاره: ٢ / ٢٣٦، القول المبين في فضائل أهل البيت المطهرين:، محمد بن عبدالله سليمان العزي: ٢٩، مجمع الزوائد: ٩ / ١٦٨، المعجم الكبير للطبراني: ٣ / ٤٥ / ٢٦٣٦، منتخب كنز العمال بهامش أحمد: ٥ / ٩٢، الفضائل لأحمد: ٢ / ٧٨٥ / ١٤٠٢، الجامع الصغير: ٢ / ٥٣٣ / ٨١٦٢، حلية الأولياء لأبي نعيم:

عليهم تعدياً عليه بالذات، وهذا السبب يرجع إلى الدين، ولا شيء يوازي احترام العقيدة الدينية وتقديسها عند المسلمين وبخاصة في ذاك العهد.

وهناك أسباب سياسية لتوالي المحن على آل البيت من الحكام، وإذاعتها بين الجماهير أكثر من غيرها. لما يئس المسلمون من إصلاح الحاكم تمنوا أن يدبر شؤونهم إمام عادل ناصح لله ورسوله، وفي آل البيت خير من توافرت فيه هذه الصفات، بل كان في المسلمين حزب قوي منتشر في أقطار الأرض يدين بالتشيع لهم، ويرى أن الخلافة حق خصه الله بعلي وبنيه، وقد أعلن الشيعة هذا المبدأ في أشعارهم، واتخذوه أساساً لتعاليمهم، وعملوا على بثه في الجهر والخفاء، ولم يتركوا فرصة تمر إلا عددوا مناقب آل البيت ومثالب من غصبهم هذا الحق. فرأى الحكام في آل البيت وشيعتهم خطراً كبيراً على سلامة الدولة وأمنها أكثر من غيرهم فخصوهم بالقسط الأوفر من المحن، ونكلوا بهم بقسوة تفوق كل قسوة. وقد رأى الناس في هذه المحن مورداً خصباً للتشهير بالحاكم وإثارة الجماهير، ولا شيء كالخطوب والمآسي تستدعي عطف الناس، وتثير إشفاقهم ورحمتهم، وكلنا يعرف كيف استغل معاوية قميص عثمان لتأليب أهل الشام على علي. فالشيعة أذاعوا تلك المحن وبكوا واستبكوا الناس وفاء لأئمتهم، ولبث الدعوة ونشر مبادئهم. وأذاعها كل ناقم ومعارض للأنظمة السياسة تبريراً لنقمته

---

٤ / ٣٠٦، تأريخ بغداد للخطيب: ١٢ / ١٩، مجمع الزوائد للهيثمي: ٩ / ١٦٨، فرائد السمطين: ٢ / ٢٤٢ / ٥١٦، و: ٢ / ٢٤٧، جواهر العقدين: ٢ / ١٩٠، المناقب لابن المغازلي: ١٣٢ / ١٧٣ ـ ١٧٧، شواهد التنزيل: ١ / ٣٦١، الدر المنثور: ١ / ٧١، مناقب آل أبي طالب: ٣ / ٣٩، بلوغ الأرب وكنوز الذهب في معرفة المذهب: ٧٣، من هم الزيدية: ١١٨، كتاب الأصول: ٤٢، الأمالي لأبي طالب: ١٠٥.

ومعارضة، ودعماً لأقواله وحجته تظلم الشعب لآل البيت، وفي الوقت نفسه عبر بمحنهم عن ثورته على الفساد.

إن محن آل البيت هي محن الشعب، ومحنة محنهم، وقد أعرب عن آلامه بما ألمَّ بهم، لإثارة العواطف، لأن من أساء إليهم فبالأحرى أن يسيء إلى غيرهم، ولأنهم المجموعة الكريمة الطيبة التي يرى فيها الشعب مثاله الأعلى ويتمنى أن تقوده هي، أو من يماثلها في الصفات والمؤهلات وإلا فإن الثورة على النظام الجائر محتمة لا محالة.

كارثة كربلاء وأثرها في حياة الشيعة

كانت الأسباب الأولى لمحن آل البيت سياسية، وبعد حدوثها، تركت أثراً بارزاً في حياة طائفة كبيرة من المسلمين كانت ولا تزال تدين بالولاء لآل البيت. فكارثة كربلاء، وهي أفظع ما حل بآل البيت من كوارث، قتل فيها الحسين بن علي، وسبعة عشر شاباً وطفلاً من أهله[1]، وأكثر من سبعين رجلاً من أصحابه[2]، فيهم الصحابي والتابعي، هذه الحادثة جعلت كربلاء مزاراً مقدساً عند الشيعة يفد

---

(١) انظر، مروج الذهب: ٣ / ٧١، تأريخ خليفة: ٢٣٥ بلفظ: اصيب مع الحسين ستة عشر رجلاً من أهل بيته. وفي رواية سبعة عشر رجلاً. الإمامة والسياسه: ٢ / ١٢.

(٢) انظر، تأريخ الطبري: ٤ / ٣٤٩ و: ٥ / ٤٥٥ ـ ٤٥٦، مثير الأحزان: ٦٥، اللهوف في قتلى الطفوف: ٦٠ و ٨١ و ٨٥، الإرشاد للشيخ المفيد: ٢ / ١٦٣، الأخبار الطوال: ٢٥٩، مقتل الحسين لأبي مخنف: ٢٠٤ و ٢٤٣، العوالم للبحراني: ١٧ / ٣٣٥، البحار: ١٠١ / ٢٧٤، مروج الذهب: ٣ / ٦٣، عمدة القاري في شرح البخاري للعيني: ٧ / ٦٥٦، منتهى الآمال للشيخ عباس القمي: ١ / ٧١٨، مقتل الحسين للخوارزمي: ٢ / ٣٩، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ٢٣٠، الإتحاف بحب الأشراف للشبراوي: ١٥١. بتحقيقنا.

إليها في كل سنة مئات الألوف للزيارة من أنحاء البلاد، وفي كثير من الأحيان يوصي الشيعة في الهند، وإيران، وأطراف العراق أن ينقل رفاته من بلده ليدفن في كربلاء، رغبة في ثواب الله وجزائه. وتحيي الشيعة، في كل سنة، وفي كل مدينة وقرية من بلادهم، ذكرى مقتل الحسين في الثلث الأول من شهر محرم. وفي بعض أيام السنة، يجتمعون للإحتفال بهذه الذكرى فيروي الخطيب بعض أخبار كربلاء ومأساتها، ويعدد المناقب والسوابق لشهدائها، وينوح عليهم شعراً ونثراً. ويسمون هذه المحافل بمجالس التعزية، وقد وضعوا لها كتباً خاصة.

وما زال شعراء الشيعة، منذ قتل الحسين إلى اليوم، ينظمون القصائد الطوال يصورون فيها الحوادث الدامية التي جرت في كربلاء، وهي من عيون الشعر العربي في الرثاء. وقد طبع السيد محسن الأمين قسماً كبيراً من هذه المراثي أسماه «الدر النضيد في مراثي السبط الشهيد».

ونذكر أبياتاً من قصيدة لشاعر شيعي تصور لنا الغاية التي يهدف إليها الشيعة من زيارة كربلاء، ويوم عاشوراء[1]:

شممت ثراك فهب النسيم ... نسيم الكرامة من بلقع
وعفَّرت خدي بحيث استرا ... ح خد تقَّرى ولم يخضع
وماذا بأروع من أن ... يكون لحمك وقفاً على المبضع
وأن تتقي دون ما ترتئي ... ضميرك بالأسل الشرَّع
وأن تطعم الموت خير البنين ... من الأكهلين إلى الرُّضَّع

(١) انظر، مجموعة شعر محمد مهدي الجواهري، إصدار مجلة النجف الأشرف، مطبعة النعمان.

ومن هنا نعرف أن الشيعة إنما يقدسون أرض كربلاء، ويحيون يوم عاشوراء، لأنها في نظرهم، رمز الجهاد المقدس في سبيل الحرية والكرامة، وعنوان التضحية ضد الظلم والطغيان. فإحياؤها كذلك ثورة على الظلم والطغيان.

ماذا تعني كلمة الحسين عند الشيعة

كتبت ما تقدم عن كارثة كربلاء وأثرها في حياة الشيعة سنة (١٣٧٥ هـ). وفي شهر رمضان المبارك سنة (١٣٨٧ هـ) كنت في البحرين، وكان علي أن أصعد المنبر في كل ليلة بمأتم آل العريض الكرام بعد أن أزمع على موضوع يتقبله المثقف العصري، وغيره على السواء، وكنت أحرص على بلوغ هذا الهدف كل الحرص... أما الحكم بأني أدركت ما أردت وأمَّلت فأدعه إلى أهل البحرين.

وفي إحدى الليالي صعدت المنبر، وقبل أن ابتدىء بالكلام سمعت صوتاً يقول: سلام الله عليك يا حسين، ولعن الله من قتلك، وكان الموضوع الذي أزمعت الحديث عنه لا يتصل بالحسين ولا ببزيد من قريب أو بعيد، وإذا بي أنسى موضوع المحاضرة، وأشرع بتفسير كلمة الحسين عند إطلاقها دون قيد، وكلمة يزيد وماذا تعنيان عند الشيعة، وقلت فيما قلت:

إن التطور لم يقف عند حدود المادة، بل تعداها إلى الأفكار واللغة، لأنها جميعاً متلازمة متشابكة، لا ينفك بعضها عن بعض... وكلمة الحسين كانت في البداية اسماً لذات الحسين بن علي عليه السلام ثم تطورت مع الزمن، وأصبحت عند شيعته وشيعة أبيه رمزاً للبطولة والجهاد من أجل تحرر الإنسانية من الظلم والإضطهاد، وعنواناً للفداء والتضحية بالرجال، والنساء، والأطفال لإحياء دين محمد بن عبد

الله ﷻ ولا شيء أصدق في الدلالة على هذه الحقيقة من قول الحسين عليه السلام، وهو في طريقه إلى الإستشهاد: «أمضي على دين النبي»[١].

أما كلمة يزيد فقد كانت من قبل اسماً لِابن معاوية، أما هِي الآنْ عِند الشيعة فإنها رمز للفساد والإستبداد، والتهتك والخلاعة، وعنوان للزندقة والإلحاد، فحيث يكون الشر والفساد فثم اسم يزيد، وحيثما يكون الخير، والحق، والعدل فثم اسم الحسين.

فكربلاء اليوم عند الشيعة هي فلسطين المحتلة، وسيناء، والضفة الغربية من الأردن، والمرتفعات السورية. أما أطفال الحسين وسبايا الحسين فهم النساء والأطفال المشردون المطرودون من ديارهم،...وشهداء كربلاء هم الذين قتلوا دفاعاً عن الحق، والوطن في (٥) حزيران..وهذا ما عناه الشاعر الشيعي بقوله:

كأن كل مكان كربلاء لدى عيني وكل زمان يوم عاشورا

وما أن نزلت عن المنبر، حتى استقبلني شاب مرحباً، وقال: هذي هي الحقيقة وهكذا يجب أن يفهم الإسلام، وتأريخ الإسلام، بخاصة كارثة كربلاء.. ثم وجه إلي سؤالاً وافقني على جوابه، ولم أكن أعرفه من قبل، ولما عرَّفوني به علمت أنه من سنة البحرين، وأنه يشغل منصباً كبيراً في الحكومة.

علم الامام علي بن أبي طالب عليه السلام

كان مظهر الحياة الفكرية عند العرب قبل الإسلام اللغة، والشعر، والأمثال

---

(١) انظر، مقتل الحسين لأبي مخنف: ١٩٧، مناقب آل أبي طالب: ٣ / ٢٥٨.

والقصص، ومعرفة الأنساب. وبعد الإسلام والقرآن تطورت الحياة الفكرية والمادية، وتعددت العلوم، وأصبح كل ما أشار إليه القرآن من قريب أو بعيد علماً مستقلاً، ولم يتعرض الإسلام للعقائد، والأخلاق، والعبادات فحسب، بل تعرض أيضاً للتشريع، والقضاء، والكون وعلاقة الناس بعضهم ببعض.

وكان من نتيجة تعرض الإسلام للحياة الدنيوية أن آمن المسلمون بمبدأ عام، وهو أن الدين مبدأ التشريع، وحدا بهم هذا الإيمان أن يتخذوا من الدين أساساً لحياتهم الفكرية بشتى فروعها وشعبها، وأن يبحثوا عن إرادة الله وقصد الرسول في كل مسألة تعرض لهم، سواء أكانت دينية أم دنيوية، لأن الدين إذا كان مصدر الهداية فيجب أن يكون مصدراً من مصادر المعرفة أيضاً. وقد رافقتهم هذه الظاهرة في جميع أدوارهم، ولن ينسوها بعد أن اتصلوا بالفلسفة اليونانية والأمم المتحضرة. لم تكن الفلسفة معروفة في صدر الإسلام، ولمَّا عرفها المسلمون فيما بعد انحرفوا بها إلى الدين، وأوضح مثال على ذلك علم الكلام، والتوحيد، فإنه فلسفي في صورته ديني في مادته.

وليس من غرضنا الآن أن نترجم لكل إمام من أئمة آل البيت ونبين منزلته من العلوم، وإنما غرضنا الأول أن نقدم صورة لعلومهم على وجه العموم، وخير مثال لذلك علم الإمام علي وحفيده جعفر الصادق. فقد ذاع علمهما وانتشر. وظهر أثره في المؤلفات، والمدارس الإسلامية أكثر من علم غيرهما من الأئمة. على أنه إذا استطعنا أن نصور علم هذين العظيمين أمكننا أن ندرك من خلاله مدى علوم سائر الأئمة، لأن كل إمام كان يأخذ العلم عن أبيه إلى أن تنتهي السلسلة إلى الرسول الأعظم، كما قال الشيخ أبو زهرة في كتاب الإمام الصادق.

كان الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام عالماً بأمور الدين والدنيا التي تعرض لها القرآن والسنة، ولم يخف عليه شيء يمت إلى الإسلام بسبب قريب أو بعيد، بل روي عنه أنه قال: «**لو ثنيت لي الوسادة لأفتيت أهل التوراة بتوراتهم، وأهل الإنجيل بإنجيلهم، وأهل القرآن بقرآنهم**»[1]. وعلمه هذا نتيجة لطول صحبته مع الرسول، فقد ضمه إليه وهو طفل، وبقي في كنفه بعد النبوة، إلى أن لحق النبي بالرفيق الأعلى[2]. وأسلم حيث لا يوجد على وجه الأرض مسلم إلا محمد وزوجته خديجة واهتم النبي بتنشئته وتربيته[3]، واتخذه أميناً لسره، واصطفاه لعلمه، وكان كاتبه وشريكه

---

(١) انظر، الهاشميات والعلويات، قصائد الكميت، وابن أبي الحديد: ١٥٥، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٢ / ١٩٧، بشارة المصطفى: ٣٣٤، مسند الإمام الرضا: ٢ / ١٠٢، أمالي الشيخ الصدوق: ٤٢٣، التوحيد للشيخ الصدوق: ٢٠٥، شرح الأخبار: ٣ / ٣٩٧، ينابيع المودة: ١ / ٢١٦.

(٢) قال أمير المؤمنين في خطبته المعروفة بالقاصعة: «**وقد علمتم موضعي من رسول الله صلى الله عليه وآله - بالقرابة القريبة، والمنزلة الخصيصة. وضعني في حجره وأنا ولد يضمني إلى صدره، ويكنفني في فراشه، ويمسني جسده، ويشمني عرفه. وكان يمضغ الشيء ثم يلقمنيه، وما وجد لي كذبةً في قول، ولا خطلةً في فعل**». انظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٩٢).

(٣) انظر، حلية الأولياء: ٢ / ٢٤٥، مسند أحمد بن حنبل: ١ / ٢٩٠ و ٢٠٩، وفي طبعة أخرى، و: ٢٥ / ٢٦، و: ٤ / ٤٢٨ و ٤٢٩ و ٤٤٠، المناقب لأحمد بن حنبل: ٢٥ و ١٨، شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ١ / ١١٣ / ١٢٥ تحقيق المحمودي، مناقب الخوارزمي: ١٩٨ الفصل ١٧، النسائي في الخصائص: ٤٤ ح ٥.
مجمع الزوائد: ٩ / ١٠٣ و ٢٢٢، لسان الميزان: ١ / ٣٩٥، الكامل لابن عدي: ١ / ١٤٢ و ١٥٠، و: ٢ / ٥٧، تأريخ دمشق لابن عساكر ترجمة الإمام علي عليه السلام: ١ / ٥٧ / ٩٣ و ٩٥، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٨ / ١٧ و ١٠ الطبعة الأولى بيروت في ترجمة خديجة، معجم الصحابة: ٥ / ١٣٥، تأريخ الطبري: ٢ / ٣١٢، وفي طبعة أخرى: ٥٦ و ٥٧، وفي الطبعة الأولى: ١١٦٢، مستدرك الصحيحين: ٣ / ١٨٣، الإصابة لابن حجر: ٤ / ٢٤٨ القسم الأول، الإستيعاب لابن عبدالبر: ٢ / ٤٥٨ و ٥١١، كنز العمال: ٦ / ٣٩١، و: ٧ / ٥٦.

في نسبه، وزوج ابنته، وأبا ريحانتيه الحسن والحسين[١] وأخاه حين آخى بين المسلمين، وبديله على فراشه حين هم المشركون بقتل من يبيت في الفراش[٢]. واستخلفه على ما كان عنده من ودائع لما هاجر من مكة إلى المدينة[٣]، كما استخلفه على المدينة يوم سار إلى غزوة تبوك[٤]، وقال له: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبيّ بعدي»[٥]. وولاه القضاء في اليمن، وبلّغ عنه

---

(١) تقدمت تخريجاته.

(٢) انظر، المناقب لابن شهرآشوب: ٢ / ٥٨، المسترشد في إمامة أمير المؤمنين: ٤٣٣، الخصائص لابن البطريق: ٩٨، كشف اليقين: ٩٠، تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي: ٤٠، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ٣٣، الطرائف لابن طاووس: ٤٠٧، كفاية الطالب: ١١٥، ينابيع المودة: ١٠٥.
وها هو شعر الصاحب بن عباد الذي شرحه القاضي جعفر بن أحمد البهلولي اليماني: ٨٥ طبعة بغداد:

قَالت: فَمن بَات مِن فَوق الفِراش فَدىً ... فَـقُلْتُ: أَثبَتُ خَـلْقِ الله فِـي الوَهَـلِ

(٣) انظر، شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ١ / ١٢٣ ح ١٣٣، والتعلبي في الكشف والبيان: ١ / ١١٧، والرازي في تفسيره: ٢ / ١٥٢، نهج البلاغة: ١ / ٧٨٩، المناقب لابن شهرآشوب: ٢ / ٥٨، المسترشد في إمامة أمير المؤمنين: ٤٣٣، الخصائص لابن البطريق: ٩٨، كشف اليقين: ٩٠، بحار الأنوار: ٣٨ / ٢٨٩، و: ٣٦ / ٤٨ و ٤٩، إعلام الورى: ١٩١، الطرائف: ٣٣، العمدة: ٣٤٠، دلائل الصدق: ٢ / ٥٣٨، الشافي للسيد المرتضى: ٤ / ٢٥، الغدير: ٢ / ٤٨، تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي: ٤٠، تأريخ اليعقوبي: ٢ / ٣٣، الطرائف لابن طاووس: ٤٠٧، اختيار معرفة الرجال: ١ / ١٣٠، كفاية الطالب: ١١٥، ينابيع المودة: ١٠٥.

(٤) انظر، البخاري في صحيحه: ٢ / ٢٠٠، وصحيح مسلم: ٧ / ١٢٠، والترمذي: ١٣ / ١٧١، والطيالسي: ١ / ٢٨ / ٢٠٥ و ٢٠٩ و ٢١٣، وابن ماجه: ح ١١٥، وأحمد في مسنده: ١ / ١٧٠ و ١٧٣ و ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٥ و ٣٣٠، و: ٣ / ٣٢ و ٣٣٨، و: ٦ / ٣٦٩ و ٤٣٨، ومستدرك الحاكم: ٢ / ٣٣٧، وطبقات ابن سعد: ٣ / ١ و ١٤ و ١٥، ومجمع الزوائد: ٩ / ١٠٩.

(٥) انظر، البخاري في صحيحه: ٢ / ٢٠٠، وصحيح مسلم: ٧ / ١٢٠، والترمذي:

سورة: «براءة»[١]. وشهد مع النبي مشاهده كلها. بل كان علي نفس النبي كما نطقت بذلك الآية: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾[٢]. فقد أجمع المفسرون على أن المراد بأبنآءنا الحسن والحسين، ونسآءنا فاطمة، وأنفسنا النبي وعلي. وقال النبي: «علي مني، وأنا من علي»[٣]،

↔ ١٣ / ١٧١، والطيالسي: ١ / ٢٨ / ٢٠٥ و ٢٠٩ و ٢١٣، وابن ماجة: ح ١١٥، وأحمد في مسنده: ١ / ١٧٠ و ١٧٣ و ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٥ و ٣٣٠، و: ٣ / ٣٢ و ٣٣٨، و: ٦ / ٣٦٩ و ٤٣٨، ومستدرك الحاكم: ٢ / ٣٣٧، وطبقات ابن سعد: ٣ / ١ و ١٤ و ١٥، ومجمع الزوائد: ٩ / ١٠٩.

(١) انظر، سنن الترمذي: ٤ / ٣٣٩، و: ١٣ / ١٦٤ ـ ١٦٥ ح ٥٠٨٥ و ٥٠٨٦ و ٣٤٠ ح ٥٠٨٧، وفي صحيح الترمذي أيضاً: ٢ / ١٨٣ و: ٣ / ٢٢٢ ح ٨٧١ و: ٥ / ٢٥٦ ـ ٢٥٧ ح ٣٠٩٠ ـ ٣٠٩٢.

(٢) آل عمران: ٦١.

(٣) انظر، صحيح البخاري: ٢ / ٢٩٧، الصواعق المحرقة: ٧٥ طبعة مصر سنة ١٣١٢ هـ، و: ١٢٤ طبعة المحمدية بمصر، المستدرك على الصحيحين: ٣ / ١٩ و ١٢٤، ينابيع المودة: ١ / ١٢٤ و: ٣ / ٩٦ ح ٢٣٤، مناقب أمير المؤمنين لمحمد بن سعيد الكوفي: ٢ / ٦١٦، كفاية الطالب: ٢٥٣، تأريخ ابن عساكر: ٢ / ١٢٠، المعجم الصغير: ١ / ٢٥٥، المعجم الأوسط: ٥ / ١٣٥، مجمع الزوائد: ٧ / ٢٣٥ و: ٩ / ١٣٤، تأريخ الخلفاء للسيوطي: ١٧٣، إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار: ٧٣، المعيار والموازنة: ٤٦، الجامع الصغير: ٢ / ١٧٧، ح ٥٥٩٤، كنز العمال: ١١ / ٦٠٣ ح ٣٢٩١٢، سبل الهدى والرشاد: ١١ / ٢٩٧، صحيح الترمذي: ٥ / ٢٩٧ ح ٣٧٩٨ و: ١٢ / ١٢٦، وجامع الترمذي: ٢ / ٢١٣، التفسير الكبير للفخر الرازي: ١ / ٢٠٥، فيض القدير: ٦ / ٣٥٦، تأريخ بغداد: ١٤ / ٣٢١، الإمامة والسياسة: ١ / ٧٨، شرح الأخبار للقاضي النعمان المغربي: ٢ / ٦٠، ربيع الأبرار للزمخشري: ١ / ٨٢٨، فرائد السمطين: ١ / ١٧٧ ح ١٣٨، المناقب لابن المغازلي: ١١٧ و ٢٤٤، العقد الفريد: ٣ / ١٠٨ الطبعة الثالثة، تأريخ أنساب الأشراف: ٢ / ٢٨١ الطبعة الأولى.

و«علي مع الحق والحق مع علي»[١]. «علي رباني هذه الأمة»[٢].... «من كنت مولاه فعلي مولاه»[٣]، إلى غير ذلك من الفضائل التي قال عنها طه حسين: (إن علياً كان

---

(١) هكذا روي الحديث: «الحق مع علي، وعلي مع الحق لن يفترقا حتى يردا علي الحوض».
انظر، صحيح الترمذي: ٥ / ٢٩٧ ح ٣٧٩٨ و: ١٢ / ١٢٦، وجامع الترمذي: ٢ / ٢١٣، التفسير الكبير للفخر الرازي: ١ / ٢٠٥، فيض القدير: ٦ / ٣٥٦، مجمع الزوائد: ٧ / ٢٣٥ و: ٩ / ١٣٤، تأريخ بغداد: ١٤ / ٣٢١، الإمامة والسياسة: ١ / ٧٨، شرح الأخبار للقاضي النعمان المغربي: ٢ / ٦٠، ربيع الأبرار للزمخشري: ١ / ٨٢٨، فرائد السمطين: ١ / ١٧٧ ح ١٣٨، المناقب لابن المغازلي: ١١٧ و ٢٤٤، والمستدرك: ٣ / ١٩ و ١٢٤، العقد الفريد: ٣ / ١٠٨ الطبعة الثالثة، تأريخ ابن عساكر ترجمة الإمام علي: ٣ / ١١٩ ح ١١٦٢ و: ٤٢ / ٤٤٩، كنز العمال: ١١ / ٦٠٣ ح ٣٢٩١٢، أنساب الأشراف: ٢ / ٢٨١ الطبعة الأولى، فضل آل البيت للمقريزي: ٦٠، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي لابن دمشق: ١ / ٣٤٣، الملل والنحل: ١ / ١٠٣.

(٢) انظر، كتاب الزيدية، الدكتور أحمد محمود صبحي: ٣٠.

(٣) لم يكتف الرسول ﷺ بأبداء التوجيهات، وإصدار التحذيرات، بل اتخذ إلى جانب ذلك مواقف عملية من أجل صيانة وحدة الأمه ويأتي في مقدمة تلك المواقف موقفه بشأن الإمامة والخلافة من بعده، فأن المتتبع لسيرة الرسول الأعظم ﷺ لا يجد فيها اهتماماً بشيء كالإهتمام بخلافة الإمام علي عليه السلام من بعده بنصوص لا يبلغها الحصر والإحصاء بعضها في الإشادة بالإمام، وبيان فضله ومنزلته ومزايا شخصيته، وبعضها الآخر في تعيينه خليفةً وإماماً للمشلمين من بعده، وأهم وأبرز تلك المواقف موقفه يوم قال ﷺ في آخر حجة حجها إلى بيت الله الحرام في مكة المكرمة، والتي تسمى بحجة الوداع.

«أي بلد هذا، أليست بالبلدة الحرام»؟.

قلنا: بلى يا رسول الله!.

قال: «إني أوشك أن أدعى فأجيب».

قالوا: نشهد أنك بلغت ونصحت فجزاك الله خيراً؛

قال: «ألستم تشهدون أن لا إله إلّا الله، وأن محمداً عبده ورسوله....؟».

قالوا: بلى نشهد ذلك.

قال: «أللهم اشهد».

ثم قال: «ألا تسمعون؟».

←

أهلاً لها ولأكثر منها، ويعرفها له خيار المسلمين، ويؤمن بها أهل السنة كما تؤمن

↔ قالوا: نعم.

قال: «يا أيها الناس إني فرط، وأنتم واردون علي الحوض...». انظر، الأمالي الخميسية: ١ / ١٥٦، مجمع الزوائد: ٩ / ١٦٢، مستدرك الحاكم: ٣ / ١٠٩، ابن كثير: ٥ / ٢٠٩.

ثم قال: «ألستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟».

قالوا: بلى يا رسول الله! انظر، مسند أحمد: ١ / ١١٨، سنن ابن ماجة: ١ / ٤٣ ح ١١٦، ابن كثير: ٥ / ٢٠٩.

قال: «ألستم تعلمون ـ أو تشهدون ـ أني أولى بكل مؤمن من نفسه؟».

قالوا: بلى يا رسول الله. انظر، مسند أحمد: ٤ / ٢٨١ و ٣٦٨ و ٣٧٠، ابن كثير: ٥ / ٢٠٩ و ٢١٢.

ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب بضبعيه فرفعها حتى نظر الناس إلى بياض إبطيهما. انظر، الأمالي لأبي طالب: ٣٥، أمالي المؤيد بالله: ١٠٤، مستدرك الحاكم الحسكاني: ١ / ١٩٠ و ١٩٣، كتاب الأصول: ٣٨ ـ ٣٩.

ثم قال:

«أيها الناس! الله مولاي وأنا مولاكم؛ فمن كنت مولاه، فهذا علي مولاه. أللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأحب من أحبه، وأبغض من أبغضه».

ثم قال: «أللهم اشهد». انظر، مسند أحمد: ١ / ١١٨ و ١١٩ و: ٤ / ٢٨١، تذكرة الخواص لسبط الجوزي الحنفي: ٣٠، السيرة الحلبية: ٣ / ٢٥٧، السيرة النبوية لزيني دحلان بهامش الحلبية: ٣ / ٣.

انظر، مسند أحمد: ١ / ١١٨، بلوغ الأرب وكنوز الذهب في معرفة المذهب: ١٣٢، كتاب الأصول: ٣٨ ـ ٣٩، الأمالي لأبي طالب: ٣٣، أمالي المؤيد بالله: ٩٠، مجمع الزوائد: ٩ / ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٧، شواهد التنزيل: ١ / ١٩٣، تأريخ ابن كثير: ٥ / ٢١٠. انظر، شواهد التنزيل للحسكاني: ١ / ١٩١، تأريخ ابن كثير: ٥ / ٢١٠.

ثم لم يتفرقا ـ رسول الله وعلي ـ حتى نزلت هذه الآية: ﴿اَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً﴾. المائدة: ٣.

فقال رسول الله ﷺ:

«الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضا الرب برسالتي، وبالولاية لعلي من بعدي». ثم قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه. أللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله».

بها شيعته)[١].

هذا، إلى عقل يتسع لكل شيء، وفراسة لا يكاد يخفى عليها شيء، وحكمة هي الحقيقة والواقع الملموس، وبلاغة ليس فوقها إلا بلاغة القرآن. إن هذا العلم والعقل وهذه الحكمة والبلاغة قد جعلت من الإمام ترجماناً للتشريع ومرجعاً في جميع العلوم الإسلامية، وقدوة لكل مذهب من مذاهب المسلمين. لم يكن للمسلمين علوم مدونة في عهد الإمام، ولما صار لهم علوم منظمة، لها أبواب وفصول، ووضعوا الكتب في الفقه والأصول، والتفسير، والحديث، وعلم الكلام والتوحيد، والأدب وتأريخه، والبلاغة، وفي المذاهب والفرق، وما إلى ذلك استعان بنور علمه وحكمته كل عالم ومؤلف، واحتج بقوله وبلاغته كل أديب وكاتب[٢].

كان علي عالما بالأصول والأنظمة التي قررها القرآن والرسول، والتي تحقق للناس الرخاء، والهناء فحرص عليها، وأمر عماله بالعمل بها ومن تلك الأصول:

«احترام الجماهير»؛ قال في عهده لمالك الأشتر النخعي لما ولّاه على مصر:

«فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة، وإن سخط الخاصة يغتفر مع رضى العامة. وليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤونةً في الرخاء، وأقل معونةً له في البلاء، وأكره للإنصاف، وأسأل بالإلحاف، وأقل شكراً عند الإعطاء، وأبطأ عذراً عند المنع، وأضعف صبراً عند ملمات الدهر من أهل الخاصة. وإنما عماد الدين، وجماع

---

(١) انظر، الفتنة الكبرى ـ ٢ ـ علي وبنوه للدكتور، طه حسين: ١٨٧ طبعة دار المعارف بمصر. (منه).

(٢) انظر، كتاب علي والفلسفة للمؤلف.

المسلمين، والعدة للأعداء، العامة من الأمة؛ فليكن صغوك لهم، وميلك معهم»[١]. وكتب إلى أحد عماله على الخراج: «ولا تبيعن للناس في الخراج كسوة شتاء و لا صيف، ولا دابةً يعملون عليها، ولا عبداً، ولا تضربن أحداً سوطاً بمكان درهم»[٢].

«رعاية الموظفين»؛ وقد أوصى الأشتر أن يختار الموظفين الاكفاء وأن يسبغ عليهم الارزاق، قال في عهده للأشتر: «ثم انظر في أمور عمالك فاستعملهم اختباراً، ولا تولهم محاباةً وأثرةً، فإنهما جماع من شعب الجور والخيانة. وتوخ منهم أهل التجربة والحياء، من أهل البيوتات الصالحة، والقدم في الإسلام المتقدمة، فإنهم أكرم أخلاقاً، وأصح أعراضاً، وأقل في المطامع إشراقاً، وأبلغ في عواقب الأمور نظراً. ثم أسبغ عليهم الأرزاق، فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنىً لهم عن تناول ما تحت أيديهم، وحجة عليهم إن خالفوا أمرك أو ثلموا أمانتك»[٣].

«زيادة الانتاج»؛ وقال للأشتر: «وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لِأن ذلك لا يدرك إلاّ بالعِمارةِ؛ ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد، وأهلك العباد، ولم يستقم أمره الا قليلاً»[٤]. إلى أن قال: «يؤتى خراب الأرض من إعواز أهلها، وإنما يعوز أهلها لإشرافِ أنفسِ الولاة على الجمع، وسوء ظنهم بالبقاء

---

(١) انظر، نهج البلاغة: الرسالة «٥٣». [أورد المؤلف مقتطفات من الرسالة وقد أوردها (المحقق) كاملة للفائدة]. (المصحح).

٢) انظر، نهج البلاغة الرسالة: (٥١). (منه ﷺ).

(٣) انظر، نهج البلاغة: الرسالة (٥٣). [أورد المؤلف مقتطفات من الرسالة وقد أوردها (المحقق) كاملة للفائدة].

(٤) انظر، نهج البلاغة: الرسالة (٥٣). [أورد المؤلف مقتطفات من الرسالة وقد أوردها (المحقق) كاملة للفائدة]. (المصحح).

وقلة انتفاعهم بالعبر»[١].

«كراهية الحرب»؛ قال له أهل العراق عندما استبطأووه عن حرب أهل الشام بادئ الأمر: إن الناس يظنون أنك تكره الحرب كراهية الموت، فقال: «**والله لا أبالي أدخلت إلى الموت أو خرج الموت إليَّ فوالله ما دفعت الحرب يوماً الاّ و أنا أطمع أن تلحق بي طائفة فتهتدي بي، وتعشو إلى ضوئي، وذلك أحب إلي من أن أقتلها على ضلالها، وإن كانت تبوء بآثامها**»[٢]. وقال لأصحابه بعد أن أثخنوا في أعدائه يوم صفين: «**لا تقاتلوهم حتى يبدءوكم، فإنكم بحمد الله على حجة، وتركككم إياهم حتى يبدءوكم حجة أخرى لكم عليهم. فإذا كانت الهزيمة بإذن الله فلا تقتلوا مدبراً، ولا تصيبوا معوراً، ولا تجهزوا على جريح، ولا تهيجوا النساء بأذًى، وإن شتمن أعراضكم، وسببن أمراءكم، فإنهن ضعيفات القوى، والأنفس، والعقول، إن كنا لنؤمر بالكف عنهن وإنهن لمشركات، وإن كان الرجل ليتناول المرأة في الجاهلية بالفهر، أو الهراوة فيعير بها وعقبه من بعده**»[٣]. فجعلوا يمرون بالذهب والفضة في معسكرهم فلا يعرض لهما أحد. وبلغه أن حجر بن عدي، وعمرو بن الحمق يشتمان معاوية وأهل الشام، فأرسل إليهما أن كفا عما بلغني عنكما. فقالا: (يا أمير المؤمنين ألسنا على الحق وهم على الباطل)؟ قال: «**إني اكره لكم أن تكونوا سبابين، ولكن قولوا: اللهم احقن دماءنا ودماءهم، واصلح ذات بيننا وبينهم**»[٤]..

---

(١) انظر، نهج البلاغة: الرسالة (٥٣).

(٢) انظر، نهج البلاغة: الخطبة (٤٣).

(٣) انظر، نهج البلاغة: الرسالة (١٤). [أورد المؤلف مقتطفات من الرسالة وقد أوردها (المحقق) كاملة للفائدة]. (المصحح).

(٤) انظر، نهج البلاغة تحقيق صبحي الصالح: ٣٢٣.

«المساكين»؛ قال الإمام عليعليه السلام: «الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم، من المساكين والمحتاجين وأهل البؤسى والزمنى، فإن في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً، واحفظ لله ما استحفظك من حقه فيهم، واجعل لهم قسماً من بيت مالك، وقسماً من غلّات صوافي الإسلام في كل بلد، فإنَّ للأقصى منهم مثل الذي للأدنى، وكلّ قد استرعيت حقه؛ ولا يشغلنك عنهم بطر، فإنك لا تعذر بتضييعك التافه لإحكامك الكثير المهم، فلا تشخص همك عنهم ولا تصعّر خدك لهم، وتفقد أمور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه العيون، وتحقره الرجال؛ ففرغ لأولئك ثِقتك مِن أهل الخشية والتواضع، فليرفع إليك أمورهم، ثم اعمل فيهم بالإعذار إلى الله يوم تلقاه، فإن هؤلاء من بين الرعية أحوج إلى الإنصاف من غيرهم، وكلّ فأعذر إلى الله في تأدية حقه إليه»[1].

قضاء الامام

وقد اشتهر عنه أنه كان أقضى أهل زمانه، والقضاء هو المحك للمواهب والرأي الصائب، ولمن حفظ العلم حفظ رواية أو دراية، قال الدكتور أحمد أمين: (كان ذا عقل قضائي، فقد ولّاه رسول الله صلى الله عليه وآله قضاء اليمن، وله آراء ثبتت صحتها في مشاكل قضائية عديدة، حتى قيل عنه: قضية ولا أبا حسن لها)[2]، وهذا القول

---

(١) انظر، نهج البلاغة: الرسالة (٥٣).

(٢) انظر، فجر الإسلام: المجلد الأول. (منه قدس سره). تهذيب التهذيب: ٧ / ٢٩٦ و ١٠ / ٩٤، تأريخ دمشق لابن عساكر ترجمة الإمام عليعليه السلام: ٣ / ٩٣ و ٤١ / ١٠٧١ و ١٠٧٠ بتحقيق الشيخ المحمودي. الحاكم في المستدرك قريباً من هذا في: ١ / ٤٥٧، الرياض النضرة: ٢ / ١٩٥ و ١٩٦، و: ٣ / ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٥، ذخائر العقبى: ٧٩ ـ ٨٢، وقال عمر بن

مشهور عن عمر بن الخطاب. وقد عني جماعة من فقهاء السنة والشيعة بجمع قضاياه في كتاب مستقل، منهم الترمذي صاحب أحد الصحاح الستة، والمعلى بن محمد البصري، ومحمد بن قيس البجلي، وعلي بن إبراهيم القمي، وجمع السيد محسن الأمين عدة قضايا أضافها إلى كتاب علي بن إبراهيم، وطبعها في كتاب اسمه «عجائب أحكام أمير المؤمنين».

منها: أن أربعة رجال شربوا الخمر، وكان مع كل واحد منهم سكين، فلما بلغ بهم السكر تباعجوا بالسكاكين، فمات اثنان وبقي اثنان. فجاء أهل القتيلين للإمام وقالوا: إن هذين قتلا صاحبينا فأقدنا منهما، قال عليه السلام لهم... «**ما علمكم بذلك، لعل كلاً منهما قتل صاحبه ولكن الدية توزع على الأربعة فيصيب كل واحد من الإثنين الباقيين ربع دية كل واحد من القتيلين**»[1].

↔ الخطاب في حديث طويل أيضاً: عجزت النساء أن تلدن مثل علي بن أبي طالب، لولا علي لهلك عمر. وكذلك ورد مثله في مطالب السؤول لابن طلحة الشافعي: ١٣، المناقب للخوارزمي الحنفي: ٣٩ و ٤٨ و ٦٠ و ٦٥ و ٨١، الفخر الرازي في الأربعين: ٤٦٦. وروى ابن الجوزي في كتاب الأذكياء: ١٨ وفي كتابه أخبار الظراف: ١٩ في حديث طويل قال فيه عمر بن الخطاب: لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب. تذكرة الخواص: لسبط ابن الجوزي: ٨٧ و ١٤٨. وفي كنز العمال: ٣ / ١٧٩، و: ٥ / ٢٤١ و ٤٥١ و ح ١٣٥٨٤ قال عمر مخاطباً الإمام علياً: لا أبقاني الله لشدة لست لها، ولا في بلد لست فيه. ومثله في مصباح الظلام: ٢ / ٥٦. وقال في المناقب للخوارزمي: ٥٣ و ٨١ / ٩٥ و ٩٧ / ٩٨: أللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها علي حياً.

ومما يجدر ذكره أن عثمان بن عفان أيضاً قال: لولا علي لهلك عثمان. كتاب أحمد بن حنبل ـ فضائل الصحابة ـ عن سعيد بن المسيب قال في: ٢ / ٦٧٤: كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن. ومثله في الاستيعاب: ٣ / ١١٠٢، صفوة الصفوة: ١ / ١٢١، كفاية الطالب: ٩٥، اسد الغابة: ٤ / ٢٢.

(١) انظر، «عجائب أحكام أمير المؤمنين» (منعليه السلام)، الإرشاد للشيخ المفيد: ١ / ٢١٩، تهذيب الأحكام: ١٠ / ٢٤٠ ح ٩٥٥، مناقب آل أبي طالب: ٢ / ٣٨٠.

ومبنى هذا الحكم أن للإجتماع على السكر وحمل السكاكين مخالفة صريحة للشرع والقانون. وقد نجمت جناية القتل عن هذه المخالفة التي اشترك فيها الأربعة. فتكون جناية القتل مشتركة بين الأربعة أيضاً.

ومنها: أن ستة غلمان تعاطوا لعباً في الفرات، فغرق غلام منهم. فشهد ثلاثة على الإثنين أنهما أغرقاه، وشهد اثنان على الثلاثة أنهم أغرقوه. فقضى بالدية أخماساً منها ثلاثة أخماس على الإثنين ومنها خمسان على الثلاثة.

استند هذا الحكم إلى عدد الشهود، شهد ثلاثة على الإثنين فأصابهما ثلاثة أخماس على كل واحد خمس ونصف، وشهد اثنان على ثلاثة فأصابهم اثنان من خمسة، على كل واحد أقل من خمس[1].

علم الامام جعفر الصادق عليه السلام

عاش الإمام جعفر الصادق في أواخر زمن الأمويين، وأوائل العهد العباسي، حين أقبلت الدنيا على العرب بسبب الفتوح، واتصلوا بالأمم المتحضرة كالفرس، وعندهم الطب، والهندسة، والجغرافية، والحساب، والتنجيم، والأدب، والتأريخ، والمصريين، وعندهم مدرسة الإسكندرية، والسوريين الذين تأثروا بالعقلية الرومانية. وفي هذا العهد شرع بنقل هذه العلوم إلى اللغة العربية. فأقبل عليها المسلمون يدرسونها إلى جانب الفقه، والتفسير، والحديث، والنحو وما إليه. ويعقدون لها الحلقات العلمية في مساجد الشام، والعراق، والحجاز. وفي هذا

---

(١) انظر. «عجائب أحكام أمير المؤمنين» (منه عليه السلام)، الإرشاد للشيخ المفيد: ١١٨، التهذيب: ١٠ / ٢٣٩ ح ٣، المحلى: ٦ / ٤٢٠، المصنف لابن أبي شيبة الكوفي: ٦ / ٤٢١ ح ٢، المقنعة للشيخ المفيد: ٧٥٠، الإنتصار: ٥٠٦، الكافي: ٧ / ٢٨٤ ح ٦.

العهد، وفي الحلقات، كانت تقوم مناقشات عنيفة قسمت المسلمين فرقاً ومذاهب، ما يزال أثرها قائماً إلى اليوم. كانت هذه المناقشات تدور حول مسألة الخلافة ومسألة استقلال الإنسان بأفعاله، ومسألة من ارتكب كبيرة ولم يتب، ومسألة إمكان رؤية الله، ومسألة أن صفاته هي عين ذاته أو غيرها، ومسألة خلق القرآن. ولم يكن الخلاف في هذه المسألة قد بلغ إلى ما انتهى إليه في عصر المأمون. وقد كان لهذه الخلافات أثر كبير في العلم، والأدب، والسياسة. أما أثرها في العلم فإن النظر في الخلافة يستتبع النظر في معنى الرئاسة ومهمتها ومصدرها وشروطها. والنظر في الإرادة والإختيار يستتبع النظر في عدل الله وحكم العقل واستحقاق الإنسان للثواب، والعقاب. والنظر في مرتكب الكبيرة يستتبع النظر في حقيقة الإيمان والكفر، وعلاقة الناس بعضهم ببعض. والنظر في إمكان رؤية الله يستتبع النظر في سر الوجود، وصفات الموجد والقدم والحدوث.

إن النظر في هذه المسائل وما إليها ينتمي حتماً إلى الكائنات وأسبابها. أما أثرها في الأدب فقد وقف الشعراء ينصر بعضهم هذا المبدأ ويدعو إليه، وبعضهم يحاربه ويدعو إلى غيره.

وكان أثرها في السياسة أظهر وأبلغ. لأن الكثير منها يتعلق بالحاكمين وشرعية حكمهم، وعلاقة المحكومين بهم، ولذا رأينا رجال الدولة ينكلون بكل عالم لا تتفق سياستهم مع أقواله، وآرائه، ويقربون إليهم كل من وجدوا في قوله مبرراً لظلمهم واستبدادهم. ومن هنا قال بعض الباحثين إن هذه الخلافات كانت في بدء أمرها سياسية، ثم تغلب الجانب الديني على الجانب السياسي.

وإذا لاحظنا أن النهضة العلمية عند المسلمين، والإنقسامات المذهبية،

والخلافات السياسية يبدأ تأريخ أكثرها بعهد الإمام الصادق، ولاحظنا مع هذا ما اتفقت عليه أهل السير، والتراجم من أن الإمام الصادق ابتعد عن السياسة كل البعد، وانصرف انصرافاً تاماً للعلم، إذا لاحظنا ذلك كله فلا ندهش لما قرأناه من ان أصحاب الحديث جمعوا أسماء الرواة الثقات عن الصادق فكانوا أربعة آلاف رجل، ولما سطره ابن حجر في «صواعقه»: (إن الناس نقلوا عن الصادق من العلوم ما سارت به الركبان، وانتشر صيته في جميع البلدان)[1]، ولما قاله فريد وجدي: (ألف جابر بن حيان في الكيمياء كتاباً يشتمل على ألف ورقة، يتضمن رسائل جعفر الصادق، وهي خمسمئة رسالة)[2]، ولما ذكره الشهرستاني: (كان الصادق، ذا علم غزير في الدين، وأدب كامل في الحكمة، وزهد في الدنيا، وورع تام عن الشهوات أقام مدة بالمدينة يفيد الشيعة، ويفيض على الموالين له أسرار العلوم، ثم دخل العراق، وأقام بها مدة)[3].. ولما جاء في كتاب المستشرق دوايت: (وقد ساهم عدد من تلامذة الصادق مساهمة عظمى في تقدم علمي الفقه والكلام، وصار اثنان منهم، وهما أبو حنيفة، ومالك بن أنس، فيما بعد، من أصحاب المذاهب الفقهية، وكان واصل بن عطاء رئيس المعتزلة، وجابر بن حيان الكيمياوي الشهير من تلامذته).

إلى غير ذلك مما ذكره الباحثون من غربيين وشرقيين[4].

---

(١) انظر، الصواعق المحرقة: ٢٠١ و ٢٠٢، ينابيع المودة: ٣ / ١١١ و ١١٢.

(٢) انظر، دائرة معارف القرن العشرين، فريد وجدي، دار المعرفة، بيروت. (منه).

(٣) انظر، الفصل في الملل والأهواء والنحل، علي بن أحمد بن حزم (ت ٤٥٦ هـ). طبعة القاهرة (١٣٢١ هـ)؛ (منه).

(٤) انظر، عقيدة الشيعة، معرب: ٨٨ طبعة (سنة ١٩٤٦ م). (منه).

الطابع الخاص لمدرسة الامام جعفر الصادق وتعاليمه

نوجز الكلام عن تعليم الإمام وطابعه الخاص على ضوء آثاره التي حفظها التراث الإسلامي، ويستطيع الوصول إليها من أراد ذلك. وقد حفظ له هذا التراث أصولاً في الكيمياء، وفي علم الكلام والتوحيد، وفي الأخلاق، وفي العلوم الدينية بشتى فروعها:

الكيمياء: للصادق رسائل في الكيمياء أدرجها تلميذه جابر بن حيان في مؤلفاته العديدة. وقد نشر بعضها، والبعض الآخر لم ينشر بعد، وهو موجود في القاهرة. ومما طبع: كتاب الرحمة، وكتاب الميزان، وكتاب الملك، وكتاب مختار رسائل جابر بن حيان، ونترك الكلام عن طابعها وفوائدها إلى ذوي الإختصاص.

علم الكلام والتوحيد: له كتاب توحيد المفضل، أدرجه المجلسي في كتاب البحار بكامله، وطبع مستقلاً بمصر. وله احتجاجات، وتعاليمه في الإلهيات يجدها المتتبع في كتاب أصول الكافي للكليني، وكتاب الشافي للسيد المرتضى، وفي غيرهما من كتب الحديث والعقائد لعلماء الشيعة الإمامية.

وطريقته لفهم ما وراء الطبيعة ترتكز على منطق العقل، والفطرة، والثقة بما يستنتجه، ويستنبطه من الفرض الصحيح فكل فرض يصح إذا كان نتيجة منطقية لقضية بديهية. وهذا الأسلوب يعتمده اليوم علماء الطبيعة وغيرهم وبه يستدل الإمام على حدوث العالم، وبحدوثه على وجود الصانع. وكان يوجه اهتماماً بالغاً إلى إزاحة كل شبهة تحوم حول وحدانية الله، وعدله، وقدرته وسموه، وحول بعث الأنبياء وتنزيههم.

فالله واحد وعالم وقادر، وصفاته عين ذاته، ليس كمثله شيء. وكلامه مخلوق

وليس بقديم. والبعث، والحساب لا بد منهما. والأنبياء معصومون قبل النبوة وبعدها. والخلافة تكون بنص الرسول لا بالإنتخاب. والإنسان مخير غير مسير، وخلاصه بيده لا بيد أحد من الناس.

الأخلاق: له مواعظ وحكم، ووصايا أوصى بها أهل بيته وأصحابه نجدها متفرقة في كتاب «حلية الأولياء» لأبي نعيم الإصفهاني، وكتاب «تحف العقول» للحسن الحراني، وكتاب «مطالب السؤول» لمحمد بن طلحة الشافعي، وغير ذلك من كتب الأخلاق والحديث. ولو جمعت لجاءت في كتاب ضخم، وهي تضع قواعد لحسن السلوك وتقرره على مبدأ المساواة بين الناس جميعاً، ومبدأ أن الإنسان خيِّر بطبعه، طيب بذاته، وإنما تفسده التربية، والمحيط، والأوضاع.

فمن أقواله: «**أصل الإنسان عقله، وحسبه دينه، وكرمه تقواه، والناس في آدم مستوون. إن النفس لتلقات على صاحبها إذا لم يكن لها من العيش ما تعتمد عليه، فإذا هي أحرزت معيشتها اطمأنت. بني الإنسان على خصال، فمهما بني عليه فإنه لا يبنى على الخيانة والكذب**»[1]. وإذا كان طبع الإنسان الصدق والأمانة، فالكاذب الخائن إذن من أخرج الإنسان عن طبعه ووضعه، وعمل على هدم بنائه وكيانه.

التفسير: للشيعة كتب عدة في تفسير القرآن، منها كتاب «مجمع البيان» للطبرسي، وكتاب «التبيان» للشيخ الطوسي، وكتاب «كنز العرفان» للمقداد وقد رووا في هذه الكتب وغيرها من كتب التفسير والحديث عن الإمام الصادق تفاسير لكثير من آيات الكتاب، وخاصة فيما يتعلق بالأحكام. والشيعة لا يفسرون آية من القرآن إلا بعد مقابلتها مع سائر الآيات، وبعد البحث عما صح عن

---

(١) انظر، كشف الغمه: ٢ / ٣٧٥ و ٣٩٩. تفسير القرطبي: ٢ / ٤٣٥.

النبي وآل بيته من التفسير، لأن في القرآن آيات ينسخ أو يخصص بعضها بعضاً. وفي السنة أحاديث تفسر كثيراً من الآيات. وكلام الله والرسول لا يتناقضان، لأنهما بمنزلة الشيء الواحد، فإن لم يجدوا في الكتاب ناسخاً ولا مخصصاً، ولم يجدوا في السنة مفسراً، فسروا الآية بما يقتضيه ظاهر لفظها ما لم يتناف الظاهر مع العقل، وإلا أوجبوا التأويل بما يتحمله اللفظ، ويقبله العقل. وقد أخذوا هذه الطريقة في التفسير عن أئمة آل البيت.

الفقه: تعرض الفقه الإسلامي لأحوال الإنسان الخاصة والعامة: لواجبه مع الله، ومع نفسه وأسرته، ولعلاقته مع الدولة والمجتمع، ولشؤونه الزراعية والتجارية، ولما ينتج، ويستهلك. ولهذا كان الفقه الإسلامي أوسع من سائر العلوم الإسلامية وكانت آثار الصادق فيه أكثر منها في غيره، فظهرت في كتب الصحاح للسنة، وفي كل كتاب من كتب الحديث، والفقه للشيعة، وفي كل باب من أبوابها، وهذا هو السر في تسمية الشيعة الإمامية أحياناً بالجعفريين، ونسبتهم إلى الإمام جعفر عليه السلام دون غيره من الأئمة الإثني عشر. وقد تصدى جماعة، منهم الجاحظ بن عقدة الزيدي، والشيخ أبو جعفر الطوسي، لإحصاء عدد الرواة الذين رووا عن جعفر بن محمد عليه السلام، ودونت أسماؤهم ورواياتهم في الكتب الموجودة بين أيدي الناس، فبلغوا أربعة آلاف رجل من أهل العراق، والحجاز، والشام، وخراسان وفي «كتاب المعتبر» للمحقق الشيخ علي بن عبد العال: (كتب من أجوبة مسائل جعفر بن محمد عليه السلام أربعمئة مصنف لأربعمئة مصنف سموها أصولاً).

وبهذه الأصول أصبح الصادق عليه السلام مرجعاً للفقه، والتشريع عند الشيعة الإمامية. وبعد عصر الأئمة بقليل جمعت هذه الأصول الأربعمئة في أربعة كتب: كتاب

«الكافي» لمحمد بن يعقوب الكليني، وكتاب «من لا يحضره الفقيه». لمحمد بن بابويه القمي المعروف بالصدوق، وكتاب «الإستبصار»، وكتاب «التهذيب» لمحمد بن الحسن الطوسي.

طريقته في التشريع

نهى الصادق عن العمل بالقياس، وكان يقول: «**إن المقاييس لا تزيد أصحابها إلا بعداً عن الحق**»[1]، ونهى عن اتباع كل ظن لا يستند إلى مصدر صحيح. ومعنى القياس إلحاق أمر بآخر في الحكم الشرعي لإتحادهما في العلة، وهو من الأصول الشرعية عند الأحناف وغيرهم.

ومن تتبع أقواله، وأحكامه يجد له شخصية علمية مستقلة بذاتها، فلم يسند حديثه إلى الرواة، ولا إلى قول مشهور أو مأثور إلا نادراً، وتقول الشيعة: إن الإمام إذا حدّث، ولم يسند، فسنده أبوه عن جده عن الرسول.

ومهما يكن فإن ما روي عنه في التشريع يرتكز على مبادىء عامة منها:

الحرية: لكل إنسان من ذكر وأنثى حرية التصرف بنفسه، وبما يختص به من شؤون، ولا سلطان عليه لأحد إلا إذا كان صغيراً أو مجنوناً أو سفيهاً، فيولّى عليه حينئذ قوي أمين، على أن لا تتعدى تصرفات الولي مصلحة المولّى عليه.

ومنها المساواة: إن جميع الناس سواء أمام القانون، فكل جان يعاقب، وكل

---

(١) انظر، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن الحر العاملي: ٢٧ / ٤١ ح ١٠، قريب من هذا، وفرائد الأصول: ١ / ٥١٧، كفاية الأصول: ٣٢٥، المستصفى من علم الأصول، لمحمد بن محمد الغزالي: ٢ / ٣٦٤، طلعة الشمس للسالمي الإباضي: ٢ / ٢٨٠، الإحكام في اصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي: ٤ / ١٨٢.

غاصب يغرم، ولا حصانة لحاكم، ولا لذي منصب كائناً من كان، وكل قانون يقسم الناس على غير أساس التقوى، فهو جائر.

ومنها الثقة بالإنسان، واحترام شعوره، ومعاملات الإنسان وجميع تصرفاته صحيحة بموجب الأصل ما لم يثبت العكس، إلا فيما يدعيه على غيره، لأن كل إنسان بريء ما لم تثبت إدانته، وكل من يدين بدين يرتب على أعماله آثار الصحة ما دامت موافقة لما يعتقد، وإن خالفت الإسلام.

ومنها تحريم الاستغلال: إن الغش، والربا، والإحتكار، وكل معاملة تؤدي إلى استثمار الغير فهي باطلة، وكل احتيال على الشرع، والقانون فهو تضليل، وكل من كان في يده شيء يمنع من التصرف به إذا أدى إلى الإضرار بغيره.

ومنها الاباحة والحل: كل شيء فيه صلاح للناس من جهة من الجهات فهو حلال، وكل من اضطر إلى شيء فهو له مباح، فالجائع الذي لا يجد سبيلاً للعيش لا يعاقب على السرقة، والمدين الذي يعجز عن الوفاء لا يحبس ولا يحجز له ما يضطر إليه من مسكن، ومأكل، وملبس.

ومنها الذمة: لكل بالغ عاقل صفة ذاتية تؤهل للإلزام بما له، وما عليه، وعلى من ضمن وتعهد أو أؤتمن على عمل، أو مال أن يؤديه على وجهه، وللطرف الثاني الحق في أن يحاسبه، ويلزمه بالوفاء، وأن يتسلط عليه وعلى ماله إذا خان أو قصَّر. والشرط الرئيسي لصحة الإلزام والإلتزام أن يكون العمل حقاً للملتزم وسائغاً في نفسه، لا يستدعي ضرراً على من ألزم أو التزم، ولا على غيرهما، فكل معاهدة تخرج عن اختصاص المتعاهدين أو تضر بهما أوبأحدهما أو بغيرهما، أو تكون مجهولة الحقيقة فهي تضليل يجب إلغاؤها، وكل تجارة أو زراعة أو صناعة

فيها شائبة الضرر فهي فاسدة، وكل من نذر أو أقسم أو عاهد الله أن يفعل ما يضر به أو بغيره فنذره وقسمه وعهده لغو..

قرر الصادق عليه السلام هذا المبدأ بأحاديث كثيرة، منها:

«من اشترط شرطاً سوى كتاب الله فلا يجوز له ولا عليه».

و «المسلمون عند شروطهم إلا شرطاً حلل حراماً أو حرم حلالاً»[1].

«كل شرط خالف كتاب الله فهو مردود»[2].

«إذا رأيت خيراً من يمينك فدعها، وافعل الذي هو خير، ولا كفارة عليك»[3]، إنما ذلك من خطرات الشيطان، إن الكفارة إذا حلف الرجل على أن لا يزني ولا يشرب ولا يخون وأشباه هذه.

ومنها: قاعدة الأقرب فالأقرب: اعتمد الصادق على هذا المبدأ في الإرث، فجعل الأولاد والآباء أولى بالإرث من الإخوة والأجداد، والإخوة أولى من الأعمام والأخوال. فمتى وجد واحد من المرتبة المتقدمة حجب عن الإرث كل من كان في المرتبة المتأخرة، فالبنت تحجب عمها، كما يحجبه الابن من غير فرق[4]. واعتمد على هذا المبدأ أيضاً في النفقات قال: **«إن أفضل ما ينفقه الإنسان**

---

(١) انظر، الخلاف: ٢ / ٤، الكافي: ٥ / ٤٠٤، الفقيه: ٣ / ١٢٨، التهذيب: ٧ / ٣٧١، المصنف لابن أبي شيبة: ٦ / ٥٦٨، الإستبصار: ٣ / ٢٣٢، المغني: ٤ / ٣٥٤، صحيح البخاري: ٣ / ٥٢، مستدرك الحاكم: ٢ / ٤٩، مجمع الزوائد: ٤ / ٢٠٥، السنن الكبرى: ٦ / ٧٩.

(٢) انظر، مسالك الإفهام: ٩ / ٩٣، حقائق الأصول: ٢ / ٨٧، التهذيب: ٨ / ٥٤ ح ١٧٧، الإستبصار: ٣ / ٢٨٧ ح ١٠١٦.

(٣) انظر، الكافي: ٧ / ٤٤٤ ح ٣ و ٥، التهذيب: ٨ / ٢٨٥ ح ٣٧، وسائل الشيعة: ٢٣ / ٢٤٠ ح ١.

(٤) انظر، المراسم العلوية: ٢١٨، الخلاف: ٤ / ١٤، النهاية: ٧٣٦.

على نفسه وعياله، ثم على والديه، ثم الثالثة على القرابة والإخوان، ثم الرابعة على الجيران الفقراء، ثم الخامسة في سبيل الله، وهو أحسنها أجراً»[١].

إن هذه المبادئ التي ذكرناها بقصد التمثيل، لا بقصد الحصر، يسري أكثرها في الأمور المدنية كالبيع والإجارة، وما إليها من الموجبات والعقود، وفي الأمور الجنائية كالقتل والسرقة، وفي الأحوال الشخصية كالزواج والوصايا، وفي جميع المعاهدات والإلتزامات. وهي تمثل لنا روح التشريع في أحكام الإمام الصادق، ومذهبه في الفقه الذي استمده من واقع الحياة، من كرامة الإنسان وحريته وحاجاته ومصالحه، لا من الظن والخيال، ولا من أهواء السلطات، وشهوات المحتكرين. إن الحرية والمساواة وصيانة حقوق الإنسان واحترام ذمته وما إلى ذلك هي المدارك الصحيحة للفقه عند الإمام الصادق، وما الكتاب والسنة إلا تعبير صادق ولسان ناطق لهذه المبادئ. وهذا ما أراده الصادق حين قال للشيعة: «**لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة، أو كان معه شاهد من أحاديثنا**»[٢]، أي لا تقبلوا حديثاً فيه شائبة الظلم، والمحاباة. إن هذه النظرة إلى الفقه نتيجة طبيعية لتلك الثقافة الواسعة، والعلم الغزير بالكتاب والسنة وعلى مبدأ الإمام الصادق عليه السلام، يجب على من يريد أن يفهم الفقه أن يعي المبادئ الإنسانية قبل كل شيء، وإلا فهو أبعد ما يكون عن فقه الصادق عليه السلام وآيات الله، وسنة الرسول صلى الله عليه وآله.

---

(١) انظر، الكافي: ٥ / ٦٧ ح ١، تحف العقول: ٣٥٠، وسائل الشيعة: ٩ / ٤٣٢، سنن الدارمي: ٢ / ٣٦٧، شرح معاني الآثار: ٤ / ٤٠، المغني: ٧ / ٨٧، فتح الباري: ١٢ / ٣٠.

(٢) انظر، تحف العقول: ٣١٠، وسائل الشيعة: ٢٧ / ١٢٣ ح ٤٧، الحدائق الناضرة: ٣ / ٩، وقريب منه في الكافي: ١ / ٦٩ ح ٣، المبسوط للطوسي: ١ / ٨٠، المهذب: ١ / ٨٧، نهاية الأحكام: ١ / ٣٩٥، التذكرة: ١ / ١٠٣، الذكرى: ١٦٤، الدروس: ١ / ١٥٩، البيان: ١ / ٧٧، المحاسن للبرقي: ١ / ٢٢١.

أمضي على دين النبي

معنى الحي

سؤال قد يبدو للوهلة الأولى غريباً.. وهو ما معنى هذا حي، وذاك ميت؟.

ووجه الغرابة أن معنى الحي معروف، وكذلك معنى الميت.. ومع التأمل يتضح أن هذا السؤال وجيه.. وإليك البيان:

إن لكل فرد من أفراد الإنسان واقعاً يعيش فيه، وهو عمله بالذات، وقد يقتصر هذا العمل على صاحبه، ولا يتعدى أثره إلى غيره وقد يتجاوزه، وينتفع به الآخرون.. والأول حي بالإسم، ميت بالفعل ـ وإن أكل وشرب ـ ما دام لا يحس أحد بوجوده، والثاني حي بآثاره الباقية، يمتد وجوده بوجودها، وإن صار تراباً وعظاماً.

إن محمداً ﷺ الذي اقترن اسمه باسم الله في المعابد والمعاهد، وفي الصلوات والدعوات في كل زمان ومكان، إن محمداً باق ببقاء الله، وكذلك أهل بيته الذين نزلت بهم آية المودة والتطهير أحياء ما دام لكتاب الله وسنة نبيه أنصار وأتباع... وكل من ترك أثراً من قول أو فعل ينتفع الناس به مباشرة أو بالواسطة فهو موجود، وكل من خرج من هذه الحياة كما دخلها أول مرة فهو أبتر وعقيم، وعبث زائد.

فمن غرس شجرة، أو بنى بيتاً، أو شق طريقاً، أو اخترع آلة، أو اكتشف نظرية،

أو ألف كتاباً، أو نشر مقالاً، أو ألقى خطاباً ينير العقول والأفكار، أو يثير العواطف، ويتجه بها نحو الخير، كل أولاء ومن إليهم، باقون ما دامت آثارهم تحيا وتتحرك من بعدهم.

الجزار والخباز

وتسأل: ماذا تقول في الجزار والخباز وبائع الخضار وما أشبه من الذين ينتفع الناس بهم في حياتهم اليومية، دون أن يكون لأعمالهم طبيعة الدوام والإستمرار؟.

الجواب: ما من أحد يؤدي دوراً في هذه الحياة إلا ويترك أثراً نافعاً، وإن لم يبدُ ظاهراً للعيان.. إن العامل ـ أي عامل ـ عضو حي من المجتمع، وبه وبغيره تحصل البشرية على غاياتها... وكثيراً ما يقيض الله السعادة للآخرين عن طريق واحد من هؤلاء البسطاء، أو ينبه به غافلاً، أو يلهم به مفكراً، أو يؤازر مصلحاً. وكفى العامل البسيط أثراً أن يكون له أسرة صالحة، فيربي أبناءه بالكثير من العرق والجهد المضني.

العمر القصير

وأقصر الناس عمراً من لا يرى همًّا إلا همَّه، ولا مشكلة إلا مشكلته، ولا خيراً إلا خيره، وقد يخلَّد هذا، ويدوم له الذكر بما يتركه من أسواء وأدواء... ولكنه يخلَّد في العذاب، في اللعن والسباب، تماماً كما خُلِّد يزيد، ونيرون.

العمر الطويل

أما أطول الناس أعماراً، وأكثرهم تأكيداً لوجودهم في كل زمان ومكان فكثيرون: منهم العلماء الذين اكتشفوا قوى الطبيعة، وسلطوا عليها إنسان القرن العشرين، لينشىء منها حياة جديدة بعد أن تسلطت عليه واستعبدت أسلافه قروناً وأحقاباً.

ومنهم الذين يمنحون الناس التفاؤل، ويشجعونهم على المضي في العمل من أجل حياة أرغد وأسعد. وفي طليعتهم الأنبياء والأوصياء الذين أرشدوا الإنسانية، وأضاءوا لها سبيل الرقي والهداية.

ومنهم الذين يملكون الإستعداد للإستشهاد والتضحية بكل عزيز من أجل إحياء الحق، وإماتة الباطل.

ولا أتجاوز الحقيقة إذا قلت: إن إيمان المؤمن، ودين المتدين يقاس بالإستعداد للتنازل عن حياته من أجل الدين ومن فقد هذا الإستعداد فما هو من الدين وأهله في شيء، وإن زكّى جبنه وحرصه على الحياة بألف علة وعلة.

الحسين

ولا تعرف الإنسانية واحداً في تأريخها كله تمثلت فيه روح التضحية والفداء من أجل ما يعتقد ويدين كما تمثلت في الحسين عليه السلام الذي نطق الواقع على لسانه، وهو في طريقه إلى الإستشهاد: «**أمضي على دين النبي**».

لقد رحب الحسين بالإستشهاد، وأقدم عليه دون تردد لا حباً بالموت وتبرماً بالحياة، ولا فراراً من سأم، ولا اضطراباً في النفس، ولا طموحاً إلى بطولة

وسلطان، ولا خوفاً من الإتصاف بالجبن... لا دافع ولا هدف على الإطلاق إلا الإمتثال لمشيئة الله، والإنقياد لأمر رسول الله الذي لا مفر من طاعته، ولا محيد.

قال له أخوه محمد بن الحنفية: ما حداك على الخروج عاجلاً؟.

قال الحسين: «أتاني رسول الله ﷺ، وقال: يا حسين اخرج، شاء الله أن يراك قتيلاً».

قال محمد: إنا لله، وإنا إليه راجعون... فما معنى حملك هذه النسوة معك؟.

قال الحسين: «إن الله شاء أن يراهن سبايا»[1].

وقال له ابن عباس: لا تخرج إلى العراق.

قال الحسين: «إن الله أمرني بأمر، وأنا ماض فيه»[2].

قال ابن عباس: واحسيناه. أطلق ابن عباس صرخته الدامية هذه، وهو لا يعلم أنها قد تجاوزت حدود الزمان والمكان، وأنها ستحدث انقلاباً في الأفكار والأوضاع، وتتّخذ شعاراً للثورات والإنتفاضات، ونشيداً للحرية والإستقلال، وأنها ستجري أبحراً من الدماء والدموع، وتملأ الأجواء لهيباً من الآهات والزفرات، وأن المواكب والمطابع والمنابر سترددها مدى الأجيال، وإلى آخر يوم.

---

(١) انظر، الأخبار الطوال: ٢٤٤، اللهوف في قتلى الطفوف: ٢٧، تأريخ الطبري: ٦ / ٢١٩، الكامل في التأريخ: ٤ / ١٧، البداية والنهاية: ٨ / ١٦٧، الإرشاد للمفيد: ٢٠٢، تأريخ الإسلام للذهبي: ٢ / ٣٤٣.

(٢) انظر، الأخبار الطوال: ٢٤٤، الفتوح لابن أعثم: ٣ / ٧٢، البداية والنهاية: ٨ / ١٧٢، وقعة الطف: ١٤٨ و ١٥٠، معالي السبطين: ١ / ٢٤٦، ناسخ التواريخ: ٢ / ١٢٢، دلائل الإمامة: ٧٤، تهذيب تأريخ دمشق (ترجمة الإمام الحسين عليه السلام): ٢٠٤، ينابيع المودة: ٣٨٢ طبعة اسلامبول، تأريخ الطبري: ٥ / ٣٨٣ ـ ٣٨٤، مقتل الحسين للخوارزمي: ١ / ٢١٦. مقتل الحسين لأبي مخنف: ٦٥، الكامل في التأريخ: ٤ / ١٦.

وبعد، فإن الحسين عليه السلام يحب الحياة، ويكره الموت... ما في ذلك ريب.. وإلا لم يكن عظيماً، لأن من تساوى في مقاييسه الموت والحياة لا يُعَدّ باذلاً ومضحياً إذا أقدم على الموت، وأي عاقل يتنازل عن حياته، ويرضى بجزّ الرأس، ورضّ الصدر والظهر، وذبح الأطفال، وسبي النساء إذا لم تكن العاقبة خيراً وأبقى.. ولا شيء أفضل عاقبة من الطاعة لله، والتضحية في سبيله، لهذا وحده أقدم الحسين على ما أقدم، ولم يتردد، ويبرر المعصية والإحجام بمنطق الشيطان، وتحريفه وتزييفه.

منطق إبليس

قيل: إن إبليس التقى برسول الله صلى الله عليه وآله، فقال له: يا محمد، إن الله قد وصفك بنبي الهداية، ووصفني بإمام الغواية، مع العلم بأن الأمر في يده، لأنه على كل شيء قدير، فلماذا لا يلجيء عباده إلى الهداية ما دام قد أرادها منهم؟.

لقد تجاهل إبليس اللعين أن الله يخلق الكون بما فيه على قاعدة «كن فيكون». فيستند الفعل إلى قدرته مباشرة، وإلى كلمته وحده لا شريك له، أما أفعال العباد، ومعاملة بعضهم مع بعض فإنه سبحانه لا يتدخل بها إلا على أساس الإرشاد والأمر والنهي، تاركاً للإنسان حريته الكاملة وقدرته المطلقة، ليتحمل وحده أعباء الجهاد والعمل، ومسؤولية الإهمال والكسل، ويتميز بذلك الخبيث من الطيب، وتظهر للعقول قيمتها، وللنفوس غرائزها.. ولو أن الله ألجأ عباده إلى الفعل إلجاءً لانتقضت حكمة الخالق العليم، وتعطل العقل السليم، وبطل الشرع والتكليف، وكانت أفعال الإنسان تماماً كالجريان في الماء، والثمرة على

الشجرة... وبكلمة إن الله سبحانه بالنسبة إلى الكون خالق ومبدع، وبالنسبة إلى عمل الإنسان هاد ومرشد، لا مبدل لكلماته، وهو الحكيم العليم.

وبهذا نجد تفسير قول الحسين عليه السلام: «إن الله شاء أن يراني قتيلاً، وشاء أن يراهن سبايا»[1]... أي أمرني الله أن أجاهد ضد الظلم والفساد، ومعي النساء والأطفال، فامتثلت، وهو الحكيم العليم بما يترتب على أمره. وعليه تكون الأوضاع الإجتماعية هي المسؤولة عن الشر، وليست للإرادة الإلهية. والمصلحون الطيبون هم الذين يضحون ويستميتون من أجل تغيير الأوضاع وتحويلها إلى الخير والصلاح. كما فعل الحسين عليه السلام. وأيضاً بهذا يتبين الجواب عن قول من قال: لماذا سلط الله يزيد وجيشه على الحسين وأهله.. إن الله سبحانه لا يسلط، ولن يسلط الأشرار على الأخيار... حاشا وكلّا.. بل نهى الأشرار عن الفساد والعدوان، وأمر الأخيار بنضالهم وجهادهم إن أصروا وتمردوا، منذراً العاصي بالعقاب، ومبشراً الطائع بالثواب، دون أن يتدخل بقدرته من أجل هذا أو ذاك: ﴿وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَا بَعْضَكُم بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾[2].

على دين النبي

بأمر الله تعالى، ودين النبي صلى الله عليه وآله تُفسر أعمال الحسين عليه السلام، وكل حركة من حركاته، وخطوة من خطواته، فدين النبي هو الهوية والماهية الحقيقية لوقعة

---

(١) تقدمت تخريجاته.

(٢) محمد: ٤.

كربلاء، وفيه يكمن سر خلودها وبقائها ببقاء اسم محمد ﷺ ورسالة محمد ﷺ.

إن مضي الحسين إلى القتل على دين النبي يدلنا بصراحة لا تقبل التأويل على أن هذا الدين العظيم لا يعترف بأحد ـ كائناً من كان ـ إذا أحاط به الظلم والفساد، ولم يحرك ساكناً حرصاً على نفسه وجاهه.. أبداً إما أن الحسين لم يمض على دين النبي، لأنه جازف وتهور ـ والعياذ بالله ـ وإما أن الساكت عن الحق يبرأ منه النبي ودين النبي، ولا واسطة.

ونقول: إن هذا معناه الجهاد، والجهاد لا يجب إلا مع المعصوم أو نائبه.

الجواب: إن الجهاد على نوعين، جهاد الغزو بقصد الدعوة إلى الإسلام وانتشاره.. وهذا هو الذي يجب كفاية بإذن المعصوم أو نائبه، ويختص بالذَّكر، دون الأنثى، وبالصحيح، دون المريض.

النوع الثاني: جهاد الدفاع عن الدين والحق، وهذا يجب عيناً لا كفاية، ومطلقاً غير مقيد بإذن المعصوم ولا نائبه، تماماً كوجوب الدفاع عن النفس، ويشمل الذَّكر والأنثى، والمريض والأعرج والأعمى، كلاً حسب استطاعته ومقدرته[1].

المدعي الزائف

وبالتالي، فإن الصراع بين الخير والشر طبيعي لا مفر منه، فإذا طغى الشر في مجتمع، ولا مكترث فإن معنى هذا أن المجتمع لا عدو فيه للشر، ولا ناصر يتحسس الخير، ويهتم بالدين، لأن العدو ينبغي أن يحارب مهما تكن النتائج... أما من يكتفي بقول: إنا لله وإنا إليه راجعون تاركاً الشر يسير على حاله بغية

(١) انظر، جواهر الكلام، وغيرها من كتب الفقه. (منه ﷺ).

الحفاظ على مصالحه، أما هذا فإنه يؤكد، ولا ريب، ما يلصق به من تهم، ويذاع عنه من محاباة.

ونقول: إن للأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر شروطاً، وأولها الأمل بالقضاء على المنكر.

ونقول: ليست المسألة مسألة شرط ومشروط ولا مكلَّف وتكليف شرعي، وإنما المسألة في واقعها مسألة عداء للشر والباطل، وتحسس بالدين والخير، وعدم التحسس به، فمتى وجد هذا العداء، وهذا الإحساس طغت غريزة المغامرة على صاحبها غير ملتفت إلى الشروط والمشروط، ولا يستسلم إطلاقاً، بل يموت من أجل الحق واقفاً على قدميه بكبرياء وعناد وتحد... وكفى بهذا التحدي احتجاجاً وخروجاً على الباطل وأهله.

وغريبة الغرائب أن يدعي الواحد منا أنه على دين النبي، ثم يغضب لنفسه وقريبه وصديقه، ويصرخ باسم الله والدين صرخات أيوب المبتلى إذا مست أشياؤه، ولو من بعيد، ولا يغضب إذا انتهكت حرمات الله، وشريعة رسول الله... ولو كان بينه وبين الله علاقة وصلة لأثمر شجرها، وظهر أثرها.. كلَّا، إنَّ الوهم هو الذي صور له هذه الصلة، وأضفى عليها صفة الوجود.. أما مجرد الركوع والسجود فما هو من دين النبي في شيء إذا لم ينظر المصلي إلى الباطل بعيني ثائر مغامر.

وكم من متعبد تكشَّف عنه القناع، وتبيَّن، حين جد الجد، أن قطرة من دمه، وذرة من جاهه ومصلحته خير من ألف نبي ونبي... إن دين النبي عمل وجهاد وكفاح، إنه دماء وعيال، وأرواح تبذل ثمناً للحق، تماماً كما بذل الحسين عليه السلام...

أما من يدعي دين النبي [وهو] غير مستعد لأن يترجم دعواه. ويثبتها

بالأفعال، والتضحية بمصالحه الشخصية من أجل هذا الدين فهو دعي زائف.

وبعد، فقد كان للإسلام دولة وسلطان حين كان يزيد، وشهيد يمضي على دين النبي... أما اليوم فذل وهوان، حيث ألف يزيد، ولا شهيد واحد... بل ألوف العبيد تموت وتحيا على حب الدينار والدولار.

الفَهارِس الفَنيّة العَامّة

١ ـ فَهْرَس الآيَات
٢ ـ فَهْرَس الأَحَادِيث
٣ ـ فَهْرَس المَصَادر

فهرس الآيات

الآيـة	رقمها	الصفحـة
البقرة (١)		
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا...﴾	١٧٠	٣٦
﴿وَإِذا قيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ...﴾	١٧٠	١٥٠
﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ...﴾	١٧٣	١٧٠
﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ﴾	١٧٨	٩٤
﴿يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ...﴾	١٨٣	٢٣٨
﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾	١٨٥	١٦٩
﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ...﴾	٢٠٧	١٣١
﴿وَلَا تَنكِحُوا ٱلْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾	٢٢١	٧٨
﴿وَلَا تَجْعَلُوا ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا...﴾	٢٢٤	١٧٧
﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِاللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَانِكُمْ...﴾	٢٢٥	١٧٧
﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ...﴾	٢٣٤	٩٤
﴿وَأَن تَعْفُوٓا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾	٢٣٧	١٣٦

الآيـة	رقمها	الصفحـة
﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً...﴾	٢٤٠	٩٤
﴿ٱللهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ امَنُوا يُخْرِجُهُم مِنَ ٱلظُّلُمَاتِ...﴾	٢٥٧	٢٣٢
﴿وَأَحَلَّ ٱللهُ ٱلْبَيْعَ﴾	٢٧٥	١٥٧
﴿وَٱسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِجَالِكُمْ...﴾	٢٨٢	٧١

آل عمران (٢)

﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا ٱللهُ وَٱلرَّاسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾	٧	٩٣
﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ...﴾	٦١	٣٢٢
﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ...﴾	١٤٤	٢٨٤
﴿وَأَنَّ ٱللهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾	١٨٢	٢٨
﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللهُ مِيثَاقَ ٱلَّذِينَ أُوتوا ٱلكِتابَ...﴾	١٨٧	١٥١

النساء (٤)

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَالِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ...﴾	٧	٦٩
﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾	١١	٦٩
﴿فَإِنْ لَمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ...﴾	١١	٧١
﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً...﴾	١١	٧١

الآيـة	رقمها	الصفحـة
﴿ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ٱلسُّدُسُ...﴾	١١	٧١
﴿ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ...﴾	٢٤	١٦٥
﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ...﴾	٢٤	٢٩١
﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾	٢٨	١٦٩
﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَماً...﴾	٣٥	٢٩٩
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَانَاتِ...﴾	٥٨	٢٩٩
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ...﴾	٦٥	٣٠٤
﴿إِنِ ٱمْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا...﴾	١٧٦	٦٩

المَائِدَة (٥)

﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾	١	١١٧، ١٥٧
﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ...﴾	٣	١٢٨
﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ...﴾	٣	١٧٠
﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي...﴾	٣	٣٢٣
﴿وَٱلْمُحْصَنَاتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ...﴾	٥	٧٧
﴿مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ...﴾	٣٢	٢٣٤
﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾	٥٥	١٢٦

الآيـة	رقمها	الصفحـة
﴿يَدُ ٱللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾	٦٤	٢٨
﴿قُلْ يَا أَهْلَ ٱلْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ...﴾	٧٧	٥٤
﴿وَلَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ ٱللهُ لَكُمْ...﴾	٨٧	٢٠٨
﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾	٨٩	١٨٠
﴿لِلهِ مُلْكُ ٱلسَّمَوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ...﴾	١٢٠	٩٣
الأنعام (٦)		
﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ...﴾	٦٨	٢٣
﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾	١١٩	١٧٠
﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾	١٦٤	٨١
الأعراف (٧)		
﴿يَا بَنِي ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ...﴾	٣١ ـ ٣٢	٢٤٣
﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللهِ ٱلَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ...﴾	٣٢ ـ ٣٣	١٩٤
﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾	١٨٧	٢٦١

الآيـة	رقمها	الصفحـة
الأنفال (٨)		
﴿وَأُوْلُوا ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ...	٧٥	٧٠
﴿وَٱعْلَمُوٓا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ...﴾	٤١	١٦٧
التوبة (٩)		
﴿وَمَآ أُمِرُوٓا إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا إِلَـٰهًا وَٰحِدًا...﴾	٣١	١٥٦
﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُ...﴾	٦٢	١٧٨
﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾	٦٢	٣٠٤
﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ...﴾	٩٦	١٧٨
﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ...﴾	١٠١	٢٨٤
﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ...﴾	١٠٩	٢٠١
﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾	١١٩	٢٨٤
يونس (١٠)		
﴿أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ...﴾	٣٥	١٢٦

الآيـة	رقمها	الصفحـة
هود (١١)		
﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى...﴾	٤٥	٢٩٩
﴿رَحْمَتُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾	٧٣	٢٩٩
﴿رَحْمَتُ ٱللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾	٧٣	٢٩٩
﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى ٱلَّذِينَ ظَـلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ...﴾	١١٣	١٩٩
﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُـلْمٍ...﴾	١١٧	٢٢٨
﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً...﴾	١١٨	٢٥٩
يوسف (١٢)		
﴿الٓر تِلْكَ ءَايَاتُ ٱلْكِتَابِ ٱلْمُبِينِ﴾	١	٢٣٣
﴿قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءاً إِلَّآ أَن يُسْجَنَ...﴾	٢٥	٢٩٩
﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾	٢٦	٢٩٩
الحجر (١٥)		
﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ...﴾	٩	٩١

الآيـة	رقمها	الصفحـة
النحل (١٦)		
﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾	٨	٢٣٣
﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾	٤٣	١٥١
﴿تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ﴾	٩٢	١٧٧
﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلَا بَيْنَكُمْ...﴾	٩٤	١٧٨
﴿مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ...﴾	١٠٦	١٤٦
الإسراء (١٧)		
﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ﴾	٢٣	١١٥
﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ...﴾	٢٧	٢٤٣
﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً﴾	٣٣	١٧٢
الكهف (١٨)		
﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾	١٠٨	٩٣
مريم (١٩)		
﴿مَا كَانَ للهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾	٣٥	٦٩

الآيـة	رقمها	الصفحـة
طه (٢٠)		
﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَاةَ لِذِكْرِى﴾	١٤	١٥٨
﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾	١٣٢	٢٩٩
الأنبيا. (٢١)		
﴿فَسْـَٔلُوا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾	٧	١٥١
﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾	٧٣	٧
﴿فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِن ضُرٍّ وَءَاتَيْنَاهُ أَهْلَهُ...﴾	٨٤	٢٩٩
الحج (٢٢)		
﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ﴾	٦٥	٢٠٨
﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾	٧٨	١٦٩
النور		
﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ...﴾	٣١	٢٤٣

الآيـة	رقمها	الصفحـة
الفُرقان (٢٥)		
﴿وَقَالُوا مَالِ هٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ...﴾	٨	٢٥٤
﴿وَيَقُولُونَ حِجْراً مَحْجُوراً﴾	٢٢	٩٣
الشُّعَرَاء (٢٦)		
﴿يَوْمَ لاَ يَنفَعُ مَالٌ وَلاَ بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ...﴾	٨٨ ـ ٨٩	٥
﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ...﴾	١٢٨ ـ ١٣٠	٢٠١
﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلأَقْرَبِينَ﴾	٢١٤	٢٦٢
القَصَص (٢٨)		
﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلأَرْضِ...﴾	٤	١٩٠
﴿فَاسْتَغَاثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِ...﴾	١٥	١١
﴿فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِن شِيعَتِهِ﴾	١٥	٤٥
﴿فَلَمَّا قَضَى مُوسَى ٱلأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ...﴾	٢٩	٢٩٩
﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾	٤١	٧
﴿وَٱبْتَغِ فِيمَا ءَاتَاكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلأَخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ﴾	٧٧	٢٠٨

الآيـة	رقمها	الصفحـة
العنكبوت (٢٩)		
﴿إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَابِرِينَ﴾	٣٣	٢٩٩
﴿إِنَّ ٱلصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَاءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾	٤٥	١٦٠
﴿إِنَّ ٱلصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَاءِ وَٱلْمُنكَرِ...﴾	٤٥	٢٣٨
الأحزاب (٣٣)		
﴿وَأُولُوا ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ...﴾	٦	٦٨
﴿أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ﴾	٦	٣٠٤
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾	٣٣	٢٩٩، ٣٠٤
﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ...﴾	٥٦	٢٩٣
فاطر (٣٥)		
﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَاءُ...﴾	٢٨	٢١٤
﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾	٤٣	٢٩٩

الآيـة	رقمها	الصفحـة
الصافات (٣٧)		
﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ﴾	٨٣	١١، ٤٥
﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ﴾	١٤٩	٦٩
الزُّمَر (٣٩)		
﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ﴾	٢	١٥٨
﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾	٩	٢٣٥
فُصِّلَت (٤١)		
﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ...﴾	٤٢	٩١
الشُّورَى (٤٢)		
﴿قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ...﴾	٢٣	٣٠٥
الزُّخرُف (٤٣)		
﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءاً إِنَّ الْإِنسَانَ...﴾	١٥	٥٤
﴿قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ...﴾	٢٣	١٥٠

الآيـة	رقمها	الصفحـة
﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً إِذَا قَوْمُكَ...﴾	٥٧	٥٤
الدُّخان (٤٤)		
﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾	١٠	٢٣٣
مُحَمَّد (٤٧)		
﴿وَلَوْ يَشَاءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن...﴾	٤	٣٤٦
﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾	١٩	٢٧٨
الفَتْح (٤٨)		
﴿أَشِدَّاءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً...﴾	٢٩	٢٨٤
الحُجُرات (٤٩)		
﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَاكُمْ...﴾	١٣	٣٩
﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾	١٣	٢٣
﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ...﴾	١٥	٢٨٤

الآيـة	رقمها	الصفحـة
ق (٥٠)		
﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾	١	١٧٥
الذاريات (٥١)		
﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾	٥٦	١٥٦
النجم (٥٣)		
﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾	١	٥٣١٧٥
١	١٧٦	
﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾	٣ ـ ٤	٣٠٤
﴿فَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ وَٱعْبُدُوا۟﴾	٦٢	١٥٨
المجادلة (٥٨)		
﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ...﴾	١	٢٣٥
الحشر (٥٩)		
﴿فَٱعْتَبِرُوا۟ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ﴾	٢	١١٥

الآيـة	رقمها	الصفحـة
﴿وَمَا اٰتَاكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا...﴾	٧	٦٨
﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ...﴾	٨	٥٨
﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ...﴾	٩	٥٨
﴿وَٱلَّذِينَ جَاءُو مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا...﴾	١٠	٥٩

المُمْتَحِنَة (٦٠)

﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾	١٠	٧٨

الجُمُعَة (٦٢)

﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ...﴾	٩	١٥٨

المُنَافِقُون (٦٣)

﴿إِذَا جَاءَكَ ٱلْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ...﴾	١	٢٨٤

القَلَم (٦٨)

﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾	١٠	١٧٨

الآيـة	رقمها	الصفحـة
الإنسان (٧٦)		
﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِيناً...﴾	٨	١٣٤
الإنفطار (٨٢)		
﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كِرَاماً كَاتِبِينَ...﴾ ٨٢	١٠ ـ ١٢	٢١١
الليل (٩٢)		
﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾	١	١٧٦
التين (٩٥)		
﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ ٩٥	١	١٧٥
البيّنة (٩٨)		
﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ...﴾	٥	١٥٦
الزلزلة (٩٩)		
﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ...﴾	٧ ـ ٨	٢٣٣

الآيـة	رقمها	الصفحـة
العصر (١٠٣)		
﴿وَٱلْعَصْرِ إِنَّ ٱلْإِنسَانَ لَفِى خُسْرٍ﴾	١ ـ ٢	١٧٥
قريش (١٠٦)		
﴿ٱلَّذِي أَطْعَمَهُم مِن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِنْ خَوْفٍ﴾	٤	٢٢٨
الماعون (١٠٧)		
﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾	٥	١٦٠
الإخلاص (١١٢)		
﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ...﴾	١ ـ ٤	٩٢

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	القائل	الصفحة
ابني هذا إمام ابن إمام أخو إمام أبو أئمة تسعة...	اميرالمؤمنين عليه السلام	١٢٩
أتاكم علي في السحاب	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢١٥
أتاني رسول الله صلى الله عليه وآله، وقال: يا حسين اخرج، شاء الله...	الامام الحسين عليه السلام	٣٤٤
إذا رأيت خيراً من يمينك فدعها، وافعل الذي هو خير...	الامام الصادق عليه السلام	٣٣٨
إذا عجزت أمتي عن أن تقول للظالم يا ظالم...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٠٢
أصل الإنسان عقله، وحسبه دينه، وكرمه تقواه...	الامام الصادق عليه السلام	٣٣٤
أعوذ بالله من علم لا ينفع، وقلب لا يخشع، ونفس لا تشبع رسول الله صلى الله عليه وآله		٢٣٥
ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم	الامام الرضا عليه السلام	٣٢
الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضا الرب...	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٢٨، ٣٢٣
الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٨
أللهم ارزقني الجد والإجتهاد، والقوة والنشاط...	دعاء شهر رمضان	٢٣٩

طرف الحديث	القائل	الصفحة
أللهم أعطني السعة في الرزق، والأمن في الوطن،...	الامام السجاد عليه السلام	١٤٣
أللهم صل على محمد وآله، واجعل أوسع رزقك علي...	الامام السجاد عليه السلام	١٤٣
أللهم ما عرفتنا من الحق فحملناه، وما قصرنا عنه فبلغناه	دعاء الافتتاح	١٨٠
اللهم وأصحاب محمد خاصةً الذين أحسنوا الصحابة...	الامام السجاد عليه السلام	٥٧، ٢٨٤
اللهم وأوصل إلى التابعين لهم بإحسان...	الامام السجاد عليه السلام	٥٨
أما بعد، ألا أيها الناس، فإنّما أنا بشر يوشك أن يأتي...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٩
أمضي على دين النبي	الامام الحسين عليه السلام	٣١٨، ٣٤٣
أنا سلم لمن سالمكم وحرب لمن حاربكم	رسول الله صلى الله عليه وآله	٣٠٤
إن الامامة زمام الدين ونظام المسلمين، ان الامامة...	الامام الرضا عليه السلام	٧
إن الخلافة في قريش	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٨
إن الفقراء هم صفوة الخلق، وإن من أراد الله فليطلبه...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٢٨
إن الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٩
إن الله أمرني بأمر، وأنا ماض فيه	الامام الحسين عليه السلام	٣٤٤
إن الله جميل يحب الجمال	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٤٢
إن الله شاء أن يراني قتيلاً، وشاء أن يراهن سبايا	الامام الحسين عليه السلام	٣٤٦
إن الله شاء أن يراهن سبايا	الامام الحسين عليه السلام	٣٤٤
إن المقاييس لا تزيد أصحابها الا بعدا عن الحق	الامام الصادق عليه السلام	٣٣٦

طرف الحديث	القائل	الصفحة
إن أفضل ما ينفقه الانسان على نفسه وعياله...	الامام الصادق عليه السلام	٣٣٨
أنت أخي ووصيي وخليفتي من بعدي	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٢٧
أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه ليس نبيّ بعدي	رسول الله صلى الله عليه وآله	٣٢١
أنت مني بمنزلة هارون من موسى	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٢٧
ان خير نسائكم الولود الودود الستيرة العفيفة...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٤٤
انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٠٢
إن عدد الخلفاء إثنا عشر خليفة	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٨
إن في كل حي نجيباً، وإن شر الناس من اتقاه الناس	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٥٠
إن كنت تريد من الدنيا ما يكفيك فإن أيسر ما فيها ...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٣٠
ان لله عزوجل أن يقسم من خلقه بما شاء...	الامام الباقر عليه السلام	١٧٦
إنما شيعة جعفر من عف بطنه وفرجه، واشتد جهاده...	الامام الصادق عليه السلام	٢٧٥
أن من أسخف حالاة الولاة عند صالح الناس...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٩
أن من حلف بالبراءة من الحق فقد بريء منا، كاذباً...	الامام الصادق عليه السلام	١٨٠
إني اكره لكم أن تكونوا سبابين	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٨٤
إني اكره لكم أن تكونوا سبابين ولكن قولوا...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٧
إني خلقت في زمن الملك العادل	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٢١
إني سلم لمن سالمكم، وحرب لمن حاربكم محقق لما...	زيارة الحسين عليه السلام	٢١٨

طرف الحديث	القائل	الصفحة
إني لاأرى الموت إلا سعادة، والحياة مع الظالمين...	الامام الحسين عليه السلام	٢١٨
إني نظرت في كتاب الله فلم أجد فضلاً لولد إسماعيل...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٦
أيما امرأة تزينت لغير زوجها فعليها لعنة الله	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٤٤
أين إخواني الذين ركبوا الطريق ومضوا على الحق ؟...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٨٤
أيها الناس !الله مولاي وأنا مولاكم ،فمن كنت مولاه،فهذا علي...	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٢٨، ٣٢٣
بعثت بالحنفية السهلة السمحة	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٦٩
بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله...	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٥٩
ردُّه عن ظلمه، فذلك نصرك إياه	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٠٢
تعالى الله عما يقوله المشبهون به والجاحدون له علواً...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٨١
ثم انظر في أمور عمالك فاستعملهم اختباراً...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٦
الجشع أشد من حرارة النار	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٣٠
الحدود تدرأ بالشبهات	رسول الله صلى الله عليه وآله	١١٧
الحق مع علي، وعلي مع الحق لن يفترقا حتى يردا ...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٣
الحق مع علي وعليٌّ مع الحق لن يفترقا...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٥
الحكمة ضالة المؤمن، فخذ الحكمة ولو من أهل النفاق	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٧
حلال محمد حلال أبداً إلى يوم القيامة...	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٨٢
سيهلك في صنفان محبّ مفرط يذهب به الحب إلى...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٥٤، ٢٧٤

طرف الحديث	القائل	الصفحة
الصائم من يذر شهوته، وطعامه، وشرابه لأجل الله...	رسول الله ﷺ	٢٣٩
صوموا تصحوا	رسول الله ﷺ	١٥٤
عظم الخالق في أنفسهم فصغر ما دونه في أعينهم	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٥٤
على اليد ما أخذت حتى تؤدي	رسول الله ﷺ	١١٧
علي رباني هذه الأمة	رسول الله ﷺ	٣٢٣
علي مع الحق والحق مع علي	رسول الله ﷺ	٣٢٣
علي مني، وأنا من علي	رسول الله ﷺ	٣٢٢
فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة، وان...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٩
فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة، وإن سخط...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٥
الفقر الموت الأكبر	رسول الله ﷺ	١٧٤
قد أذن لكم أن تستمتعوا فاستمتعوا...	رسول الله ﷺ	٢٩١
قولوا: أللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما...	رسول الله ﷺ	٢٩٣
كاد الفقر أن يكون كفراً	رسول الله ﷺ	١٧٤
كلا، إن عماراً يغمره الإيمان من قرنه الى قدمه	رسول الله ﷺ	١٤٦
كل شرط جائز إلا ما حلل حراماً أو حرم حلالاً	رسول الله ﷺ	١١٨، ١٥٧
كل شرط خالف كتاب الله فهو مردود	الامام الصادق عليه السلام	٣٣٨

طرف الحديث	القائل	الصفحة
كم من صائم ليس له من صيامه إلّا الجوع والظمأ...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٣٩
لا أداهن في ديني، ولا أعطي الدنية من أمري	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٧
لا تبك، إن عادوا لك، فعد لهم بما قلت	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٤٦
لا تقاتلوهم حتىٰ يبدءوكم، فإنكم بحمد الله على حجة...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٧
لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة...	الامام الصادق عليه السلام	٣٣٩
لا تقولوا علينا إلا الحق	الامام الصادق عليه السلام	٢٧٥
لا صلاة لمن لم يطع الصلاة	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٦١
لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٨
لا ينقض اليقين بالشك، ولا يدخل الشك في اليقين...	الامام الصادق عليه السلام	١١٩
لقد رأيت أصحاب محمد صلى الله عليه وآله فما أرى أحداً يشبههم ...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٨٤
للمرائي ثلاث علامات: يكسل إذا كان وحده	الامام الصادق عليه السلام	٢٠٩
لو ثنيت لي الوسادة لأفتيت أهل التوراة بتوراتهم...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٠
لو كان المال لي لسويت بينهم، فكيف وإنما المال...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٧
لولا ما نهى عنها عمر، ما زنى الا شقي	الامام الصادق عليه السلام	٢٩٢
لو لم تقبل شهادة المقترفين للذنوب لما قبلت إلا...	الامام الصادق عليه السلام	٣٩
لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٧٦
ليس خيركم من ترك الدنيا للآخرة ولا الآخرة للدنيا...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٠٨

طرف الحديث	القائل	الصفحة
ليس عليه شيء، إنما أراد اكرامه	الامام الصادق عليه السلام	١٧٧
ليس كل من رمى أصاب. إذا تغير السلطان تغير ...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٥٦
ما ازداد رجل من السلطان قربا إلا ازداد من الله بعدا...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٠٠
ما شيعتنا إلا من اتقى الله وأطاعه	الامام الصادق عليه السلام	٢٦٤
ما علمكم بذلك، لعلّ كلاً منهما قتل صاحبه...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٣٢٩
ما لي كلما قلت قد صلحت سريرتي، وقرب من...	الامام السجاد عليه السلام	١٤٠
مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا...	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٥
المسلمون عند شروطهم إلا شرطاً حلل حراماً أو حرم...	الامام الصادق عليه السلام	٣٣٨
المسلمون عند شروطهم	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٥٧
معرفة العلم دين يدان به	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٣٥
من أنكر خروج المهدي فقد كفر بما أنزل على محمد	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٧٦
من أحب أن يعلم أقبلت صلاته أم لم تقبل...	الامام الصادق عليه السلام	١٦١
من اشترط شرطاً سوى كتاب الله فلا يجوز له ولا عليه	الامام الصادق عليه السلام	٣٣٨
من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله حقن ماله ودمه	رسول الله صلى الله عليه وآله	٣٢
من كان منكم حالفاً فليحلف بالله أو ليذر	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٧٦
من كنت مولاه فعلي مولاه، أللهم وال من والاه...	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٢٨
من كنت مولاه فعلي مولاه	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٢٨، ٣٢٣

طرف الحديث	القائل	الصفحة
من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد...	رسول الله ﷺ	١٦٠
من يشتري سيفي هذا، فوالذي فلق الحبة لطالما ...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٨
المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف	رسول الله ﷺ	٢٠٨
المهدي مني. يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت...	رسول الله ﷺ	٢٧٦
والله لا ابالي أدخلت إلى الموت أو خرج الموت أليَّ...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٧
والله لقد رقعت مدرعتي هذه حتى استحييت من راقعها...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٨
والله ما شيعتنا إلا من اتقى الله...	الامام الباقر عليه السلام	٢٧٤
وإني تارك فيكم الثقلين: أولهما، كتاب الله، فيه الهدى...	رسول الله ﷺ	٣٠٥
وددنا أنا زدنا في عمره من أعمارنا	اميرالمؤمنين عليه السلام	٥٨
وقد علمتم موضعي من رسول الله بالقرابة القريبة	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٠
ولا تبيعن للناس في الخراج كسوة شتاء و لا صيف...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٦
ولداي هذان إمامان قاما أو قعدا	رسول الله ﷺ	٢٧٢
الولد للفراش	رسول الله ﷺ	١١٧
ولكن هيهات أن يغلبني هواي، ويقودني جشعي إلى ...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٢٠٦
وللحاسد ثلاث علامات: يغتاب إذا غاب، ويتملق إذا...	الامام الصادق عليه السلام	٢٠٩
وللظالم ثلاث علامات، يعصي من فوقه، ويعتدي...	الامام الصادق عليه السلام	٢٠٩
وللكسلان ثلاث علامات: يتوانى حتى يفرط، و...	الامام الصادق عليه السلام	٢٠٩

طرف الحديث	القائل	الصفحة
وللمسرف ثلاث علامات: يشتري ما ليس له، ويأكل...	الامام الصادق عليه السلام	٢٠٩
وللمنافق ثلاث علامات: إذا حدَّث كذب، وإذا...	الامام الصادق عليه السلام	٢٠٩
ولو كنت أحب أن يقال ذلك لتركته انحطاطاً لله سبحانه...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٩
وليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤونةً...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٩
وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٢٦
وما نحن إلا عبيد الله الذي خلقنا واصطفانا...	الامام الصادق عليه السلام	٥٤
هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم، فاسمعوا له، وأطيعوا	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٢
هل تعلم لي مالاً غيره؟ أم تريد أن يحرقني الله...	اميرالمؤمنين عليه السلام	٣٠٧
هلك في رجلان: محبّ غال، ومبغض قال	اميرالمؤمنين عليه السلام	٥٤
يا أبا الحسن أنت وشيعتك في الجنة	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٥
يا دنيا يا دنيا، إليك عني، أبي تعرضت؟...	اميرالمؤمنين عليه السلام	١٣٨
يا رب قو على خدمتك جوارحي، واشدد على...	اميرالمؤمنين عليه السلام	١٤٢
يا علي إن الله عزوجل قد زينك بزينة...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٣٠٩
يا علي إنك ستقدم على الله أنت وشيعتك راضين مرضيين	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٦
يا علي، لَا يبغضكَ مؤمن، وَلَا يحبكَ منَافق	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٦٥
يكون في امتي المهدي، إن قصر فسبع، وإلا فتسع...	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٧٥

فهرس المصادر

١. القرآن الكريم، كتاب الله تبارك وتعالى الحي القيوم.

حرف الألف

٢. الاتحاف بحب الأشراف، للشبراوي الشافعي (ت ١١٧٢ هـ ق)، تحقيق: محمد جابر، المطبعة الهندية العربية ١٢٥٩ هوطبعة ـ مصر ١٣١٣ هـ واعيد طبعه في ـ إيران ١٤٠٤ هـ

٣. الأحكام السلطانية، لأبي الحسن علي بن محمد البصري البغدادي الماوردي، الطبعة الأولى مصر، ١٣١٩ هـ.

٤. الاحكام لابن حزم، لعلي بن أحمد بن حزم الأندلسي، أبو محمد، دار

الحديث، القاهرة، ١٤٠٤ هـ، الطبعة الاولى.

٥. الاحكام للآمدي، لعلي بن محمد الآمدي، أبو الحسن، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٤ هـ، تحقيق: الدكتور سيد الجميلي.

٦. الأخبار الطوال، لأحمد بن داود الدينوري (أبو حنيفة ت ٢٨٢ هـ) تحقيق: عبدالمنعم عامر. طبعة دار المسيرة ـ بيروت، طبعة دار إحياء الكتب العربية سنة (١٩٦٠ م).

٧. الأساس في علم الكلام عند الزيدية، القاسم بن إبراهيم الرسي (مخطوط)، وكذلك شرح الثلاثين مسألة في عقائد الزيدية لإبراهيم بن يحيى السحولي (مخطوط)، ورسائل العدل والتوحيد (مخطوط) أيضا.

٨. أسباب النزول، أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي. (ت٤٦٨هـ / ١٠٧٦ م) وبهامشه الناسخ والمنسوخ لهبة الله سلامة. عالم الكتب. بيروت: لبنان.

٩. الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار، عبدالله بن أحمد موفق الدين ابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ). تحقيق: علي نويهض. طبعة بيروت.

١٠. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبدالله بن محمد القرطبي أبو

عمر المشهور بابن عبد البر النمري، (ت ٤٦٣هـ). تحقيق: علي محمد معوض دار الكتب العلمية. بيروت ـ لبنان. وتحقيق علي البجاوي. طبعة القاهرة وبهامش الاصابة.

١١. اسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد ابن محمد بن عبد الكريم الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ ق)، تحقيق: محمد إبراهيم، طبعة ـ القاهرة ١٣٩٠ هـ، وطبع بالافست في المكتبة الاسلامية للحاج رياض، وطبع المطبعة الوهبية بمصر.

١٢. إسعاف الراغبين في سيرة المصطفى وأهل البيت الطاهرين (بهامش نور الأبصار)، للشيخ محمد بن علي الصبان، طبع العثمانية.

١٣. الاشراف على فضل الأشراف، لإبراهيم الحسني الشافعي السمهودي المدني تحقيق: سامي الغريري، طبع دار الكتاب الاسلامي.

١٤. الاصابة في تمييز الصحابة، (بهامش الاستيعاب لابن عبدالبر). أحمد ابن حجر العسقلاني (٧٧٣ ـ ٨٥٢ هـ). دار العلوم الحديثة. وطبعات أخرى لاحقة.

١٥. الاصابة في تمييز الصحابة، محمد بن حبيب البغدادي. طبعة مولاى عبدالحفيظ. القاهرة (١٣٢٨ هـ).

١٦. الاصباح على المصباح في معرفة الملك الفتاح، الامام الناصر لدين الله إبراهيم بن محمد بن أحمد المؤيدي، تحقيق: السيد العلامة عبدالرحمن بن حسين شايم، طبع مؤسسة الامام زيد الثقافية.

١٧. أعيان الشيعة، محسن بن عبدالكريم العاملي (ت ١٣٧١ هـ). تحقيق وإخراج حسن الأمين. دار التعارف للمطبوعات. بيروت. لبنان.

١٨. الأغاني، لأبي الفرج الاصبهاني (ت ٣٥٦ هـ)، تحقيق: خليل محيي الدين دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى ١٣٥٨ هـ، وكذا طبعة دار الفكر بيروت عام (١٤١٢ هـ).

١٩. أمالي الشيخ الطوسي، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي منشورات المكتبة الأهلية، اوفسيت مكتبة الداوري، قم ـ إيران، والمطبعة الاسلامية، طهران ١٤٠٤ هوطبعة مؤسسة البعثة دار الثقافة قم ١٤١٤ هـ.

٢٠. الأمالي الصغرى، للإمام أحمد بن الحسين الهاروني. ويليه معجم الرواة في أمالي المؤيد بالله. تحقيق / عبدالسلام الوجيه. دار التراث الاسلامي صعدة.

٢١. الأمالي الكبرى المسماة بالخميسية، وأخرى مسماة بالاثنينية لأن مؤلفها كان يمليها يوم الخميس والاخرى يوم الاثنين وهو الامام المرشد بالله يحيى بن

الحسين ابن إسماعيل الجرجاني الشجري (٤١٢ هـ).

٢٢. أمالي المرتضى. علي بن الحسين العلوي. طبعة مصر عام ١٣٢٥ هـ، ١٩٠٧ م بتحقيق، محمد أبوالفضل إبراهيم. دار الكتاب العربي ـ بيروت. لبنان.

٢٣. الامام زيد بن علي شعلة في ليل الاستبداد. محمد يحيى سالم عزان. دار الحكمة اليمانية. صنعاء ج. ي.

٢٤. الامام زيد بن علي المفترى عليه. صالح أحمد الخطيب. دار الندوة الجديدة عام ١٩٨٤. منشورات المكتبة الفيصلية.

٢٥. الامام زيد حياته وعصره وآراؤه وفقهه. محمد أبو زهرة. المكتبة الاسلامية. بيروت ـ لبنان.

٢٦. الامامة والسياسة، لأبي محمد عبد الله ابن مسلم المعروف بابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ ق)، مكتبة ومطبعة مصطفى بابي الحلبي، مصر ١٣٨٨هـ.

٢٧. إمتاع الأسماع. للمقريزي. طبعة القاهرة (١٩٤١ م) المجلد الأول.

٢٨. أنساب الأشراف، لأحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، (ت ٢٧٩ هـ ق)، تحقيق: كمال الحارثي، طبعة مكتبة الخانجي ـ مصر ١١٢٥ هـ، طبعة مكتبة المثنى بغداد ١٣٩٦ هـ، وتحقيق المحمودي، مؤسسة الأعلمي بيروت.

٢٩. الأنساب، عبدالكريم محمد السمعاني (ت ٥٦٢ هـ). طبعة ليدن. وبتحقيق: عبدالرحمن المعلمي اليماني. طبعة ـ بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م دار الجنان بيروت ـ لبنان.

حرف الباء

٣٠. البحار، للعلامة المجلسي. طبعة سنة (١٤١٢ هـ). مؤسسة الوفاء بيروت: لبنان، وأيضا طبعة إيران، طبعة سنة (١٣٩٤ هـ) إيران.

٣١. البحر الزخار الجامع لعلماء الأمصار، لأحمد بن يحيى المرتضى، صنعاء دار الحكمة اليمانية.

٣٢. البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: علي شيري، دار الكتب العلمية، الطبعة الخامسة، (١٤٠٩) هـ، مطبعة السعادة مصر عام ١٣٥١ هـ.

٣٣. البداية والنهاية، محمد بن عبدالحر الكناني (ت ١٣١٢ هـ). طبعة القاهرة (١٣٥١ ـ ١٣٥٨ هـ).

٣٤. بشارة المصطفى لشيعة المرتضى، عماد الدين أبو جعفر محمد بن القاسم

الطبري، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، الطبعة الثانية ١٣٨٣ هـ ونشر مطبعة الخانجي مصر ١٤٠٠ هـ.

٣٥. بلوغ الأرب وكنوز الذهب في معرفة المذهب، لعلي بن عبدالله بن القاسم ابن محمد بن الامام القاسم بن محمد الحسني الشهاري الصنعاني، تحقيق عبدالله بن عبدالله بن أحمد الحوثي، طبع مؤسسة الامام زيد بن علي الثقافية.

حرف التاء

٣٦. تاج العروس في جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي. طبعة مصر.

٣٧. تاج اللغة وصحاح العربية. للجوهري. طبع عام ١٢٨٢ هـ. مصر (مجلدان).

٣٨. تأريخ ابن خلدون، المسمى التأريخ أو العبر وديوان المبتدأ أو الخبر. عبد الرحمن بن محمد المشهور بابن خلدون (ت ٨٠٨ هـ)، طبعة دار الكتاب العربي بيروت ١٩٧١ هـ.

٣٩. تأريخ ابن عساكر (تأريخ دمشق)، الأجزاء التي حققها المحمودي، ترجمة الامام علي والامام الحسن والامام الحسين.

٤٠. تأريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، الدكتور حسن إبراهيم، طبعة دار الكتاب بيروت ١٤٠١ هـ.

٤١. تأريخ الاسلام، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت ٧٤٨ هـ) مكتبة القدسي القاهرة (١٣٦٨ هـ تحقيق بشار عواد معروف طبعة القاهرة (١٩٧٧ م).

٤٢. تأريخ الاسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ ق)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، طبعة دار الرائد العربي ـ القاهرة ١٤٠٥ هـ، ونشر دار الكتاب العربي ـ بيروت ١٤١١ هـ، وطبعة حيدر آباد الدكن ١٣٥٤ هـ.

٤٣. تأريخ بغداد، لأحمد بن علي الخطيب البغدادي، طبعة دار السعادة مصر.

٤٤. تأريخ الخلفاء لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، تحقيق محيي الدين عبدالحميد، طبعة القاهرة، ١٩٥٩ م، طبعة دار السعادة مصر عام (١٤١٦ هـ).

٤٥. التأريخ. خليفة بن خياط (ت ٢٤٠ هـ). تحقيق أكرم ضياء العمري. طبعة دمشق (١٩٧٧م).

٤٦. تأريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس، لحسين بن محمد بن الحسن الدياربكري (ت ٩٦٦ هـ)، طبعة القاهرة ١٢٨٣ هـ.

٤٧. تأريخ دمشق، حمزة بن أسد القلانسي (ت ٥٥٥ هـ). طبعة بيروت عام (١٩٠٨ م).

٤٨. تأريخ دمشق، علي بن الحر بن عساكر (ت: ٥٧١ هـ). طبعة دمشق ١٩٥١ ـ ١٩٥٤ م. طبعة (١٩٨٢ م).

٤٩. تأريخ الطبري تأريخ الرسل والامم والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ـ ٣١٠ هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم دار المعارف القاهرة (١٩٦٠ م) طبعة اوربا، طبعة الاستقامة مصر.

٥٠. التأريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل البخاري، طبعة حيدر آباد الدكن.

٥١. تأريخ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر العباسي المعروف باليعقوبي، طبعة النجف الأشرف ١٣٥٤ هـ.

٥٢. تأريخ اليعقوبي، لابن واضح. طبعة دار صادر بيروت. وأيضا النجف.

٥٣. تثبيت الامامة، للإمام يحيى الهادي، موجود تحت رقم (٢٠٦) من المتحف البريطاني.

٥٤. تثبيت دلائل النبوة، للقاضي عبد الجبار، طبعة دار الملايين للعلم، بيروت ١٤٠٢ هـ.

٥٥. تحف العقول، لأبي محمد الحسن بن علي الحراني المعروف بابن شعبة، مؤسسة النشر الاسلامي ـ قم، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ، وإنتشارات جامعة مدرسين، وطبعة دار إحياء التراث العربي ١٤٠٦ هـ.

٥٦. تذكرة الحفاظ، محمد أحمد بن عثمان الذهبي، (ت ٧٤٨ هـ ق)، تحقيق: أحمد السقا، طبعة ـ القاهرة ١٤٠٠ هـ، طبعة حيدر آباد الدكن ١٣٨٧ هـ، وطبعة دار إحياء التراث العربي مكتبة الحرم المكي بمكة المكرمة.

٥٧. تذكرة الخواص (تذكرة خواص الأمة)، ليوسف بن فرغلي بن عبد الله المعروف بسبط ابن الجوزي، الحنبلي ثم الحنفي، نزيل دمشق (ت ٦٥٤ هـ)، طبعة ـ بيروت الثانية ١٤٠١ هـ، طبعة النجف الأشرف، طبعة مصر.

٥٨. التذكرة، لعبد الرحمان بن علي بن محمد بن علي البكري الحنبلي البغدادي (ابن الجوزي الحنفي)، طبعة حيدر آباد الدكن.

٥٩. ترجمة الامام الحسن عليه السلام من تأريخ دمشق الكبير (٥٧١ هـ)، تحقيق: محمد باقر المحمودي. مؤسسة المحمودي. (١٤٠٠ هـ).

٦٠. ترجمة الامام الحسين عليه السلام من كتاب الطبقات الكبير القسم الغير مطبوع، لابن سعيد الزهري (٢٣٠ هـ). تحقيق: السيد عبدالعزيز الطباطبائي. نشر مؤسسة آل البيت لاحياء التراث. ١٤١٥ هـ.

٦١. ترجمة الامام علي بن أبي طالب عليه السلام، من تأريخ دمشق الكبير، لعلي بن هبة الله المعروف بابن عساكر، طبعة دمشق.

٦٢. الترغيب والترهيب. عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري (ت ٦٥٦ هـ). تحقيق: مصطفى عمارة. بيروت (١٩٦٨ م).

٦٣. تفسير الجلالين، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، طبعة القاهرة ١٣٦٤ هـ.

٦٤. تفسير الخازن لعلاء الدين الخازن الخطيب البغدادي، (ت ٧٢٥ هـ ق)، طبعة دار الفكر ـ بيروت ١٤٠٩ هـ، وطبعة مصر ١٤١٥ هـ، دار الكتب العربية الكبرى.

٦٥. تفسير الكشاف، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)، طبعة دار المعرفة بيروت، قم، دار البلاغة.

٦٦. تقريب التهذيب، محمد بن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥ هـ). تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف. طبعة القاهرة (١٣٨٠ هـ).

٦٧. التنبيه والأشراف. للمسعودي. طبعة مصورة عن الطبعة الأوروبية. مكتبة خياط عام ١٩٦٥ م. بيروت - لبنان، وكذا طبعة دار الصاوي - مصر سنة (١٣٦٦ هـ).

٦٨. تهذيب الأحكام، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (المتوفى ٤٦٠ هـ)، تحقيق الحجة السيد حسن الخرسان، الطبعة الثالثة، بيروت دار الأضواء عام (١٤٠٦ هـ).

٦٩. تهذيب الأسماء واللغات، يحيى بن شرف محي الدين (ت ٦٧٦ هـ). طبعة القاهرة (١٣٤٩ هـ).

٧٠. تهذيب تأريخ دمشق الكبير لابن عساكر، الشيخ عبدالقادر زيدان. دارالمسيرة بيروت: لبنان.

٧١. تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ ق)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت ١٤١٥ هـ، ومطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الهند ١٣١٥هـ، الناشر، دار صادر بيروت - مصور من طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الهند ١٣٢٥ هـ.

٧٢. تهذيب الكمال، يوسف بن عبدالرحمن المزي (ت ٧٤٢ هـ). طبعة دار المأمون دمشق، ومطبعة مؤسسة الرسالة.

حرف الثاء

٧٣. ثورة زيد بن علي. لناجي حسن. طبعة بغداد ١٣٦٦ همكتبة النهضة.

حرف الجيم

٧٤. جامع البيان عن تأويل القرآن، أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (المتوفى ٣١٠ هـ).

٧٥. الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٩٧ هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث، بيروت.

٧٦. الجامع الصحيح (صحيح مسلم) بشرح النووي، لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيشابوري (ت ٢٦١ هـ ق)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.

٧٧. الجامع الصغير، في أحاديث البشير النذير جلال الدين عبد الرحمن بن

أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ ق)، الطبعة الأولى ـ القاهرة ١٣٦٥ هـ.

٧٨. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، طبعة الفجالة القديمة مصر.، والطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، تصحيح أحمد عبد العليم البردوني.

٧٩. الجرح والتعديل، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس المنذر (ت ٣٢٧ هـ). تحقيق: عبدالرحمن المعلمي اليماني. حيدر آباد.

٨٠. جريدة الجمهورية المصرية تأريخ /٢ آذار سنة ١٩٦٢م.

٨١. جمهرة أنساب العرب، علي بن أحمد بن جزم (ت: ٦٥٥هـ). تحقيق: عبدالسلام هارون. طبعة القاهرة (١٩٦٢ م).

٨٢. جواهر العقدين في فضل الشرفين شرف العلم الجلي والنسب العلي، لعلي بن عبد الله الحسني السمهودي (٨٤٤ ـ ٩١١ هـ)، تحقيق: الدكتور موسى بناي العليلي، مطبعة العاني بغداد ١٤٠٥ هـ، نشر وزارة الأوقاف العراقية.

حرف الحاء

٨٣. حاشية الباجوري على شرح الغزي، على متن الشيخ أبي شجاع،

منشورات المكتب العالمي للتأليف والترجمة، دار مكتبة الحياة بيروت ١٣٨١هـ.

٨٤. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أحمد بن عبدالله. أبو نعيم الاصبهاني (المتوفى ٤٣٠ هـ).

٨٥. الحور العين. سعيد نشوان الحميري (١١٧٧ م). تحقيق: كمال مصطفى دار آوال. بيروت، والمكتبة اليمنية صنعاء ١٩٨٥ م.

٨٦. الحيوان، للجاحظ. طبعة القاهرة ١٣٦٥ هـ، وكذا طبعة الحلبي من سنة (١٣٥٧ هـ).

حرف الفاء

٨٧. خصائص أمير المؤمنين ـ ضمن السنن، الحافظ النسائي (٣٠٣ هـ) دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٨٨. خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، للحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي. دار الكتاب العربي، بيروت: لبنان.

حرف الدال

٨٩. دائرة المعارف الاسلامية، نقلها الى العربية محمد ثابت الفندي وآخرون.

دار المعرفة. بيروت ـ لبنان.

٩٠. دائرة معارف القرن العشرين، محمد فريد وجدي. دار المعرفة، بيروت.

٩١. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ). دار الفكر بيروت: لبنان.

٩٢. الدر المنثور في طبقات ربات الخدور، العاملي ـ زينب (ت ١٣٣٢ هـ). طبعة القاهرة (١٣١٢ هـ).

٩٣. دلائل النبوة، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨ هـ) نشر دار الوعي حلب ١٣٩٧ هـ.

٩٤. دلائل النبوة، أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ). نشر دار الوعي ـ حلب (١٣٩٧ هـ).

٩٥. دول الاسلام، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: (ت ٧٤٨ هـ). تحقيق: فهيم محمد شلتوت ومحمد مصطفى إبراهيم. طبعة القاهرة (١٩٧٤ م).

حرف الذال

٩٦. ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، لمحب الدين أحمد بن عبدالله

الشهير بالمحب الطبري، (ت ٦٩٤ هـ ق)، نشره حسام الدين القدسي بالقاهرة ١٣٥٦هـ.

٩٧. الذرية الطاهرة، لمحمد بن أحمد الدولابي (مخطوط)، وتحقيق: محمد جواد الجلالي، مؤسسة النشر الاسلامي ١٤٠٧ هـ.

حرف الراء

٩٨. ربيع الأبرار، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨هـ).

٩٩. رجال النجاشي، لأبي العباس أحمد بن علي النجاشي تحقيق محمد جواد النائيني طبعة دار الأضواء بيروت.

١٠٠. رشفة الصادي من بحور فضائل بني الهادي، لأبي بكر بن شهاب الدين العلوي، الحسيني الشافعي، طبع مصر ١٣٠٣ هـ.

١٠١. الروض الأنف، لعبدالرحمن بن عبدالله السهيلي (٥٨١ هـ) تحقيق طه عبدالرؤوف سعد، طبعة القاهرة.

١٠٢. الرياض النضرة في فضائل العشرة، لمحب الدين الطبري الشافعي

(ت ٦٩٤ هق)، طبعة بيروت ١٤٠٣ هـ، وطبعة ثانية في مصر، ودار الغرب الاسلامي بيروت ١٩٩٦ م، تحقيق: عيسى عبدالله محمد مانع الحميري.

حرف الزاي

١٠٣. زاد المسير في علم التفسير لعبدالرحمن بن الجوزي البغدادي (٥٠٨ هـ) المكتب الاسلامي بيروت.

١٠٤. الزهد، الامام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ). طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت.

١٠٥. الزيدية، الدكتور أحمد محمود صبحي. الناشر: الزهراء للإعلام العربي. القاهرة ـ مصر.

١٠٦. الزيدية، عبدالله بن محمد بن إسماعيل حميد الدين، طبع مؤسسة الامام زيد بن علي الثقافية. العلمية ـ بيروت.

١٠٧. الزيدية قراءة في المشروع، وبحث في المكونات لعبدالله بن محمد بن إسماعيل حميد الدين، مركز الرائد للدراسات والبحوث الطبعة الأولى عام (١٤٢٤هـ).

حرف السين

١٠٨ . سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام ،لمحمد بن إسماعيل الكحلاني ثم الصنعاني اليمني ،مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الرابعة ١٣٧٩هـ.

١٠٩ . سبل الهدى والرشاد ، لصالح الشامي . طبعة مصر .

١١٠ . سر السلسلة العلوية (مخطوط)، حياة الامام زيد .

١١١ . سفينة البحار ، المسمى سفينة بحار الأنوار ومدينة الحكم والآثار . عباس ابن محمد رضا القمي . طبعة النجف سنة ١٣٥٥ هـ.

١١٢ . السقيفة (أو) أئمة الشيعة ،سليم بن قيس الكوفي الهلالي العامري (المتوفى ٩٠ هـ). طبعة مؤسسة الأعلمي . بيروت ـ لبنان .

١١٣ . سنن ابن ماجه ، لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت ٢٧٥ هـ ق)، تحقيق : فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٥ هـ . ونشر دار الفكر ، طبعة ـ بيروت ١٣٧١ هـ.

١١٤ . سنن أبي داود ، لأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥ هـ ق)، إعداد وتعليق : عزت عبد الدعاس ، طبعة دار الحديث الطبعة الأولى ـ حمص ١٣٨٨ هـ

وطبعة مصطفى البابي ـ مصر ١٣٩١هـ.

١١٥. سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٩٧ هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث، بيروت.

١١٦. سنن الدار قطني، لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بالدار قطني، (ت ٢٨٥ هـ) تحقيق: أبو الطيب محمد آبادي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ، طبعة بولاق بالقاهرة.

١١٧. السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هق)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ١٤٠٥ هـ. وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ـ بيروت ١٤١٤هـ مصورة من دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن ١٣٥٣ هـ.

١١٨. سنن النسائي، الحافظ المتوفى سنة (٣٠٣هـ)، طبعة دار الكتب العلمية. بيروت ـ لبنان.

١١٩. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ١٣٧٤ م). تحقيق: مجموعة من الباحثين تحت إشراف: شعيب الأرناؤط. مؤسسة الرسالة

بيروت ـ لبنان.

١٢٠. السيرة الحلبية (إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون)، علي بن برهان الشافعي الحلبي، دار الفكر العربي بيروت ١٤٠٠ هـ.

١٢١. السيرة النبوية بهامش السيرة الحلبية، لأحمد بن زيني بن أحمد دحلان (ت ١٣٠٤ هـ) طبعة دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٨ هـ.

١٢٢. السيرة النبوية، لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، (ت ٢١٣ أو ٢١٨ هـ ق)، تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الأنباري، وعبد الحفيظ شلبي، مكتبة المصطفى، قم، الطبعة الأولى ١٣٥٥ هـ.

حرف الشين

١٢٣. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحي المعروف بابن العماد (ت ١٠٨٩ هـ ق)، تحقيق: الأرناؤط، طبعة ـ بيروت، ودمشق ١٤٠٩هـ، ونشر مكتبة القدسي، القاهرة ١٣٥٠هـ.

١٢٤. شرح الثلاثين مسألة في عقائد الزيدية لابراهيم بن يحيى السحولي (مخطوط)، بدار الكتب المصرية، ميكروفيلم رقم (٣٠٧٢٨).

١٢٥ . شرح صحيح البخاري، عبد الله محمد بن إسماعيل، لمحمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هق)، مطبعة الفجالة الجديدة ـ مصر ١٣٧٦هـ.

١٢٦ . شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، عبدالحميد بن هبة الله (ت: ٦٥٥هـ). طبعة بيروت (١٣٧٤ هـ). وبتحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. طبعة دار إحياء الكتب العربية ـ مصر.

١٢٧ . شرح نهج البلاغة؛ للخوئي، طبعة دار الفكر بيروت ١٤٠٦هـ.

١٢٨ . شرح نهج البلاغة، للشيخ محمد عبده، طبعة دار الكتاب العربي ١٤٠٦هـ، طبعة الفجالة الجديدة ـ مصر ١٤٠٣ هـ.

١٢٩ . شواهد التنزيل لقواعد التفضيل، لأبي القاسم عبيد الله بن عبد الله النيسابوري المعروف بالحاكم الحسكاني (من أعلام القرن الخامس، والمتوفى بعد سنة ٤٧٠ هـ)، تحقيق: محمد باقر المحمودي، مؤسسة الطبع والنشر، طهران، الطبعة الأولى ـ ١٤١١ هـ.

حرف الصاد

١٣٠. صحيح البخاري، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤١٠ هـ، ومطبعة المصطفائي ١٣٠٧هـ.

١٣١. صحيح الترمذي، لعيسى بن سورة الترمذي، (ت ٢٩٧ هـ ق)، طبعة بيروت ١٤٠٥ هـ. مطبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

١٣٢. صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت ٢٦١ هـ ق)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة ـ بيروت ١٣٧٤ هـ. دار الحديث ـ القاهرة، الطبعة الاولى ١٤١٢ هـ، ودار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٣٣. صفوة الصفوة، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧ هـ). مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت: لبنان. وبتحقيق: ماخوري قلعجي.

١٣٤. الصواعق المحرقة، لابن حجر الهيثمي (٩٧٤ هـ). تحقيق: عبدالوهاب اللطيف. مكتبة القاهرة.

حرف الطاء

١٣٥ . الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد الواقدي الزهري (ت ٢٣٠ هـ)، دار صادر، بيروت ١٤٠٥هـ، طبعة أوربا، طبعة ليدن.

حرف العين

١٣٦ . العقد الفريد، أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي (ت ٣٢٨ هـ). دار الكتب العلمية. بيروت: لبنان. وبتحقيق أحمد أمين وجماعة، طبعة القاهرة. وتحقيق: محمد سعيد العريان.

١٣٧ . العقيدة والشريعة في الاسلام، إجناس جولد تسيهر.

١٣٨ . عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب، لابن عنبه، أحمد بن علي جمال الدين الحسيني (ت ٨٢٨ هـ)، المطبعة الحيدرية النجف الأشرف عام ١٣٨٠ هـ.

١٣٩ . عيون الأثر، لأحمد بن عبدالله بن يحيى المشهور بابن سيد الناس (ت ٧٣٤ هـ ق)، طبعة دار المعرفة ـ بيروت ١٤٠١ هـ، طبعة القدسي ١٣٥٦ هـ.

١٤٠ . عيون أخبار الرضا عليه السلام، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، منشورات المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف.

١٤١. عيون الأخبار، لابن قتيبة. طبعة المؤسسة المصرية العامة. سنة ١٣٩٢هـ.

حرف الغين

١٤٢. الغارات، لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سعيد المعروف بابن هلال الثقفي، منشورات أنجمن آثار ملي ـ طهران.

١٤٣. غاية المرام، لهاشم البحراني، طبع دار القاموس.

١٤٤. الغدير في الكتاب والسنة والأدب، عبدالحسين أحمد الأميني النجفي. ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م. دار الكتاب العربي. بيروت ـ لبنان.

حرف الفاء

١٤٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ ق)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، والمطبعة السلفية مصر ١٣٨٠ هـ، وتحقيق: عبد العزيز بن عبدالله بن باز ـ القاهرة ١٣٩٨ هـ

١٤٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، محمد بن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥ هـ). طبعة بولاق (١٣٠١ هـ). طبعة السلفية (١٣٩٠ هـ).

١٤٧. الفتح القدير (تفسير)، لمحمد بن علي الشوكاني، (ت ١٢٥٠ هـ)، دار إحياء التراث العربي، طبعة دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣ هـ.

١٤٨. الفتنة الكبرى علي وبنوة، للدكتور، طه حسين، طبع دار الهلال.

١٤٩. الفتوح، أحمد بن أعثم الكوفي. أجزاء. دائرة المعارف الحيدرية. النجف ١٩٦٢ م / ١٣٨٢ هـ.

١٥٠. فتوح البلدان، أحمد بن يحيى البلاذري (ت ٢٧٩ هـ). تحقيق: رضوان محمد رضوان. السعادة، القاهرة (١٩٩ م)، وكذا طبعة (١٣١٩ هـ).

١٥١. فجر الاسلام، الدكتور أحمد أمين، الطبعة الرابعة، الفجالة الجديدة.

١٥٢. فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين والأئمة من ذريتهم، لابراهيم ابن محمد بن المؤيد بن عبد الله الجويني الحموني، (ت ٧٢٢ أو ٧٣٠ هـ ق)، تحقيق: محمد باقر المحمودي، طبعة مؤسسة المحمودي بيروت ١٣٩٨هـ.

١٥٣. الفردوس بمأثور الخطاب، لأبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فنا خسرو الديلمي الهمداني (الكيا) (ت ٥٠٩ هـ ق)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول طبعة دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، و ١٤١٩هـ.

١٥٤ . الفصل في الملل والأهواء والنحل، علي بن أحمد بن حزم (ت ٤٥٦ هـ). طبعة القاهرة (١٣٢١ هـ).

١٥٥ . الفصول المهمة في معرفة الأئمة. علي بن محمد الصباغ المالكي (٨٥٥هـ). مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ـ بيروت. (١٤٠٨ هـ)، وكذا طبعة الحيدرية ـ النجف. العراق عام (١٣٨١ هـ)، وكذا طبعة دار الحديث قم.

١٥٦ . فضائل الخمسة من الصحاح الستة، لمرتضى الحسيني الفيروز آبادي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة ١٩٧٣م.

١٥٧ . فضائل الصحابة، لأبي عبدالله أحمد بن محمد حنبل الشيباني (٢٤١ هـ)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار العلم، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، وطبعة جامعة أم القرى السعودية.

١٥٨ . الفضائل، لأبي الفضل سديد الدين شاذان بن جبريل بن إسماعيل بن أبي طالب القمي (ت ٦٦٠ هـ) ، طبعة دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٦هـ، والمطبعة الحيدرية النجف الأشرف، الطبعة الأولى ١٣٣٨ هـ.

١٥٩ . الفقيه (من لا يحضره الفقيه)، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، طبعة مؤسسة النشر

الاسلامي قم. مؤسسة الأعلمي ـ بيروت، الطبعة الخامسة ١٤٠٠هـ.

١٦٠. الفهرست، لمحمد بن إسحاق بن النديم، تحقيق: ناهد عباس عثمان، نشر دار قطري بن الفجاءة، الطبعة الأولى الدوحة ـ قطر ١٩٨٥ م.

١٦١. فيض القدير شرح الجامع الصغير، لأبي زكريا يحيى بن محمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١ هـ ق)، الطبعة الأولى ـ القاهرة ١٣٥٦هـ.

١٦٢. فيض القدير، لمحمد بن علي الشوكاني، (ت ١٢٥٠هـ)، طبع دار الصحابة.

حرف القاف

١٦٣. القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ ق)، طبعة دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ١٤٠٥ هـ.

١٦٤. القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة، الطبعة الثانية ١٩٥٢م.

حرف الكاف

١٦٥. الكافي (الأصول)، دار الكتب الاسلامية. عام (١٣٨٨ هـ. ق). طهران، وطبع سنة (١٣٧٧ هـ. ق) الحيدري. طهران ـ إيران.

١٦٦. الكامل في التأريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرام محمد محمد بن عبدالكريم الشيباني المعروف بابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ). عني بمراجعة أصوله: نخبة من العلماء. دار الكتاب العربي. بيروت ـ لبنان.

١٦٧. كشف الغمة في معرفة الأئمة، لعلي بن عيسى الاربـلي (ت ٦٨٧ هـ)، تصحيح هاشم الرسولي المحلاتي، دار الكتاب الاسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ، وطبعة تبريز بدون تأريخ.

١٦٨. كشف المراد، لجمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي (ت ٧٢٦ هـ) طبعة دار الفكر، ودار إحياء التراث بيروت.

١٦٩. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي المتقي ابن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥ هـ)، تصحيح صفوة السـقا، مكـتبة التـراث الاسـلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٧ هـ، وطبع دار الوعي حلب ١٣٩٦ هـ.

حرف اللام

١٧٠. اللباب، لأبي السعادات مجد الدين المبارك بن محمد بن محمد المعروف بابن الأثير الشيباني الشافعي، (ت ٦٠٦ هـ)، طبعة بولاق.

١٧١ . لباب النقول في أسباب النزول، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، طبعة مصطفى البابي الحلبي.

١٧٢ . لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، (ت ٧١١ هـ ق)، الطبعة الأولى دار صادر ـ بيروت ١٤١٠ هـ.

١٧٣ . لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ ق)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.

حرف الميم

١٧٤ . مجمع البيان في تفسير القرآن، لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ ق)، طبعة دار المعرفة ـ بيروت ١٤١٩ هـ، طبعة دار إحياء التراث العربي.

١٧٥ . مجلة العرفان عدد تشرين الثاني (١٩٦٠م).

١٧٦ . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ ق)، تحقيق: عبدالله محمد درويش، طبعة دار الفكر، الطبعة الأولى ـ بيروت

١٤١٢هق ـ مصورة عن طبعة القدسي ١٣٨٩ هـ ق ، وطبعة القاهرة الثانية، بدون تأريخ.

١٧٧ . المحاسن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي (ت ٢٨٠ هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، المجمع العالمي لأهل البيت ـ قم، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.

١٧٨ . المحتضر، الحسن بن سيلمان الحلي، طبعة النجف الأشرف.

١٧٩ . المحلى، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم الظاهري، دار الفكر.

١٨٠ . مختصر تأريخ العرب، سيد أمير علي، أخذ بالواسطة.

١٨١ . المراجعات، عبدالحسين شرف الدين الموسوي العاملي، طبعة بيروت.

١٨٢ . مروج الذهب ومعادن الجوهر، لأبي الحسن علي بن الحسين المسعودي (ت ٣٤٦ هـ ق)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، الطبعة الرابعة ـ القاهرة ١٣٨٤ هـ.

١٨٣ . مسار الشيعة، لأبي عبدالله محمد بن محمد ابن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد، (ت ٤١٣ هـ ق)، طبعة بيروت.

١٨٤ . المستدرك على الصحيحين، لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ، طبعة حيدر آباد.

١٨٥ . مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، للشيخ الميرزا حسين النوري، طبعة طهران ناصر خسرو.

١٨٦ . مسند ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ ق)، تحقيق: فؤاد عبد الباقي، نشر دار الفكر، طبعة ـ بيروت ١٣٧١ هـ، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٥ هـ.

١٨٧ . مسند أحمد، لمحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ ق)، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، طبعة دار الفكر، الطبعة الثانية ـ بيروت ١٤١٤ هـ، وطبعة جامعة أم القرى السعودية، وطبعة دار العلم ١٤٠٣ هـ.

١٨٨ . مسند الامام الرضا عليه السلام، المنسوب الى الامام الرضا، مؤسسة الامام المهدي (عجل الله تعالى فرجه) ـ قم، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.

١٨٩ . مسند الامام زيد بن علي زين العابدين، جمع علي بن سالم الصنعاني، طبعة دار الصحابة ١٤١٢ هـ. طهران دار الكتب الاسلامية، الطبعة الثانية.

١٩٠ . مسند الطيالسي، لسليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ ق)، طبعة دار صادر ـ بيروت ١٤٠٢ هـ.

١٩١ . مصابيح السنة، البغوي الشافعي، طبع محمد علي صبيح.

١٩٢ . المصابيح، لأحمد بن إبراهيم بن الحسن بن علي بن إبراهيم بن محمد بن سليمان ابن داود بن الحسن بن الحسن السبط بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: ٢٤٨، تحقيق عبدالله بن عبدالله بن أحمد الحوثي، طبع مؤسسة الامام زيد ابن علي الثقافية.

١٩٣ . المصنف، عبدالرزاق بن همام الصنعاني (٢١١هـ). تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. منشورات المجلس العلمي، طبعة بيروت سنة (١٣٩٠ هـ) وما بعدها.

١٩٤ . مطالب السؤول في مناقب آل الرسول، لكمال الدين محمد بن طلحة الشافعي (ت ٦٥٤ هـ)، النجف الأشرف، ونسخة خطية في مكتبة المرعشي قم.

١٩٥ . المعارف، لأبي محمد عبدالله بن مسلم المعروف بابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ ق)، حققه وقدم له ثروت عكاشه: منشورات الشريف الرضي الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.

١٩٦ . معالم التنزيل، لمحمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت ٥١٦ هـ ق)،

تحقيق: خالد محمد العك، ومروان سوار، نشر دار المعرفة، والطبعة الثانية، بيروت ١٤٠٧ هـ.

١٩٧. معاوية ابن أبي سفيان، محمود عباس العقاد، طبع بمطابع مؤسسة دار الهلال.

١٩٨. معجم الأدباء، لأبي عبدالله ياقوت الحموي البغدادي المغازي (ت ٦٢٦هق)، طبعة دار المأمون ـ بغداد ١٣٥٥ هـ

١٩٩. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبري (٣٦٠ هـ). مكتبة المعارف – الرياض. الطبعة الأولى (١٤٠٧ هـ). قام بإخراجه: إبراهيم مظفر وآخرون. تحت إشراف: مجمع اللغة العربية ـ مصر.

٢٠٠. المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان ابن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد الحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ.

٢٠١. معجم البلدان، لأبي عبدالله شهاب الدين ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي (ت٦٢٦ هـ)، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الأولى ١٣٩٩هق.

٢٠٢ . معجم رجال الحديث، السيد أبو القاسم بن علي أكبر الخوئي، طبعة دار إحياء التراث بيروت ١٤٠٦ هـ، ومنشورات مدينة العلم، قم، الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ.

٢٠٣ . المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان ابن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

٢٠٤ . المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ

٢٠٥ . المعمرون والوصايا، لأبي حاتم السجستاني (ت ٢٥٠ هـ)، تحقيق: عبد المنعم عامر، الطبعة الميمنية بمصر ١٣٥٦ هـ

٢٠٦ . المعيار والموازنة، لأبي جعفر محمد بن عبدالله الاسكافي (ت ٢٤٠ هـ)، تحقيق: محمد باقر المحمودي.

٢٠٧ . المغازي لمحمد بن سعد الواقدي الزهري، (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: الدكتور مارسون جونس، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، وطبعة مصر، الدار

العامرة.

٢٠٨. المغني، لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، على مختصر لأبي القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الخرقي مطبعة المنار ـ مصر ١٣٤٢هـ.

٢٠٩. المغني، لأبي محمد موفق الدين محمد بن عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ)، دار الكتاب العربي بيروت ١٣٥٩ هـ، طبعة محمد علي صبيح وأولاده.

٢١٠. مغني المحتاج الى معرفة معاني الفاظ المنهاج، الشرح للشيخ محمد الشربيني الهجري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢١١. مقاتل الطالبيين، أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد القرشي الاصبهاني الأموري (٢٨٤ ـ ٣٥٦ هـ). شرح وتحقيق: السيد أحمد صقر. مؤسسة الأعلمي. بيروت ـ لبنان.

٢١٢. مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين. للأشعري علي بن إسماعيل (٣٢٤ / ٩٣٥). تحقيق: هلمون ريتر. سلسلة النشرات الاسلامية فرانز شتاينر فيسبادان.

٢١٣. مقتل الحسين، لموفق بن أحمد المكي الخوارزمي الحنفي (ت٥٦٨هـ)، تحقيق: محمد السماوي، مكتبة المفيد، قم، وطبع مطبعة الزهراء عليها السلام.

٢١٤. مقتل الحسين عليه السلام ومصرع أهل بيته وأصحابه بكربلاء (المشتهر: مقتل أبي مخنف)، أبو مخنف لوط بن يحيى. مكتبة العلوم العامة. البحرين. مكتبة الخير. صنعاء ـ ج. ي. (مصور عن أصل مخطوط) يقع في (١٤٤) صفحة.

٢١٥. مقدمة ابن خلدون، لابن خلدون المغربي (ت ٨٠٨ هـ)، دار الجبل بيروت.

٢١٦. الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت٥٤٨هـ) على هامش (الفصل)، لابن حزم الظاهري، الطبعة الثانية، أفست، دار المعرفة بيروت.

٢١٧. الملل والنحل، لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي البغدادي (ت ٤٢٩ هـ)، تحقيق: البير نصري نادر، طبعة دار المشرق، بيروت ١٩٧٠م.

٢١٨. مناقب آل أبي طالب، لأبي جعفر رشيد الدين محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني (ت ٥٨٨ هـ)، المطبعة العلمية قم، طبعة النجف الأشرف.

٢١٩. مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، لمحمد بن سليمان الكوفي القاضي (ت ٣٠٠ هـ)، تحقيق: محمد باقر المحمودي، مجمع إحياء الثقافة الاسلامي، قم، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.

٢٢٠. مناقب المغازلي، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد الواسطي الشافعي المعروف بابن المغازلي (ت ٤٨٣ هـ)، إعداد: محمد باقر المحمودي، دار الكتب الاسلامية، طهران، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ.

٢٢١. منتخب كنز العمال، علي بن حسام الدين بن عبدالملك (٨٨٥ ـ ٩٧٥ هـ). دار إحياء التراث العربي. بيروت ـ لبنان.

٢٢٢. مودة القربى، للسيد علي بن شهاب الدين الحسيني العلوي الشافعي الهمداني، طبع ١٩٩٠م.

٢٢٣. موسوعة الملل والنحل، أبي الفتح الشهرستاني عام ١٩٨١ م. بدون ذكر لاسم الدار الناشر.

٢٢٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، (ت ٧٤٨ هـ ق)، تحقيق محمد البجاوي، طبعة دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت ١٩٦٣م، وطبع القاهرة ١٣٢٥هـ، ودارالفكر بيروت.

٢٢٥ . ميزان الاعتدال، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ). تحقيق: علي البجاوي. طبعة القاهرة (١٩٦٣ م).

٢٢٦ . الميزان في تفسير القرآن، لمحمد حسين الطباطبائي، دار الكتب الاسلامية، طهران، الطبعة الثالثة ١٣٩٧ هـ.

حرف النون

٢٢٧ . النزاع والتخاصم فيما بين بني أمية وبني هاشم، تحقيق: حسين مؤنس القاهرة، دارالتعارف سنة ١٩٨٨م.

٢٢٨ . نظم درر السمطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين، جمال الدين محمد ابن يوسف الزرندي، (٦٩٣ـ٧٥٠هـ)، طبع بيروت، دار الثقافة للكتاب العربي ١٤٠٩ هـ.

٢٢٩ . نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار، لمؤمن بن حسن مؤمن الشبلنجي (ت ١٢٩٨ هـ)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.

٢٣٠ . نهاية الارب في فنون الأدب، لشهاب الدين النويري (ت ٧٣٢ هـ ق)، تحقيق: كمال مروان طبعة ـ القاهرة ١٢٤٩ هـ.

٢٣١ . نهاية الارب في معرفة أنساب العرب، لأحمد بن عبدالله القلقشندي (ت ٨٢١هق)، نشر إدارة البحوث العلمية، طبعة ـ بيروت ١٤٠٢ هـ وطبعة بغداد.

٢٣٢ . النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات مبارك بن مبارك الجزري المعروف بابن الأثير الشيباني الشافعي (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: ظاهر أحمد الزاوي، مؤسسة إسماعيليان، قم، الطبعة الرابعة ١٣٦٧ هـ.

حرف الواو

٢٣٣ . الوافي بالوفيات، لصفي الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار النشر فرانزشتانيز ـ فيسبادان.

٢٣٤ . الوافي، لمحمد محسن بن مرتضى الفيض الكاشاني، نشر مكتبة الامام أمير المؤمنين علي عليه السلام إصفهان ١٤٠٦هـ.

٢٣٥ . وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن الحر العاملي، طبع مؤسسة آل البيت ١٤١٤هـ.

٢٣٦ . الوفاء بأخبار المصطفى، لابن الجوزي. طبعة ١٣٩٥م. مطبعة السعادة. مصر.

٢٣٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لشمس الدين أبي العباس أحمد بن محمد البرمكي المعروف بابن خلكان (ت ٦٨١ هـ ق)، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، طبعة دار صادر ـ بيروت ١٣٩٨ هـ.

٢٣٨. وقعة صفين، لنصر بن مزاحم المنقري، تحقيق وشرح عبد السلام هارون، القاهرة، الطبعة الثانية ونشر مكتبة السيد المرعشي النجفي قم ١٣٨٢ هـ.

حرف الهاء

٢٣٩. الهاشميات والعلويات، قصائد الكميت، وابن أبي الحديد

٢٤٠. الهداية الكبرى، لحسين بن حمدان للخصيبي «٣٥٨هـ»، طبع سنة ١٤٠٦ هـ، مؤسسة البلاغ.

حرف الياء

٢٤١. ينابيع المودة لذوي القربى، لسليمان ابن إبراهيم القندوزي الحنفي (ت ١٢٩٤ هـ)، تحقيق: علي جمال أشرف الحسيني، طبعة اسوة الطبعة الأولى ـ قم ١٤١٦ هـ، والطبعة الحيدرية في النجف الأشرف.

الحوثيون

مع الشيعة الامامية

تقديم ٥

المدخل ٦

المقدمة ١٠

الامامة لغة ٦

الامامة اصطلاحاً ٦

ضرورات الدين والمذهب ١٣

ضرورات المذهب ١٥

من أصول الامامية ١٩

معنى الاسلام ٢١

معنى العصمة ٢١

الحسن والقبح ٢٣
لا جبر ولا تفويض ٢٥
الخلاف لا يمنع من الانصاف ٣١
من إجتهادات الامامية ٣٥
شهادة أهل المذاهب والملل ٣٨
شهادة أرباب الصنائع ٣٩
شركة الأبدان ٤٠
التكافل والتضامن ٤١
الشيعة في نظر الدكتور طَه حسين ٤٣
الشيعة في كتاب الحضارة الاسلامية ٤٩
الغلاة في نظر الامامية ٥٣
الشيعة في كتاب الديمقراطية ٦١
ميراث البنت ٦٨
الشيعة الامامية ٧٥
في كتاب تأريخ التشريع الاسلامي ٧٥

افتراء على الامامية ٨١

الأعور الدجال ٨٣

الشيعة في رأي الدكتور عبد الرحمن بدوي ٨٩

القرآن الكريم ٩١

التمسك بالقرآن ٩١

لا تحريف في القرآن ٩١

القرآن محدث ٩٢

تفسير القرآن ٩٢

كتب التفسير للامامية ٩٥

علم الحديث عند الامامية ٩٧

كتب الحديث ٩٧

كتب الرجال ٩٨

أقسام الحديث ٩٩

العمل بالحديث ٩٩

تعارض الحديثين ١٠٠

الاجماع ١٠٣
إجماع الصحابة ١٠٣
إجماع أحد الصحابة ١٠٤
إجماع العلماء في عصر الصحابة ١٠٥
مدعي الاجماع ١٠٥
دليل الاجماع ١٠٧
إجماع العلماء في جميع الأعصار والأمصار ١٠٩
العاملون بخلاف الاجماع ١٠٩
دليل العقل ١١٣
مذاهب السنة والدليل الرابع ١١٤
الشيعة الامامية والدليل الرابع ١١٧
الامامة عند الشيعة الامامية ١٢٣
الامامة ١٢٣
الأقوال في الامامة ١٢٣
صفات الامام ١٢٦

من هو الامام بعد النبي ١٢٦
بقية الأئمة ١٢٩
الإمام ١٣١
المناجاة ١٣٩
التقية ١٤٥
الأصل في الأشياء ١٤٧
هل يجب على المتدين أن يقلّد في أعماله الدينية ؟ ١٤٩
فوائد الصوم ١٥٣
كيف يجب أن نفهم العبادة ١٥٥
المواضيع التي تعرض لها الاسلام ١٥٥
معنى العبادة ١٥٦
معنى المعاملة ١٥٧
نتيجة الفرق بين العبادة والمعاملة ١٥٨
بني الاسلام على خمس ١٥٩
الصلاة تنهى عن الفحشاء ١٦٠

المتعة عند الشيعة الامامية ١٦٣

ضريبة الزكاة عند الامامية ١٦٧

الضرورة تعفي المضطر من العقاب ١٦٩

عدم الحرج..... ١٦٩

قاعدة المصالح والمفاسد ١٧٠

معنى الاضطرار ١٧٠

أسباب التخفيف ١٧١

الدفاع عن المال، والنفس، والحريم..... ١٧٢

حاجة المضطر إلى الطعام..... ١٧٣

اليمين وأحكامها ١٧٥

نحو فقه إسلامي في اسلوب جديد..... ١٨١

معركة في الأزهر..... ١٨٨

بين المجددين والمحافظين..... ١٨٨

هل أبو ذرّ اشتراكي ؟..... ١٩٣

درس من الماضي..... ١٩٩

الاسلام وفكرة الزهد ٢٠٣
ستة يعرفون بسيماهم..... ٢٠٩
العمامة ورجال الدين ٢١٣
يوم عاشوراء..... ٢١٧
نحن أعداء الظُّلم ٢٢١
لمن العيد ؟..... ٢٢٥
الجشع..... ٢٢٩
العلم دين يدان به..... ٢٣٣
حديث شهر رمضان ٢٣٦
العيد ٢٤١
كاشف الغطاء الكبير والمصلون..... ٢٤٩
السيد محسن الأمين..... ٢٥١

الإثنا عشرية وأهل البيت عليهم السلام

الإثنا عشرية ٢٥٩

الفرق الإسلامية ٢٥٩

الخلافة ٢٦٠

بدء التشيع ٢٦٤

الخلفاء الاثنا عشر ٢٦٨

الفرقة الاثنا عشرية ٢٧١

عقيدتهم ٢٧٣

المهدي المنتظر ٢٧٥

أهم الفروق بين الشيعة والسنة ٢٧٨

معرفة الله ٢٧٨

كلام الله ٢٧٩

أفعال الله ٢٨٠

الأمر والارادة ٢٨٠

عقاب الطائع وثواب العاصي ٢٨١
الجبر والاختيار ٢٨١
الحسن والقبح ٢٨٢
الأسباب والمسببات ٢٨٢
عصمة الأنبياء ٢٨٣
الصحابة ٢٨٤
الاجتهاد ٢٨٨
التعصيب ٢٨٩
العول ٢٩٠
المتعة ٢٩١
الصلاة على النبي وآله ٢٩٣
تأريخهم السياسي ٢٩٤
تأريخهم الثقافي ٢٩٥
بلدانهم وعددهم ٢٩٧
آل البيت ٢٩٩

تعريف ٢٩٩
منزلة آل البيت عند المسلمين ٣٠٣
سيرة النبي مع آل بيته ٣٠٤
أخلاق أهل البيت ٣٠٦
محن آل البيت ٣١١
كارثة كربلاء وأثرها في حياة الشيعة ٣١٥
ماذا تعني كلمة الحسين عند الشيعة ٣١٧
علم الامام علي بن أبي طالب عليه السلام ٣١٨
قضاء الامام ٣٢٨
علم الامام جعفر الصادق عليه السلام ٣٣٠
الطابع الخاص لمدرسة الامام جعفر الصادق وتعاليمه ٣٣٣
طريقته في التشريع ٣٣٦
أمضي على دين النبي ٣٤١
معنى الحي ٣٤١
الجزار والخباز ٣٤٢

العمر القصير ٣٤٢
العمر الطويل ٣٤٣
الحسين ٣٤٣
منطق إبليس ٣٤٥
علىٰ دين النبي ٣٤٦
المدعي الزائف ٣٤٧
فهرس الآيات ٣٥٣
فهرس الأحاديث ٣٦٩
فهرس المصادر ٣٧٩